

العولمة

والتدخل الإنساني لحماية الأقليات



تأليف

د. دهام محمد العزاوي

إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع



تليجرام
هنا سور الازبكية
غواص في بحر الكتب
باحثون
محمد خطاب



العولمة
والتدخل الانساني
لحماية الاقليات



تليجرام
هنا
سور الأزبكية

العولمة

والتدخل الانساني
لحماية الاقليات

تأليف

د. دهام محمد العزاوي

٢٠١٤م

بطاقة فهرسة

فهرسة أثناء النشر

إعداد/ الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية

المزاوي، دهام محمد.

العولمة والتدخل الإنساني لحماية الأقليات . تأليف / دهام محمد المزاوي . ط ١ .

القاهرة: دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٢. ص ؛ سم

تدمك ١ ٢٦٦ ٢٨٣ ٩٧٧ ٩٧٨

١- الأقليات . حقوق مدنية

٢ – حقوق الإنسان ٣ – العولمة

أ- العنوان

٣٢٣.٤٢٣

اسم الكتاب: العولمة والتدخل الإنساني لحماية الأقليات

اسم المؤلف: د/ دهام محمد المزاوي

رقم الطبعة: الأولى

السنة: ٢٠١٤

رقم الإيداع: ٢٠١٢/٢٢٦٣٨

الترقيم الدولي: ٩٧٨ - ٩٧٧ - ٢٨٣ - ٢٦٦ - ١

اسم الناشر: إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع

العنوان: ١٢ش حسين كامل سليم – الماظة – مصر الجديدة

المحافظة: القاهرة

التليفون: ٢٤١٧٢٧٤٩

اسم المطبعة: الدار الهندسية

العنوان: زهراء المعادي – المنطقة الصناعية

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

صدق الله العظيم

[سورة النساء : الآية ١]



الإهـــداء

الى روح والدي الشهيد

والى ارواح الشهداء الابرار

الذين سطروا بدمائهم الزكية

إن العراق سيتحرر

من براثن الاحتلال

ويعود بلدا عربيا عزيزا مكرما.



المقدمة

اثار مفهوم العولمة الكثير من الاسئلة المشروعة حول بداياته ودوافعه وحدوده وابعاده والقوى التي تقف خلف الترويج له، ثم اسئلة مشروعة اخرى حول الاضرار الناجمة عن توظيف اليات العولمة على دول العالم الثالث او ما تسمى اليوم دول الجنوب، والتي بدأت تسود مجتمعاتها الكثير من مظاهر الفوضى والاضطراب السياسي والاقتصادي والاحتقان الاجتماعي لاسيما تلك المجتمعات التي تتميز بتنوعها الاثني الطائفي والقومي. فماهي المخاطر التي بدا يحملها مشروع العولمة على الوحدة الوطنية لدول العالم الثالث التي باتت الكثير منها تقف اليوم على شفا حفرة من نار الحروب الاثنية المستعرة؟ وما الفائدة التي تجنيها بعض القوى الغربية الكبرى وتحديدا الولايات المتحدة من خلق مناخ دولي قلق ووضع غير مستتب في الكثير من المجتمعات بأثارتها النعرات العنصرية وتغذيتها لعوامل الكراهية والتصادم بين الجماعات وترويجها للشعارات التي تدعو الاقليات الى التمرد ورفع راية العصيان بوجه النظم السياسية ومحاولة الانفصال وتكوين دويلات هامشية ومستقلة؟

لاشك ان عودة قليلة الى بدايات انتهاء الظاهرة الاستعمارية تساعدنا في التعرف على جوهر المشكلة. اذ ان رحيل الاستعمار الغربي عنوة عن بلدان العالم الثالث وحصولها على (الاستقلال) في النصف الثاني من القرن العشرين لم ينهي تطلعات الدول الراسمالية في العودة وان بثوب جديد لبسط نفوذها وهيمنتها الاستعمارية لاسيما وان القوى الراسمالية ظلت تدرك ان استمرار تنامي قوتها الاقتصادية والتكنولوجية العالمية لا يتحقق دون الهيمنة على مستودعات الطاقة في العالم الثالث. لذا نجد ان الدول الغربية والتي قبلت على مضض بالامر الواقع وسلمت باستقلال غالبية بلدان العالم الثالث، سرعان ما عادت باساليب وطرائق ملتوية للبحث عن منافذ جديدة تتيح لها امكانية التدخل وتحقيق

المصالح. ولما كانت غالبية بلدان الجنوب تتميز بوضع اثني معقد، نجم بشكل أساس من الظاهرة الاستعمارية التي قسمت تلك البلدان بصورة عشوائية وفقا للاعتبارات المصلحية والاهداف الاستراتيجية للدول الاستعمارية. فقد اصبح تحريك ملفات حقوق الانسان والديمقراطية وحماية الاقليات من اهم الوسائل التي انتجتها الدول الغربية للعودة لساحة الهيمنة والنفوذ في العالم الثالث وخير وسيلة لجر مجتمعاتها الى متاهات الصراع والتناحر الذي يبقي للمصالح الغربية ديمومتها.

لقد كانت الارساليات التبشيرية والغزو الفكري المرتبط بها والمساعدات المقدمة لبعض الجماعات المتذمرة في المجتمع وتقريب جماعات اخرى وخصها ببعض الامتيازات على حساب الجماعات الاخرى في المجتمع الوطني من ابرز الوسائل التي اعتمدت عليها الدول الغربية في جهودها الرامية الى بث عوامل الفرقة والانقسام واثارة النعرات القبلية والنزاعات الاقليمية داخل بلدان الجنوب، وهذا مالاحظناه في نماذج للصراعات الاهلية التي حصلت في الكثير من هذه الدول مثل نايجيريا وزائير والسودان والعراق وسيريلانكا والهند وباكستان... الخ. واليوم وبعد ان اصبح الطريق امامها سالكا للانفراد بصنع القرار الدولي بعد انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي السابق واحداث الحادي عشر من سبتمبر عم ٢٠٠١، تخطو الولايات المتحدة ومعها بعض القوى الغربية الكبرى لاستكمال مسيرتها الاستعمارية التي ابتدائها في تفكيك وتقسيم بلدان الجنوب بتوظيفها للكثير من الاليات السياسية والاقتصادية الدولية التي احكمت قبضتها عليها وفي مقدمتها الامم المتحدة وصندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة التجارة العالمية بهدف اضفاء شرعية على ممارساتها التدخلية وعبر ترويجها لمفاهيم وخطابات جديدة تمهد لها التدخل المباشر مثل نشر الديمقراطية وتشجيع قيم حقوق الانسان وحماية الاقليات واعطاء بعض الجماعات حق تقرير المصير

والتدخل الانساني (وفق ماجاء في مبدا كلينتون عام ١٩٩٢، وخطة بوش عام ٢٠٠٢) والسيادة المرنة ومكافحة الارهاب وغيرها وقد ترافقت تلك الشعارات مع دعوات أمريكية وغربية متزايدة لتقييد السيادة وفتح الحدود امام عمليات التدخل التي تقوم بها الهيئات والمنظمات والوكالات الدولية المكلفة بمراقبة انتهاكات حقوق الانسان، بل ان الامر تعدى ذلك الى ممارسات سياسية وعسكرية واقتصادية اخذت تقوم بها تلك الدول لدعم بعض الفئات والجماعات وحثها على التمرد وشق عصا الطاعة بدعوى حقها في تقرير المصير، فضلا عن ارسال قوات للتدخل في سيادة بعض الدول واقامة وجود دائم بدعوى توفير الحماية لبعض الجماعات (المضطهدة) انسانيا مثل شيعة واكراد العراق، مسلمو كوسوفو، مسيحيو تيمور الشرقية وجماعات الفور في غرب السودان وغيرها.

ان خطورة الدعوات الامريكية والغربية في ميدان التدخل الانساني تكمن في كونها اخذت تجرد مباديء حقوق الانسان من طبيعتها العالمية لتجعلها اداة من ادوات العولمة التي باتت تستخدم لخرق اركان السيادة الوطنية للكثير من بلدان الجنوب ولاسيما تلك التي تعاني من هشاشة اوضاعها الاجتماعية بحكم الظاهرة الاستعمارية التي قسمت حدودها بشكل اعتباطي وفقا لمصالح القوى الاستعمارية وبحكم الانتهاكات المستمرة لحقوق الانسان من قبل بعض حكومات العالم الثالث ضد بعض فئاتها وجماعاتها المحلية وهو مادفع الى دخول الكثير من تلك الدول في دوامة الحروب والصراعات الداخلية التي استنفذت الكثير من طاقاتها البشرية وقدراتها الاقتصادية وعرضتها لخطر التمزق والانحلال.

ولاشك ان المتمعن في اسباب تلك الصراعات لايمكن ان يغفل الدور الذي تقوم به الولايات المتحدة في تحفيز مشاعر وامال بعض الجماعات ودفعها لرفع راية التمرد ضد وحدة بلادها الوطنية بترويجها لشعارات حقوق الانسان وحق تقرير في الوقت الذي يدرك المتتبع ان الخطاب الامريكي الغربي في هذا الميدان

لايعدو ان يكون خطابا تحريضيا غايته الباس التدخلات الانسانية لبوسا شرعيا يهيء سبل الهيمنة على مصادر الطاقة في بعض الدول ويوفر فرصة محاصرة واضعاف دول اخرى معادية للمصالح الغربية عبر تقييد سيادتها واخضاعها لمنهجية التفتيت والشرذمة عبر ايقاظ الثقافات المحلية لبعض الجماعات وتفكيك الرابط الوطني الذي يجمعها، لتاخذ تلك الثقافات دورها كبديل عن الثقافة الوطنية الشاملة للدولة التي ستصبح حينها ساحة للتقاتل والتناحر. ولاشك ان من ينظر الى هذا الطرح السياسي ويقارنه بمايجري على الساحة الدولية من اشعال للحروب والصراعات الداخلية والضغط لمنح بعض الاقليات والجماعات استقلالها عن دولها الاصلية يدرك خطورة الغرض الامريكي المبيت مسبقا للسيطرة على العالم عبر تفتيته ودفع دوله الى التقاتل والتناحر الداخلي، فهذه السيطرة لايمكن ان تتم دون ان يجري الغاء او اضعاف سيادة الدول وخصوصيتها الوطنية وتجزئتها الى دويلات مجهرية يسهل السيطرة عليها سياسيا واقتصاديا وثقافيا ، ومن يقرا طروحات المفكرين والسياسين الامريكان مثل ألفين توفلر وبرنارد لويس وزبيغنيو بريجنسكي بشان تفجير الدول من الداخل وخلق الفوضى وعدم الاستقرار بهدف تسهيل السيطرة الامريكية يدرك خطورة الدعوات الامريكية القائمة الان في ميدان التدخل الانساني.

ان هذا الكتاب هو محاولة للتذكير بمخاطر الدعوات الامريكية لعولمة مبادىء حقوق الانسان واخراجها من طبيعتها العالمية عبر استخدامها كآلية من اليات للتدخل بالضد من القواعد والمبادىء الدولية المتعارف عليها في هذا الميدان ولاشك ان هذا الامر يفرض مسؤولية دولية للارتقاء بمبادىء حقوق الانسان الى مديات ارحب تبعدها عن شبهة التحريف السياسي والاستخدام الذرائعي الامريكي عبر دعم الامم المتحدة والمنظمات الدولية الاخرى المعنية بحقوق الانسان وتشجيع دورها في الضغط على الدول لحل اشكالات حقوق

الانسان بعيدا عن اساليب التهديد والتدخل التي تمارسها الولايات المتحدة باسم الشرعية الدولية. واعتذر ابتداءا للقاري عن كل هفوة علمية وردت في الكتاب والتي ان دلت على شيء فانما تدل على قصور المعرفة التي يشترك فيها كل من حاول ان يدلو بدلوه في ميدان العلوم الانسانية تلك المعرفة التي لاتدع لاحد ان يحوز على كمال الاجتهاد واطلاقية الراي، فلا كمال للعقل البشري، انما الكمال لله وحده ومنه العون والتوفيق.

دكتور وهام العزاوي

طرابلس / الجماهيرية الليبية

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م



الفصل الأول

العولمة وظاهرة الاقليات

أولا- العولمة وماهيتها

اختلفت النظرة الى مفهوم العولمة وابعادها باختلاف نظرة الباحثين ومشاربهم الفكرية والايدلوجية، بل انهم اختلفوا في توقيت انطلاقتها، فمنهم من ارجعها الى جذور تاريخية تعود الى الفكر الفلسفي الالماني الذي توجه هيجل بمقولته الشهيرة حول الدولة العالمية المنسجمة والتي تنعدم فيها المتناقضات الأيدلوجية وتبقى حقوق الانسان كأسمى قيمة للدولة العالمية الانسانية[١] ومنهم من ركز على انتهاء الحرب الباردة وانهيار المعسكر الاشتراكي بقيادة الاتحاد السوفيتي عام ١٩٩١، في حين ركز اخرون على ولادة منظمة (الجات) التي فسحت المجال فيما بعد لظهور منظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٤، والتي سعت الى تكريس مبدأ التبادل الحر للسلع والخدمات والمنافع على المستوى العالمي بما يؤدي اليه من ضرورة رفع القيود والحواجز التي تعيق انسيابية رؤوس الاموال والشركات على المستوى العالمي، في وقت ركز اخرون على الثورة المعلوماتية الهائلة التي بدأت بنقل الصورة والانماط الفكرية والثقافية، مما جعل من العالم اشبه بالقرية الكونية الواحدة.

والحق ان الالتباس والاضطراب في تحديد مفهوم العولمة يعود لجملة من الاسباب منها:

١- ان لفظ العولمة حديث نسبيا على المستوى الاكاديمي، وأول ما جرى على السنة الصحفيين والاعلاميين بعيدا عن متناول اللغة الاكاديمية التي تعد

---

(١) د. فلاح المحنة، العرب والعولمة، مجلة دراسات، العدد (٤)، المركز العالمي لدراسات الكتاب الاخضر، طرابلس كانون ثان-ديسمبر ١٩٩٩، ص٢٨

اكثر دقة وتحديدا من اللغة الصحفية والاعلامية.

٢ – انقسام الباحثين والأكاديميين بين مروج للعولمة ومعارض لها، فالذين يروجون لها باتوا يأتون بتعاريف تقرن بينها وبين العالمية بحيث تبدو شيئا انسانيا مفروضا لابد من الاستسلام له، ولهذا يعرفون العولمة بانها الثورة المعلوماتية والتقنية والاقتصادية التي تدفع الى الدخول في طور من اطوار التطور الحضاري وعلى النحو الذي يجعل مصير الانسانية موحدا. اما المعارضون لها فاجتهدوا بتعاريف تحذر بل تنذر من سلبياتها والياتها القسرية على الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي البلدان المستهدفة منها ولذلك يقدمون تعريفات في غالبها متشائمة لعل اهمها ان العولمة تعني [تعاظم شيوع نمط الحياة الاستهلاكي الغربي، وتعاظم آليات فرضه سياسيا واقتصاديا واعلاميا وعسكريا، بعد التداعيات العالمية التي نجمت عن سقوط جدار برلين وانتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي ومعسكره الاشتراكي وحرب الخليج الثانية عام ١٩٩١.[1] ولهذا فانها أي العولمة لا تعدو ان تكون حقبة مهمة من حقب التحول الرأسمالي العميق للانسانية جمعاء في ظل هيمنة دول الغرب الرأسمالي وبقيادتها وتحت سيطرتها وفي ظل سيادة نظام عالمي للتبادل غير المتكافيء.[2].

ثالثا– الاختلاف في النظرة الى العولمة، ففي حين ينظر البعض إليها من زاوية اقتصادية، نظر لها اخرون من زاوية سياسية، في حين نظر لها في احيان اخرى من جوانب ثقافية واعلامية. وقد سعى كل فريق الى تقديم حجج واسانيد

---

(١) د. عبد المجيد الصلاحين واخرون، العولمة من منظور شرعي، دار الحامد، عمان ٢٠٠٢، ص ص ٤٢-٤٣.

(٢) د. حميد السعدون، العولمة والدول النامية، مجلة دراسات، العدد (٤) المركز العلمي لدراسات الكتاب الاخضر، طرابلس ١٩٩٩، ص ٥٣.

وتعاريف تؤكد صدق نظرته وحجته[١]. ويختصر لنا الباحث فيليب غوميث الجدل حول ظاهرة العولمة بتأكيده على ان تلك الظاهرة لازالت غير واضحة المعالم لآمن حيث تحديد المفهوم ولا من حيث اختبارها على ارض الواقع. ولذلك فهو يحذر من المبالغة بأهمية هذه الظاهرة كظاهرة تلغي التمايز القومي تماما وتتخطى السيادة القومية للدول في قضايا المال والاعلام والثقافة. فالدولة القومية لازال المالكة للكلمة الفصل في الكثير من مسائل السياسة والدفاع والاعلام والتجارة الدولية. وعموما فاننا اذا اردنا ان نقترب من صياغة تعريف شامل للعولمة، فلابد ان نضع في الاعتبار ثلاث عمليات تكشف عن جوهرها. الاولى تتعلق بانتشار المعلومات بحيث تصبح مشاعة لجميع الناس. الثانية، تتعلق بتذويب الحدود بين الدول. الثالثة تتعلق بزيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات. كل هذه العمليات تؤدي اما الى نتائج سلبية لبعض المجتمعات واما الى نتائج اجابية لبعضها الاخر. وايا كان الاخر فان جوهر العولمة يتمثل في سهولة حركة الناس والسلع والخدمات والمعلومات بين الدول على النطاق الكوني[٢].

ان اختلاف النظرة الى العولمة تدفعنا تبعا لذلك في تلمس مظاهرها المختلفة وعلى النحو التالي:

أولا- العولمة الثقافية والاعلامية: قد يبدو لاول وهلة ان مفهوم العولمة الثقافية والاعلامية يتمثل في ترك الحرية المطلقة للثقافات المختلفة ان تعبر عن نفسها وان تنتقل من اطارها المحلي المغلق الى افاق رحبة فسيحة من العالمية وفق فرص متكافئة امام الثقافات كلها، سواء كانت ثقافات شرقية او غربية، اسلامية او هندية او صينية او اوربية، بحيث تتفاعل هذه الثقافات والحضارات

---

(١) عبد المجيد الصلاحين واخرون، مصدر سابق، ص ٤٣.

(٢) د. فلاح المحنة، مصدر سبق ذكره، ص ٣٩.

ملكا للقوى المسيطرة وهي اساسا قوى العولمة، الامر الذي يجعل من الاعلام المرئي والمسموع والمكتوب اعلاما غازيا واختراقيا مهما كانت صورته وكلماته. وفي ذلك ليست مصادرة للهوية والثقافة فحسب وانما مصادرة للاوطان وشعوبها.[١]

ثانيا- العولمة الاقتصادية: وهي تعني حرية انتقال رؤوس الاموال والسلع والخدمات بين دول العالم عبر رفع القيود الجمركية والحواجز الاقتصادية التي تضعها الدول، مما يتيح اقامة سوق عالمية واحدة. ولعل ابرز مظاهر العولمة الاقتصادية هي بروز الشركات المتعددة الجنسية والتي تتميز بضخامة مبيعاتها وايراداتها وانتشارها الجغرافي الواسع في مختلف دول العالم، كذلك ظهور التكتلات الاقتصادية الاقليمية والدولية كالاتحاد الاوربي وتجمع دول جنوب شرق اسيا (اسيان) والدول الصناعية السبع، فضلا عن المؤسسات الدولية ذات الطابع المالي والاقتصادي المهيمن مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، حيث تعتبر تلك المؤسسات اهم اذرع العولمة الاقتصادية الجديدة وتعمل الدول الغربية ولاسيما الولايات المتحدة لتوظيفها لبسط مزيد من الهيمنة والنفوذ على اسواق دول الجنوب[٢].

ثالثا- العولمة السياسية: وهي التي تدفع نحو ارخاء او اضعاف سلطة الدولة وحدودها السيادية ازاء ما يطرح من اليات تدخلية باسم حماية حقوق الانسان ومنع واضطهاد بعض الجماعات والاقليات عبر وجود عسكري دائم ومنظم، والاشراف على الانتخابات وتنظيم الاستفتاءات وغيرها من الاساليب التي

---

(١) د. عبد الحميد السعدون، مصدر سبق ذكره، ص ٥٧.

(٢) د. منير الحمش، الشركات متعدية الجنسية وفرض جدول اعمال اقتصادي وسياسي على الدولة الوطنية، منشور في مجموعة باحثين، الدولة الوطنية وتحديات العولمة في الوطن العربي، مكتبة مدبولي، القاهرة ٢٠٠٤، ص ١١٣.

تجرد الدول من حقوقها السيادية ومقوماتها الاعتبارية. ولعل ما بدا يعرف بالتدخل الانساني لحماية حقوق الانسان والاقليات يعد من اهم الاشكال المعتادة والمتكررة التدخل الغربي الامريكي في الشؤون الداخلية لدول الجنوب.

وقد دفع لإشكاليات سياسية كبيرة تمثلت في استفحال ظاهرة عدم الاستقرار والحروب الاهلية في مجتمعات دول الجنوب لاسيما المعادية للسياسة الامريكية، مثلما يحصل اليوم في العراق وافغانستان والسودان وفلسطين ولبنان واندونيسيا وسريلانكا وغيرها من البلدان التي اجتاحتها موجه من العنف الطائفي والعرقي مما دفع بعض الكتاب للتنبؤ بان المرحلة المقبلة ستشهد المزيد من اعمال العنف في ظل تشبث الولايات المتحدة بأغطية الديمقراطية وحقوق الانسان واتخاذها ذريعة للتقسيم والتفتيت حيال الشعوب والامم المناوئة لها. ان التدخل الانساني في ظل العولمة لايمكن ان يمثل سوى حلقة من حلقات الهيمنة الإمبريالية ولكن بمسميات وأغطية ومفاهيم تجميلية تبدو ظاهريا مقبولة كالتعاون او الشراكة الدولية ونشر الديمقراطية والتعددية الحزبية ومكافحة الارهاب والقضاء على الدكتاتوريات في العالم وحماية حقوق الانسان والاقليات المقهورة التي تتعرض لانواع من الابادة الجماعية[1].

ولكنها في حقيقتها لا تعدو ان تكون وسائل واساليب لفرض اجندات التقسيم والتفكيك لتلك الشعوب بهدف اخضاعها لنمط من الانقياد والخضوع للسياسات والمصالح الامريكية والغربية المتعلقة بهذه المنطقة او تلك من العالم.

لاشك ان اخطر ما جلبته العولمة هو نزعتها الاستبدادية وتوجيهها المحموم لتفكيك الشعوب والأمم على أسس عرقية وطائفية لتسهيل سيطرة القوى العالمية الرئيسة على مصائر تلك الشعوب المفككة ودمجها في اطر وهياكل

---

(١) د. نداء مطشر السوداني، العولمة واختراق السيادة، مجلة دراسات، العدد (٤) المركز العالمي لدراسات الكتاب الاخضر، طرابلس، ١٩٩٩، ص ٦٠.

السوق العالمية بإطار تبعي انقيادي. ورغم ان توظيف قضايا حقوق الانسان وحماية الاقليات في السياسة الدولية ليس أمرا مستحدثا، فانه بات في ظل الواقع الدولي الراهن المتسم بأحادية القطبية من الأمور المعتادة التي يسعى الفقه الدولي المعاصر الى إلباسها لباسا شرعيا وقبولا.

ثانيا- العولمة وأبعاد مشكلة الاقليات:

لاجرم من القول، ان وجود الاقليات (minorities) والمشكلات التي اخذت تنجم عنها لم يعد يقتصر على منطقة جغرافية محددة ولا ينحصر في دولة واحدة وانما هي ظاهرة ذات نطاق عالمي تمتد اثارها لتشمل مجموعة كبيرة من الدول المتقدمة والمتخلفة على حد سواء وان كانت حدتها تبرز بشكل اكثر وضوحا في نطاق البلدان النامية او كما تسمى اليوم بلدان الجنوب التي يتميز واقعها بشكل عام بتفاوت اجتماعي واقتصادي وسياسي ملحوظ بين الجماعات المختلفة[1].

ففي الوقت الذي تضم الصين كدولة كبرى من عالم الجنوب ما يقارب ٥٦ مجموعة اثنية ابرزها قومية الهان وتضم اثيوبيا ما يزيد على ٧٠ جماعة عرقية ولغوية، فان ايرلندة الشمالية وهي احدى المقاطعات البريطانية تعاني ايضا من المشاكل المتمثلة بوجود الاقلية الكاثوليكية التي تشكو من تباين فرص المساواة الاجتماعية مع الغالبية البروتستانتية، ويتصف المجتمع الامريكي بتعدد اصوله السلالية والقومية واللغوية وانماط السلوك الاجتماعي التي لازالت ملامحها في كثير من المدن الامريكية الكبرى.

كما يعاني المجتمع البلجيكي كذلك من صراع مستمر بين الجماعتين الرئيسيتين في البلاد وهما الوالون (woollons) الناطقون بالفرنسية والفليمنغ او

---

(1) Theodor a. coulombs , interodiction to international relations , newjersey, printice-hall ,inc,Englewood cliffs ,1978,p.65 and moin shaker , politics of minorities: some perspectives , Delhi ,ajanta publications 1980.p.1

الفلاندرز (fliming or flenders) الناطقون بالدويتشية، اذ ان هناك تنافسا وكراهية بين الجماعتين تتصاعد مع استمرار سيطرة الوالون على الامور السياسية في البلاد بالرغم من قلة عددهم بالقياس بالفلاندرز حيث تشكل نسبتهم ٣٢% مقابل ٥٦% للاخيرين.

كما تعاني استراليا من مشكلات ذات طابع اقلوي، ذلك ان المجتمع الاسترالي يتكون من مجاميع اثنية وثقافية مختلفة وفدت الى القارة من شتى اصقاع العالم، حيث تشير الاحصائيات الى وجود مايقارب ١٠٧ جماعة اثنية في عموم استراليا الامر الذي يخلق جملة من المشكلات السياسية والاقتصادية بين استراليا والدول التي قدم منها هؤلاء المواطنون، اضافة لوجود الجماعة الاصلية المسماه (الابوريجينز) المضطهدة من قبل الجماعات الوافدة لاسيما البيض الناطقون بالانجليزية[1] وغير ذلك من الامثلة على النطاق العالمي.

من هنا يمكن القول ان وجود الاقليات يعد ظاهرة طبيعية في كل مجتمع انساني ويبدو وجودها اكثر بروزا حيث يتسع الوطن وتتنوع مصادر الاستقرار فيه وتتعدد الاصول الاثنية التي اسهمت في تكوين الجماعة الوطنية والقاء نظرة على خريطة العالم تعطينا دليلا على ان التعدد الثقافي يمثل السمة المميزة لغالبية دول العالم على اختلاف مستوياتها الاقتصادية، فقد كشفت احدى الدراسات التي اجريت في مطلع السبعينيات من القرن المنصرم على انه من بين ١٣٢ دولة مستقلة في العالم لا توجد سوى ١٢ دولة تتمتع بالتجانس الثقافي، بينما تتراوح درجة التعدد الثقافي بين ١٠-٥٠% فيما تبقى من دول، وذلك تبعا لمعايير التمايز ومقوماته ونسب الجماعات الى بعضها ودرجة تماسك كل منها[2].

---

(١) د. عبد السلام عبد السلام بغدادي، الوحدة الوطنية ومشكلة الاقليات في افريقيا، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٠ ص ١٦

(2) Theodor a.coulombs , op.cit, p.67

وغالبا ما تتصف الاقليات الاثنية(*) بالتماسك الداخلي وهو ما يطلق عليه احيانا (التعصب الاثني) الذي يرى فيه الدكتور محمد عابد الجابري بانه رابطة اجتماعية- سيكولوجية، شعورية ولاشعورية معا، تربط افراد جماعة ما قائمة على القرابة ربطا مستمرا يبرز ويشتد عندما يكون هناك خطر يهدد اولئك الافراد: كأفراد او كجماعة(١). وقد استعمل كل من كارترايت وزاندرا اصطلاح التماسك الاجتماعي (social coherence) في كتابهم الموسوم ديناميكية الجماعة عندما حاولا تحليل تماسك افراد الجماعات الصغيرة الذي يكون اما بدافع الاغراء، أي اغراء الجماعة الصغيرة لأعضائها او بدافع المصالح والاهداف أي المصالح التي لا يحققها اعضاء الجماعة الا من خلال انتسابهم لها(٢)، وعليه فان التمسك الشديد من قبل الجماعات الاثنية بالقيم العرقية والثقافية التي لاحظت بنشأتها واصولها التاريخية لا يمكن القضاء عليه مهما واجهت من وسائل القمع واساليب القسر وهو ما دلت عليه التجربتان السوفيتية واليوغسلافية بعد انهيار الدولتين السوفيتية واليوغسلافية مطلع التسعينيات من القرن الماضي، فما ان رفع حاجز القهر والاستبداد الذي سلط في الحقب الماضية حتى

(*) يثير مفهوم الاثنية جدلا واسعا بين الكتاب المختصين حول ابعاده وحدوده ولكننا سنتبنى هنا الراي الذي تبناه المفكر الافريقي علي مزروعي الذي اعطى مصطلح الاثنية بعدا واسعا وغير محدد ليدلل به على حالات التمايز والاختلاف بين الجماعات سواء باللغة او الثقافة او العرق او القبيلة فهو يعني التمايز بين الجماعات بصرف النظر عن معيار العدد او الحجم من جانب ومعيار اللغة او العرق او القبيلة من جانب اخر. حول ذلك انظر د. عبد السلام بغدادي، مصدر سبق ذكره، ص١٠٦

(١) د.محمد عابد الجابري، فكر ابن خلدون – العصبية والدولة: معالم نظرية خلدونية في التاريخ الاسلامي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت ط٤، ١٩٨٢ ص ٢٥٣-٢٥٤

(٢) كارترايت وزاندرا، معجم علم الاجتماع، تحرير دنكن ميتشيل، ترجمة احسان محمد الحسن، دار الرشيد للطباعة، بغداد ١٩٨٠ ص٢٧٧

استشعرت القوميات والجماعات الحاجة الى التعبير عن ذاتيتها وميراثها الثقافي والحضاري.

وبالمقابل يرى الدكتور نديم البيطار بان انعدام الشعور لدى ابناء الجماعة الاثنية بهويتهم الواحدة يضعف من تماسكها ويجعلها عرضة للاختراق الخارجي ويضرب لنا مثلا كيف ان المؤرخين والخبراء البريطانيين يدعون باستمرار ان بريطانيا استطاعت ان تسود الهند بسبب نقص في الشعور بين ابناءها وهو نقص سهل عليها اعتماد الهنود انفسهم في محاربة استقلال الهند، كما ان هؤلاء الخبراء يعترفون في الوقت نفسه بان هذه السيادة قد لاقت نهايتها عندما استيقض هذا الشعور وساهم في استقلال الهند لاحقا[١].

وللأقليات دور في ظاهرة عدم الاستقرار السياسي التي تعيشها الكثير من البلدان لاسيما بلدان الجنوب عبر اثارتها للعنف المتولد في الغالب من التناقض بين الجماعات الاثنية على السلطة السياسية او الموارد الاقتصادية، او نتيجة للشعارات التي تعلنها الجماعة الاثنية المسيطرة والقاضية بتحديد هوية الدولة وفقا لهويتها الثقافية، بما في ذلك استخدام لغتها كلغة رسمية وجعل الدولة بقدر المستطاع رمز وتجسيد لهويتها الثقافية، وهذا ما يؤدي بالطبع الى ردود فعل المجموعات الاثنية الاخرى التي سيضطر افرادها لذلك السبب الى اعتبار انفسهم مقيمين او مواطنين من الدرجة الثانية، ويزداد الامر تفاقما اذا ما سارت الامور الى حد انكار صفة المواطنة عن بعضهم ومن ثم القيام بممارسات تمييزية ضدهم على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي.

ولقد اثبتت احدى الدراسات التجريبية التي اجريت على نماذج من ١٩ دولة ان عنف بعض الاقليات متولد في كثير من الحالات عن التمييز الاجتماعي

---

(١) د. نديم البيطار، من التجزئة الى الوحدة: القوانين الاساسية لتجارب التاريخ الوحدوية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٧٩ ص١٥٣

لشعوب العالم الثالث التي ظلت ترزخ لسنوات طويلة تحت الاحتلال ولم تتحصل على مشروعها الوطني المستقل.

وبناءا على هذا المبدأ فقد تمكنت الكثير من شعوب العالم الثالث الحصول على استقلالها السياسي والاقتصادي منذ نهاية الخمسينيات والستينيات من القرن المنصرم، الا انه من المؤسف ان الفهم الخاطئ لهذا المبدأ بات مسؤولا اليوم الى حد بعيد عما يسمى (الصحوة الاثنية) التي اخذت تجتاح العالم، اذ ان توسيع نطاق هذا المبدأ بجعله يسري على الاقليات قد جعل كثيرا من الانتماءات السياسية والحدود الدولية محل تساؤل ومحاجاة من قبل الاقليات لاسيما عندما يجتمع لها مقوم واحد او اكثر من مقومات الامة وتتعرض المعاملة التمييزية من قبل النخب الحاكمة.

ويعد هذا المبدأ في عصرنا الراهن من المبادئ الاساسية في مجمل نظام العلاقات الدولية الحالية ومبدا راسخا من مبادئ القانون الدولي الحديث بحيث ان مراعاته ملزمة في كل مكان وزمان وعن طريقه يمكن تحقيق التحرر القومي والاجتماعي الكامل للشعوب[1].

ومبدا حق تقرير المصير مبدا سياسي قانوني دولي يعني ان لجميع الشعوب تقرير مصيرها بنفسها، وهي بمقتضى هذا الحق حرة في تقرير مركزها السياسي وحرة في السعي لتحقيق نماؤها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وقد تكرس هذا المبدأ في العديد من المواثيق والقرارات الدولية، فقد كان من مقاصد الامم المتحدة المعلن عنها في المادة الاولى للميثاق عام ١٩٤٥، تنمية العلاقات الودية بين الامم على اساس الاحترام الذي يقضي بالمساواة بالحقوق بين الشعوب وبان يكون لكل منها حق في تقرير مصيرها. ثم تأكد هذا المبدأ في

---

(١) روزا اسماعيلوفا، المشكلات العرقية في افريقيا الاستوائية: هل يمكن حلها؟ ترجمة سامي الرزاز، دار الثقافة الجديدة، القاهرة ١٩٨٢ ص ٢٨٢-٢٩٣

للمادة ٥٥ والمادة ٧٦ من الميثاق مع تكليف الامم المتحدة بتعزيز حماية حقوق الانسان[1]، ومنذ عام ١٩٥٠ اقرت الجمعية العامة حق الشعوب والامم في تقرير مصيرها باعتباره حقا اساسيا من حقوق الانسان، وفي عـــام ١٩٦٠ اصـــدرت الجمعية العامة للامم المتحدة قرارها المرقم ١٥١٤ حول منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، حيث اعلنت الجمعية رسميا عن ضرورة القيـــام ســـريعا ودون أي شرط بوضع حد للاستعمار بجميع صـــوره ومظـــاهره وان لجميـــع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، وهي حرة بمقتضى هذا الحـــق فـــي تحديـــد مركزها السياسي وتحقيق نماؤها الاقتصادي والثقافي، كذلك تم التأكيد على هذا المبدأ في العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والـــسياسية والاقتـــصادية والاجتماعية والثقافية الصادرين عن الجمعية العامة عام ١٩٦٦، ومن الملاحـــظ ان مبدا حق تقرير المصير عد من اكثر المبادئ الدولية اثارة للمنازعات الاثنية، حيث ان عدم الاتفاق على تحديد مداه وتعقد الاجماع على تعريف المشمولين به وصعوبة تعريف (الشعوب والامم) اضافة الى تنوع محتواه يجعله على درجـــة من الغموض وعدم الدقة مما يفسح المجال بالتالي امام الكثير مـــن التفـــسيرات المتطرفة لاسيما تلك التي تحاول جعل هذا الحق يسري على الاقليات والجماعات الاثنية بقصد تفتيت الدول وبث الفرقة بين شعوبها[*]، ومن المؤكد ان القـــرارات

---

(١) انظر الميثاق المادة ٥٥ الفقرة ج والمادة ٧٦ الفقرة ب.

(*) في عام ١٩٧٠ اقرت الجمعية العامة للامم المتحدة حق تقرير المصير للثلاث فئات من الشعوب وعلى النحو التالي:

من حق الشعب الذي يعيش في منطقة مستعمرة تقرير مصيره.

الشعب الذي يعيش في اقليم تم اخضاعه بعد اعتماد ميثاق الامم المتحدة في عام ١٩٤٥ للاحتلال الاجنبي او الضم الذي لم يقره استفتاء شعبي حر وعادل الحق في تقرير المصير، كما هو الحال في استقلال شعب ارتيريا من السيطرة الاثيوبية في مايو – فبراير ١٩٩٣.

حالة الدولة الاتحادية التي تم تشكيلها عن طريق الانضمام الطوعي من الجمهوريات الاعضاء –

الصادرة عن الامم المتحدة لتاكيد الحق في تقرير المصير قد اكدت جميعها على مبدا السلامة الاقليمية والوحدة السياسية للدول المستقلة وذات السيادة، ولم يقصد بها اعطاء مثل هذا الحق للجماعات والاقليات الدينية والعرقية لان من شان ذلك ان يخلق فوضى عارمة للنظام الدولي حيث يندر ان تجتمع لدولة ما كل عناصر التجانس ومقوماته وهذا ما تم تأكيده عند صياغة اعلان مبادئ القانون الدولي الخاص بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة، حيث ان مبدا حق تقرير المصير ينبغي ان لا يفسر باعتباره يرخص او يشجع أي عمل من شانه ان يمزق او يضعف بصورة كلية او جزئية السلامة الاقليمية او الوحدة السياسية للدول المستقلة وذات السيادة والتي تتصرف على نحو يتماشى مع مبدا المساواة في الحقوق وتقرير المصير...

وبالتالي تملك حكومة تمثل جميع السكان المنتمين الى الاقليم دون تمييز من أي نوع[1] وعلى هذا الاساس فان حق تقرير المصير لا ينطبق على الاقليات الاثنية (القومية واللغوية والدينية) المتعايشة مع باقي السكان دون عنصر القهر والاستعمار، فهذه تنحصر حقوقها الجماعية بالحقوق الثقافية وممارسة الشعائر الدينية المنصوص عليها في المادة ٢٧ من اتفاقية الحقوق المدنية والسياسية، ومما لاشك فيه ان الادراك الخاطئ لمبدا حق تقرير المصير بجعله يسري على الاقليات نابع بالدرجة الاساس من ازدياد حدة الجدل حول تفسير نطاق هذا الحق

= والتي ورد صراحة في دساتير كل منها ان لها حق في الانسحاب من الدول الاتحادية. ففي مثل هذه الحالة فان الانسحاب سيكون مبررا باعتباره استخدام لحق تائم منذ بدا الاندماج بالاتحاد ومن ابرز الامثلة على ذلك الاتحاد السوفيتي والاتحاد اليوغسلافي. وفيما عدا هذه الحالات الثلاث فان مسالة الحق المنفرد في تقرير المصير هي موضع شك بالغ. انظر اسبيورن ايده، سبل حل مشكلات الاقليات حلا سلميا، الامم المتحدة الجمعية العامة، ١٩٩٣م، ص٤١.

(١) اسبيورن ايده مصدر سبق ذكره ص٢٠

ومن ثم في ايجاد معيار دقيق وحاسم لتحديد أي شعب او جماعة من الناس يحق لها ان تتمتع بحق تقرير المصير؟، فهو مفهوم مرن وغير نهائي، ومن هنا فان الخطورة المتأصلة تبدو واضحة في التفسيرات الغامضة والمراوغة للحق في تقرير المصير، ومنها ما اصبح يعرف الان بمصطلح (حق تقرير المصير الداخلي) الذي بدا يروج له في الكثير من مراكز البحث وصنع القرار الغربي باعتباره حقا من حقوق الاقليات التي تتعرض للاضطهاد والانتهاك والتمييز من قبل بعض الحكومات او الجماعات المسيطرة، فالحق في تقرير المصير لم يعد على تعبير دعاته او انصاره الجدد يقتصر على شعوب العالم غير المستقلة وانما ينطبق على جميع شعوب العالم المستقلة وغير المستقلة بالتساوي، فاذا كانت الشعوب غير المستقلة تناضل لتتخلص من الاستعمار الاجنبي وتنال حقها في تقرير المصير فان معظم شعوب العالم المستقلة وبخاصة في افريقيا واسيا وامريكا اللاتينية تناضل لتتخلص من الاستعمار الذاتي او الاستبداد الداخلي، او الدكتاتورية والقمع وتزييف ارادتها بالانتخابات غير الحرة وغير النزيهة على يد عدد محدود ومتسلط من ابنائها عليها، ثم يمضي الانصار او الدعاة الجدد لحق تقرير المصير للتأكيد على انه يحق لجماعة اثنية معينة ان تطالب بالدعم او الحصول على حق تقرير المصير ومن ثم الاستقلال اذا ثبت معقولها ان في اطار المستقبل المنظور لا يحتمل ان تصبح الحكومة ممثلة للسكان قاطبة وتم اثبات ان الاغلبية تمارس سياسة ابادة جماعية ضد (الاقلية)، حينها يمكن اعتبار ذلك بمثابة دعم قوي جدا لمطلب الاستقلال[1].

ولو ادركنا ان النظام الدولي الحالي مسيطر عليه من قبل الدول الغربية المالكة لقدرة التأثير في الشؤون الداخلية للدول الاخرى لاسيما الولايات المتحدة

---

(١) حسني عايش، المفهوم الجديد لحق تقرير المصير، صحيفة الرأي الاردنية، ٧ / ١٢ / ١٩٩٣.

لتبين لنا المدى الذي يمكن ان تلعبه هذه الدول في دغدغة مشاعر بعض الجماعات او الاقليات وحثها على التمرد عبر الترويج لفكرة حق تقرير المصير الداخلي واقناع المجتمع الدولي بذلك، ويمكن القول ان منطقتنا العربية هي من اكثر المناطق التي باتت فيها حق تقرير المصير يأخذ مداه في التطبيق العملي للسياسة الامريكية لاسيما في جنوب السودان وشمال العراق وغيرها من المناطق العربية التي باتت مستعرة بحركات التمرد والعصيان ويمكن هنا الاشارة الى ما ذكره المستشرق الامريكي برنارد لويس في كتابه المعنون مستقبل الشرق الاوسط عام ٢٠٠٠ من ان القوى الخارجية لها مصالح استراتيجية في الشرق الاوسط وستتدخل حتما، ففي هذه المنطقة قد لا تشكل الحروب بين الدول الخطر الأكبر إنما الحروب داخل الدول وان الدول العربية هي الاكثر عرضة للتفكك لاسيما بعد تسرب حق تقرير المصير، وقد أيده في تلك الرؤية كل من مستشار الامن القومي الامريكي الاسبق بريجنسكي وستروب تالبوت مساعد وزير الخارجية في عهد الرئيس الامريكي جورج بوش فقي حين دعا بريجينسكي الى اعادة فهم وتقييم الاحداث والازمات العالمية واعتبار السيطرة على الارض ومشاعر العزة القومية والحرمان القومي والديني لدى الجماعات محور النزاعات السياسية في العالم في المستقبل المنظور، فان تالبوت اكد في مقال له بعنوان (حق تقرير المصير في عالم معتمد على نفسه)على وجود قضايا قومية في الشرق الاوسط تريد الحرية لا نها تشكل اغلبية في مناطقها واقلية في بلدانها وهذا ما ينطبق على الاكراد وغيرهم، وهو ما يعني ان حق تقرير المصير سيشكل حصان طروادة للسياسة الامريكية في الكثير من المناطق الاستراتيجية والحيوية لمصالحها في العالم.

رابعا - العولمة والتحديث (modernization)

لا خلاف على ان ظاهرة التعدد الثقافي والتنوع الاثني هي وكما ذكرنا سبقا ظاهرة طبيعية عالمية شملت في اثارها كل المجتمعات تقريبا بحكم متغيرات عديدة اهمها المرحلة الاستعمارية وتفكك الامبراطوريات الكبيرة التي كانت تتشكل من اكثر من قومية او اقلية وظهور دول جديدة بعد الحرب العالمية الاولى ، اصبحت تضم مجاميع اثنية متنوعة ومتعددة ، ولاشك ان التعدد الاثني لايعد بالضرورة مؤشرا لما اذا كان عنصرا مهددا للاستقرار السياسي ام لا ، بقدر ارتباط الامر بظهور عوامل اخرى ساهمت على راي العديد من الباحثين في تكريس ظاهرة الاقليات منها على سبيل المثال بروز التصنيع السريع والاستخدام الامثل للوسائل العلمية والتقنية ووسائل الاعلام والنقل في تطوير المجتمعات التقليدية ونقلها الى مرحلة جديدة من العصرنة والتقدم ، وتحقيق تحولات واسعة في المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية وهو ما اصبح يعرف بعامل التحديث.

اذ باتت دراسته تمثل انعكاسا للاهتمامات المتزايدة لعملية التغيير في المجتمعات الانتقالية والتي تمر بفترة من التطور من التقليدية الى الحداثة ، حيث يعد التقليد مناقضا لمفهوم التحديث الذي يعني مجموعة الافكار والمعايير والقيم والمؤسسات ونماذج السلوك الجديدة الوافدة الى المجتمع من الخارج، او تلك التي ابتكرها المجتمع من خلال حركة تجديد او احياء داخلي[١].

وتختلف النظرة الى التحديث باختلاف المنطلقات النظرية للباحثين فيذهب ابتر apter على سبيل المثال الى اعتبار التحديث ظاهرة تنتج عن الانهيار الجزئي في بنى المجتمع التقليدية وهي عملية مهيأة من اجل تحقيق التصنيع، فالتحديث يتعلق بانتشار واستعمال ونقل ادوار الانماط الصناعية من تلك السائدة في بيئاتها

---

(١) عبد الغفار رشاد، التقليد والحداثة في التجربة اليابانية، مؤسسة الابحاث العربية، بيروت ١٩٨٤ ص ٢٥.

الى بيئات غير صناعية، ومن اجل ان تتحقق عملية التحديث براي ابتر لابد لهما من توفر شرطين لازمين كحد ادنى، اولهما نظام اجتماعي يستطيع ان يجدد ويبتكر بصورة مستمرة دون خوف الانهيار او التحلل ويندرج تحت معنى التجدد والابتكار المعتقدات التي تخص القبول بالتغيير وان تكون البنى الاجتماعية من التنوع درجة بحيث تتميز بطابع المرونة وعدم الجمود في وجه مثل هذا التغيير، وثانيا اطار اجتماعي بإمكانه ان يقدم المهارات والمعرفة الضروريتين من اجل الحياة في عالم متقدم تكنولوجيا[1]، فالتحديث المقترن بالتقدم الصناعي يوفر بلا ريب وسائل ذات اثار واسعة المدى في التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع بصورة عامة، ذلك انه يحقق نوعا من الاستقرار في الروابط الاجتماعية ويدفع باتجاه زوال قيم واساليب الحياة التقليدية ويحل مكانها طرزا للحياة تكون مقبولة عند عدد كبير من افراد المجتمع، والامر الذي لا غرابة فيه ان التطور التقني وتطور الاتصالات والنقل يسهل الى حد بعيد انصهار المواقف السياسية وضمور السياسات الفرعية التي قد تبقى موجودة هنا وهناك مما قد يعرض الوحدة الوطنية للتفتيت، كما انه يساعد على زيادة الاتصال بين الافراد والجماعات وذلك بربط المجموعات الاجتماعية المنعزلة في المناطق النائية بعضها بالأخر والخروج بأفرادها من افقهم الذهني الضيق.

والتحديث رغم انه يبدو في كثير من الاحيان طموحا تسعى مختلف المجتمعات الى بلوغه وتحقيقه، ورغم كل ايجابياته على صعيد الوحدة الوطنية الا ان العناصر الايجابية المرتبطة به تبدو في احيان كثيرة ومن وجهة نظر بعض الباحثين ذات اثار سلبية، حيث يرى البعض ان التقدم العلمي قد ساعد بلدان الجنوب على ان تكتسب وعيا بظروف التخلف التي تعيشها مقارنة اياها بمستويات المعيشة

---

(1) David apter ,the politics of modernization , chicago university of Chucago press 1965.

في البلدان المتقدمة، الا ان عملية اكتساب الوعي كانت معقدة حيث انهـا ايقظـت الجماعات المنعزلة وربطت بعضها بالبعض الاخر لتتكاتف مـن اجـل تحررهـا وتحقيق ذاتها[1] فترافق التحديث مع شعور بعض الجماعات بهويتها الذاتية قـد ادى الى اثارة الاحساس بالولاءات التحتية والى الوعي المتزايـد بالاختلافـات الثقافيـة وبمظاهر التباين والتمايز بين الجماعات الاثنية في المجتمع، وعليه يبدو ان الثـورة الثقافية التي اخذت تجتاح العالم عبر وسائل الاتصال مثـل الانترنيـت والقنـوات الفضائية والانتقال الحديث قد عملت من وجهة النظر هذه على تحطيم اسوار العزلة الجغرافية وعرضت بالتالي الاذهان لتيارات جديدة من الفكر كان من نتيجتها نمـو الوعي الاثني وانتقاله الى مرحلة الرغبة في التعبير عن نفسه سياسيا[2].

وفي الاتجاه نفسه يذهب عدد من الكتاب الى ان استقلال العالم الثالث قد عزز من حدة المنافسة بين الجماعات الاثنية، ذلك انه -الاستقلال- قـد قـوض الاساس الموحد لتلك الجماعات في نضالها ضد الاستعمار وبالتالي فان الاتجـاه نحو التصنيع واستيراد التقنية الحديثة قد عمل على خلق فرص سياسية ومكاسب اقتصادية راحت الجماعات الاثنية تتنافس للحصول عـلى قدر منها[3].

وهكذا فقد اسهم التحديث وما ارتبط به من سهولة حراك الايدي العاملة في تأكيد الخصوصية الثقافية للجماعات المختلفة، فعلى سبيل المثال فـان صـاحب المشروع وهو يبحث عن تحقيق اعلى الارباح سوف يعمل على كسر احتكـار

---

(١) د. صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد ١٩٨٥ ص ص ١٤٥ – ١٤٩

(٢) غيبي مار ووليم لويس (تحرير)، امتطاء النمر: تحدي الشرق الاوسط بعد الحرب الباردة، ترجمة عبدالله جمعة الحاج، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي، ١٩٩٦ ص ٢٠٨

(٣) د. ابراهيم احمد نصر الدين، الاندماج الوطني في افريقيا والخيار السوداني، المستقبل العربي، العدد ٦٣، ١٩٨٤ ص ٣٨

بعض الاقليات بنوعيات معينة من الاعمال من خلال جلبه للعمالة الرخيصة، الامر الذي يخلق حالة من المنافسة المقرونة بالتمايز الثقافي، كما ان التعبئة الاجتماعية والمتضمنة التعرض الى الجوانب الحديثة مثل الاعلام والتكنولوجيا والتغير بأنواع وانماط العمل والانتاج بالإضافة للتعليم والتغير بالدخل وغيرها والتي تحدث بشكل مكثف لاسيما في المدينة تخلق حالة من المنافسة والتداخل بين الفئات الاثنية المختلفة، وبما ان التعرض للوعاء الحديث بما له من انعكاس على الموقع في العملية الانتاجية والوظيفة والدخل ونسبة التعليم والفرص، لا تتم بشكل متساو للأفراد او للمجموعات والفئات الاثنية فان النتيجة هي حدوث اختلافات وتفاوتات – ربما نسبية – بين فئة او طائفة واخرى، ونتيجة لعدم تصحيح هذه الهوة بل تراكمها مع الوقت واحتمال قيام الدولة والسياسيين باستغلالها يبدا الوعي الاثني بالتبلور بين الفئات[١].

وعليه نجد ان التقدم العلمي في ميدان الاتصالات والمواصلات ونقل تكنولوجيا الصورة المرئية والمكتوبة قد افضى وفقا لهذه الآراء الى زيادة تمسك الاقليات بالمثاليات الثقافية المميزة لها والى زيادة تكريس الشعور بالانتماء الاثني والاحتفاظ بالولاءات التحتية.

ولكن ينبغي التأكيد على ان التحديث برغم هذه الاراء التي لا تخلو من الصحة يساعد على المدى البعيد في تعزيز فرص الاندماج والوحدة الوطنية لما له من اثار عميقة في تفكيك البنى التقليدية (الطائفية، العشائرية، الاقليمية) لصالح البنى الحديثة (بنى المجتمع المدني) التي تساعد على تحقيق الوحدة الوطنية من خلال تعزيز فرص التلاحم والتفاهم بين ابناء الجماعات الاثنية المختلفة داخل اطار الوطن الواحد.

---

(١) د. نيفين مسعد، الاقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨٨ ص٣.

الفصل الثاني

الاقليات في المنظور الاسلامي

أولا - حدود الاقليات

قبل التطرق الى المنظور الاسلامي للجماعات الدينية او ما يسمى اصطلاحا اليوم (الاقليات)، لابد من التطرق الى مفهوم الاقليات ذاته من حيث تعريفه وأبعاده وحدوده والأراء الفكرية التي اعطيت حوله ولابد من التأكيد هنا على ان عدم الاتفاق هو السمة الملازمة للباحثين والكتاب في محاولتهم تحديد مفهوم الاقلية، وربما يرجع ذلك بشكل اساسي الى نسبية المفهوم وديناميته، علاوة على عدم استقرار حال الاقليات على صيغة واحدة واختلاف احوالها من بلد لأخر لا سباب تاريخية او جغرافية او سياسية او اقتصادية او اجتماعية، والاقليات التي هي موضع دراستنا عرفتها اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات التابعة للأمم المتحدة بانها جماعة غير مسيطرة في الشعب تملك رغبة في الاحتفاظ بتقاليدها الاثنية والدينية واللغوية الثابتة او خصائصها التي تميزها بوضوح عن بقية الشعب[1]، ويبدو ان هذا التعريف يركز على السمات الاثنية او الطبيعية لمفهوم الاقلية أي بمعنى طبيعة الاقلية اللغوية او الدينية او القومية دون الخوض في طبيعة ادوارها السياسية وعلاقاتها الاجتماعية.

وهناك نفر من الكتاب والباحثين من يستخدم مصطلح الاقلية للدلالة على معنى اجتماعي سوسيولوجي يركز على العلاقة الاجتماعية والتفاعل مع غيرها ولهذا يحددها Klinloch بانها جماعة مختلفة عن الاغلبية، حسب افتراضات

---

(1) Simpson & Winger , racial& cultural minorities and analysis of prejudice & discrimination ,new York ,third edition.1965 p.19.

مرتبطة بمعايير جسمانية او ثقافية او اقتصادية أو سلوكية، ونتيجة لذلك تعامــل وتضبط بصورة سلبية، وهناك عوامل اساسية، مجتمعيــة، وجماعيــة وفرديــة تتسبب في مثل هذه العلاقة، يمكن حصرها في ابعاد رئيسية:

١- البعد التاريخي: بمعنى كيف ظهرت الاقليات وتطورت في مجتمع ما؟ وماهي اصولها او اسسها وتطورها؟

٢- البعد الديمغرافي بمعنى ماهي نسبتها بالنسبة للاغلبية وماهو توزعها الجغرافي والمهن التي تعتاش منها واحوالها الاقتصادية والاجتماعية مقارنة بجماعات الاغلبية؟

٣- البعد المؤسسي: ما هي المؤسسات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع التي تدعم الاتجاهات وتضبط العلاقات بــين جماعــات الاقلية. على سبيل المثال العزل او الابعاد السياسي، اللامــساواة فــي المرتبات، فرص تعليم غير متساوية، الصورة النمطية المتداولة فــي الاعلام عن الاقليات، التفرقة القضائية، التمييز الاجتماعي وغيرهــا، فكل هذه تشكل مجالات للضبط المؤسساتي للاقلية تمنعها او تتيح لها فرص الاندماج في المجتمع

٤- البعد الحركي – الاجتماعي: بمعنى ماهي ردود فعل الاقليــة تجــاه الاغلبية حيال وضعها الاجتماعي المتدني في مرحلة زمنية معينة؟

٥- الانواع الرئيسية لعلاقة الجماعة: ماهي النتائج الناجمة عــن علاقــة الجماعة وخصائصها المتغيرة ويتضمن ذلك تفاعل الاقلية مع الاغلبيــة وكذلك تفاعل الاقليات مع بعضها البعض. ويشير الدكتور حيدر ابراهيم الى ان هنالك مداخل متعددة لدعم الابعاد الاجتماعية السابقة منها:

١- المدخل الفسيولوجي المتعلق بالجينات الوراثية والاختلافات الهرمونية للاقليات وتاثيرات العمر والفروق في مستويات الذكاء والعلاقة بــين

شكل الجسم والسلوك الاجتماعي

٢- مدخل ميكولوجي ويركز على انماط وعوامل الشخصية والفروق الاثنية والطبيعية وغيرها.

٣- المدخل الاجتماعي: ويركز على اهمية الخصائص المجتمعية مثل قيم جماعة الاغلبية، الاساس الاقتصادي للمجتمع، اثار التطور الاقتصادي، انماط بناء الاسرة[1]. ان البعد الاجتماعي السابق الذي قدم لتوضيح مفهوم الاقلية قد لايجد صداه عند كتاب اخرين فالدكتور وليم سليمان قلادة يرى ان مصطلح الاقلية والاغلبية قد فقد الى حد كبير بعده الاجتماعي وكذلك مضمونه الديني واصبحت هذه المصطلحات تفهم بمعنى سياسي واقتصادي، فيقال احزاب الاقلية والاقلية المستاثرة بالجزء الاكبر من الدخل القومي وهكذا[2].

وعلى اية حال فاذا كان بعض هؤلاء الباحثين والكتاب قد استخدم مفهوم الاقلية للإشارة الى بعض المضامين السياسية والاجتماعية (كالأحزاب والطبقات الاجتماعية) فان هذا الاستخدام على صحته لايتلائم مع ما يعنينا هنا من السمات الاثنية او الطبيعية او الثقافية لمفهوم الاقلية.

وحتى ضمن هذا الاطار فانه لا يوجد معيار مطلق او ثابت لتحديد مداه، اذ ان مفهوم الاقلية بات يتسم بالمرونة وصعوبة التحديد لأنه ينحصر اساسا بوضع جماعة معينة داخل دولة او مجتمع ما، كذلك فانه يتسم بالحركية

---

(١) د. حيدر ابراهيم علي ود. ميلاد حنا، أزمة الأقليات في الوطن العربي، دار الفكر بيروت ٢٠٠٢ ص ٢٦.

(٢) د. وليم سليمان قلادة، حوار علمي حول الاقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، السياسة الدولية، العدد ٩٢، القاهرة ١٩٨٨ ص٢٨٦.

وكذلك humayun kapir, minorities in ademocracy

والديناميكية، بمعنى انه غير جامد، ذلك انه عرضة للتغيير المستمر بفعل عوامل متعددة كالاندماج او الانصهار ضمن الاغلبية العددية في الدولة او الهجرة والارتحال الى مناطق اخرى او بفعل التهجير القسري او بفعل الانفصال عن الدولة وتأسيس كيان مستقل او الاندماج بدولة اخرى مجاورة وغيرها من العوامل التي تجعل الاعتماد على معيار محدد لتحديد هذا المفهوم غير مكتمل من الناحية العلمية والموضوعية.

ومع ذلك دأب بعض الكتاب الى تحديد معايير معينة يمكن ان تنطبق على مفهوم الاقليات، لعل ابرزها المعيار العددي (عدد الاقلية بالقياس الى المجموع العام لسكان الدولة) ومعيار الاهمية الاجتماعية او السوسيولوجية فضلا عن معيار المشاعر[١].

فقيما يتعلق بالمعيار العددي فقد ذهب البعض الى عده الفيصل الحاسم في مدى قوة وضعف الصراع والتنافس القائم باستمرار بين الاقلية والاغلبية، فارتفاع النسبة العددية للأقلية يولد لديها احساسا بالقوة النسبية تجعلها اكثر استجابة لطموحات المغالين من ابنائها والذين يبالغون في المطالب الخاصة بالاقلية. وعلى العكس، كلما تدنت نسبة الاقلية في المجتمع، كلما كان الطرفان (الاقلية والاغلبية) اقرب الى العقلانية في المواقف والسلوكيات، ففي صفوف الاقلية تتحكم النظرة الواقعية ويضمحل دور المتطرفين، اما في صفوف الاغلبية فيكون الاطمئنان على الذات اكبر فيزداد الاستعداد للتسامح[٢].

من هذا الاساس (معيار العدد) اتجه البعض الى التأكيد على ان الاقلية هي

---

(١) د. عبد السلام ابراهيم بغدادي، مصدر سبق ذكره ص ٧٥ وما بعدها

- Srinager,India,1968 p.32-33

(٢) عوني فرسخ، مخطط التفتيت: التحدي الاسرائيلي الصهيوني المعاصر، دار المستقبل، القاهرة ١٩٨٥ ص ٤٤.

(جماعة تحتل مرتبة ادنى من الناحية العددية مقارنة ببقية سكان الدولة، ويكون لها مركز غير مهيمن، ويكون افرادها من مواطني الدولة، ويتميزون بخصائص اثنية او دينية او لغوية تختلف عن تلك التي يتميز بها بقية السكان، ويظهرون - ولو بشكل ضمني – شعورا بالتضامن يوجه نحو المحافظة على ثقافتهم او دينهم او لغتهم)[١].

مقابل ذلك شدد البعض الاخر على ان الاهمية الحقيقية للأقلية لا تكمن في عددها وانما في وضعها الاقتصادي او السياسي، حيث يشير د. وليم سليمان قلادة الى ذلك بقوله (نحن لا نضع هنا نصب اعيننا الاهمية الديمغرافية للأقليات المعينة بقدر ما نأخذ بنظر الاعتبار وزنها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي)[٢].

وفي هذا المعنى اشارة واضحة الى بعض الجماعات التي يطلق عليها احيانا (الاقليات الاستراتيجية) والتي نجدها في اغلب الاحيان، ورغم قلة عددها، تحتل موقعا مهيمنا في الكثير من الدول كالموارنة في لبنان، والتوتسي في بوروندي ورواندة والتغرين في اثيوبيا... الخ.

اضافة الى ذلك اشار البعض الى معيار المشاعر الذي يركز على ان الشعور بالانتماء الى جماعة ما او التحرر من هذا الشعور يشكل الاساس في تحديد وضع الاقلية[٣] ومهما يكن من امر، فان الاختلاف والتباين في تحديد مفهوم الاقلية لا ينبغي ان يصدنا عن تحديد بعض الخصائص او السمات التي

---

(١) اسبيورن ايده السبل والوسائل الممكنة لحل مشاكل الاقليات حلا سلميا، دراسة مقدمة الى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات (الدراسة الثانية)، الجمعية العامة للامم المتحدة، ١٩٩١، ص ٣.

(٢) وليم سليمان قلادة، مصدر سبق ذكره، ص ٢٧٨ ومابعدها.

(٣) ناظم شفيق الفبراء، الاثنية المسيسة: الادبيات والمفاهيم، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد ٣، الكويت، ص ص ٥٣-٥٤.

تجعل من تعريف الاقلية امرا ناقصا ودون ان يفوتنا التأكيد على ان هذه الخصائص لا تغفل اهمية المعيار العددي كمعيار رئيس في تحديد التعريف وعلى النحو التالي:

١- مجموعة من السكان يقل عددها مقارنة ببقية سكان الدولة.

٢- تتصف بخصوصية او مجموعة خصائص مميزة لها عن بقية السكان

٣- التمييز والمفاضلة هو الاساس الذي يحكم في غالب الاحيان علاقتها بالأغلبية او النظام السياسي الحاكم.

٤- الشعور التضامني بين ابناءها والرغبة في المحافظة على الخصائص المشتركة من السمات المميزة لها.

ان القاء نظرة على هذه العناصر تدفعنا للقول ان الاقلية هي جماعة تقل نسبتها مقارنة ببقية سكان الدولة، تشترك في واحدة او اكثر من المقومات او الخصائص، كاللغة او العرق او الدين أو الثقافة المميزة لها عن بقية السكان، وتمارس ضدها في غالب الاحيان معاملة تمييزية وتحرم من المشاركة في ادارة المجتمع من قبل الاغلبية او النخبة السياسية الحاكمة، وتتميز بوجود شعور تضامني ورغبة في المحافظة على الذات.

ثانيا: رؤية في تسامح الاسلام مع الاخر

ما من شك في ان التعاليم السمحاء التي جاء بها الدين الاسلامي كان لها الاثر البيّن في تلقف جموع الناس لدعوة النبي محمد صلى الله عليه وسلم طواعية ودون اكراه. اذ ان دعوة الاسلام لم تحمل في ثناياها أي اكراه او قسر للناس على قبولها او الانقياد لها، بل كانت الحكمة والمعاملة الحسنة في مقدمة الاساليب التي انتهجها المسلمون الاوائل في نشر دعوتهم والدفاع عنها. قال

ان تلك الاشارة وغيرها تؤكد بلا لبس ان الاسلام لم يقتحم البلدان بالقوة والسيف ولم يأسر العقول بالإكراه بل كان دينا يحث على عدم اكراه الناس على اعتناق مالا يرغبونه وهناك آيات عظيمة وكثيرة في القرآن تدل على ان الاسلام هو دين الحرية والتسامح وعدم الاكراه قال تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. لقد ترتب على موقف الاسلام المتسامح حيال الاخر ان تقررت لاهل البلدان التي هداها الله للإسلام حرية الاعتقاد الديني، وبقيت وفق تعبير د. محمد عمارة جزر بشرية لم يدخل اهلها في دين الاسلام حتى توحد الناس قوميا ولم يتوحدوا دينيا[1].

ولقد ترتب على الموقف المتسامح الذي احاط به الاسلام غير المسلمين ان تقررت لهؤلاء كثير من الحقوق عبر مختلف العصور الاسلامية وفي مقدمتها حق العدالة والمساواة وحق الحرية في الاعتقاد الديني.

اولا: حق العدالة والمساواة

المراد بالمساواة هنا هو ان يخاطب القانون جميع افراد المجتمع على قدم التساوي فلا يكون تمييز لفرد او امتياز لطبقة او اضطهاد لطائفة او تحقير لجنس مادامت الظروف واحدة والقدرات متجانسة[2] وأساس هذه المساواة في الاسلام، هو ان الناس كلهم متساوون في اصل الخليقة والتكوين، فكلهم مخلوقون من معدن واحد ومادة واحدة هي التراب، قال تعالى: ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٖ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم

(١) د. محمد عمارة، وجها لوجه : الطائفية الدينية والوحدة القومية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣ ايلول ١٩٧٨ ص ٩٦.

(٢) د. عبد الحكيم حسن العيلي، الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الاسلام: دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٧٤ ص ١١٢.

بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴾ [الروم: ٢٠]، وكل بني آدم متساوون في النسب، فكلهم أخوة وأخوات، أشقاء من أب واحد وأم واحدة، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقد ذهب جمهور من الفقهاء الى ان الاسلام حينما اقر هذا المبدأ فانه قد جاء بمبدأ جديد لم يألفه العرب في جاهليتهم ووثنيتهم والتي حفلت بصفات التعالي والتمايز والتفاخر بالالقاب والنظرة المنخفضة الى الغير.

وبتبنيه لهذا المبدأ، يكون الاسلام وباعتراف الكثير من المستشرقين قد سبق التشريعات القانونية الحديثة، وقد كان لهذا المبدأ اثر كبير في اجتذاب الكثير من الشعوب والامم نحو الاسلام، وخصوصا بعد ان ادرك المسلمون الاوائل قيمة المعاني العظيمة التي جاء بها القران وسنة النبي محمد ﷺ عن المساواة، حيث اجتهدوا في تفسيرها وتطبيقها على ارض الواقع وبما يتلاءم مع الغاية الالهية القائمة على ان العلو والسمو مرفوض بين البشر الذين خلقوا من طينة واحدة وجبلوا على فطرة واحدة وبالتالي يجب عليهم التعارف والتآلف والتراحم مهما تفرقوا مكانا واختلفوا الوانا واجناسا، ذلك ان مقياس التفاضل بينهم انما يكمن في اعمالهم لافي انسابهم او الوانهم[١] وقد عبر النبي ﷺ عن هذا المعنى اصدق تعبير في خطبة الوداع بمنى (٦٣٢ ميلادي) حينما قال: **(يا ايها الناس ان ربكم واحد وان اباكم واحد، كلكم لادم وادم من تراب، ان اكرمكم عند الله اتقاكم، وليس لعربي على عجمي ولاعجمي على عربي ولا لاسود على احمر ولا لاحمر على اسود الا بالتقوى ألا هل بلغت)**[٢].

---

(١) د. عبد الحميد متولي، نظام الحكم في الاسلام مع المقارنة بالمبادىء الدستورية الحديثة، دار المعارف، الاسكندرية ١٩٧٤ ص ٣٨٦.

(٢) انظر هذا الحديث في جامع احكام القران للقرطبي، المجلد الثامن ص٢٢٣.

كما خاطب عليه الصلاة والسلام عمومته وقرابته من بني هاشم قائلا: (يا بني هاشم لا يجيئني الناس بالأعمال وتجيئوني بالأنساب إن أكرمكم عند الله اتقاكم)[١] كما يروى عنه عليه الصلاة والسلام قوله: (من آذى ذميا فأنا خصمه)، وقوله عليه الصلاة والسلام في خطبة الوداع: أوصيكم بأهل ذمتي خيرا[٢].

وتكريسا لمبدأ المساواة فقد أصدر النبي عليه الصلاة والسلام ومنذ وصوله الى المدينة المنورة صحيفة لحل الكثير من المشكلات التي تعترض سبل التعايش بين الناس ومنها مشكلة المواطنة بين اهل المدينة من المسلمين واليهود والمشركين والمنافقين فاعترفت للجميع بحقوق المواطنة الكاملة، حيث جميعهم (يكونون امة من دون الناس) هي الامة السياسية التي يقود لواءها الرسول محمد ﷺ ويشترك افرادها في التعايش المشترك والولاء للدولة الجديدة والدفاع عنها[٣].

لقد شكلت الصحيفة وفقا لتصور د. انطوان نصري مسرة، نمطا أصيلا في التعامل مع الاختلاف الديني، حيث كانت خطة تفاهم وعيش مشترك توافق أهل المدينة بمشاربهم المختلفة على الالتزام بها بما فيها من الاستقلالية الدينية والثقافية[٤] ان ذلك يقدم دليلا على ان الاسلام اولى قضية المساواة اهتماما خاصا، وحرص منذ البداية على صون كرامة الانسان وحقوقه ومنع التمييز الموجه ضده بناءا على لونه وجنسه وطبقته، بل ان الاسلام زاد على ذلك بمنعه التمييز القائم على الحقد او العداء او التآمر: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ

---

(١) ورد في عبد الحميد متولي، المصدر نفسه، ص ٣٧٨.

(٢) فهمي هويدي، مواطنون لاذميون، دار الشروق، القاهرة، ط٤ ٢٠٠٥، ص ١١١.

(٣) د. راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الاسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٩٣ ص ص ٣١-٣٥

(٤) د. انطوان نصري مسرة، ندوة الاقليات في الوطن العربي: دراسات في البناء الوطني والقومية العربية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العددان ٣-٤، الجمعية العربية للعلوم السياسية، بغداد ١٩٨٩ ص ٢٥١.

لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨]. وقد اظهر الاسلام عبر العصور تسامحا واعتدالا وعدلا قل نظيره اتجاه المخالفين له في العقيدة من ابناء الجماعات الدينية المغايرة من يهود ونصارى وصابئة وغيرهم، اذ حصل هؤلاء في ظل القانون الاسلامي، على الحماية والامان وتمتعوا طيلة حقبة الدولة العربية الاسلامية، بجميع حقوقهم فامتلكوا منشآتهم الخاصة ومحاكمهم وكنائسهم ومعابدهم ووصلوا الى اعلى المناصب السياسية والادارية في الدولة الاسلامية، ومن يلقي نظرة على التراث الاسلامي في فن الملل والنحل يدهش للكثرة الكثيرة من الاديان والمذاهب والتيارات الفكرية التي تعايشت داخل اطار الاسلام وبين ظهرانية المسلمين، وقد كانت مناظرات اصحابها وقادتها ومفكريها قائمة ومزدهرة مع المتكلمين والمفكرين الاسلاميين، تلك المناظرات التي انعقدت حلقاتها في بلاطات الخلفاء وقصور الموسرين وبيوت الحكمة ومعاهد الدراسة بل وفي المساجد احيانا.

وتلك ولاشك كانت ولازالت من اهم المزايا الكبرى والايجابيات العظمى التي حققها الاسلام وتميز بها عن سائر الرسالات والحضارات البشرية الاخرى[1].

ورغم ان الاسلام لم يعرف في تعامله مع الجماعات الدينية المغايرة ما يعرف بمصطلح الاقليات، انما عرف مصطلح اهل الذمة (أي ذمة رسول الله) الا انه اولى تلك الجماعات اهتماما خاصا ولم يتعامل معها كمشكلة او نتوء في جسد الامة، بل تعامل معها كجزء من نسيج الامة واداة من ادواتها الفاعلة في البناء الحضاري لا يمكن ان تحل مشكلاتها إلا في اطار السياق الحضاري العام للامة

---

(١) د. راشد الغنوشي، ص ٣٠٨.

الاسلامية، وقد وضع الفقه الاسلامي قواعد مرنة واحكام ميسرة للتعامل الايجابي مع اهل الذمة دون حيف او ظلم وقد كان سجل علاقات المسلمين بسائر اهل الطوائف والملل خير شاهد على انسانية الاسلام والمسلمين، حيث لم يسجل طيلة مسار التاريخ الاسلامي أي عملية ابادة جماعية او اضطهاد او انتهاك جماعي لحقوق ابناء الاديان المخالفة في أي من مدن الاسلام او المدن التي فتحها المسلمون، كما قامت به الشعوب الاوربية في ابادة المسلمين في الاندلس او الهنود الحمر في امريكا او ابادة الشعوب العربية الاسلامية في الجزائر وليبيا وفلسطين وكما يحصل اليوم من ابادة جماعية للمسلمين في العراق تحت دعاوى الديمقراطية وتكريس الحرية، وقد حفل التاريخ الاسلامي بالكثير من الشواهد على وصول الكثيرين من اهل الذمة الى اعلى المناصب الادارية في الدولة العربية الاسلامية، ففي الاندلس اصبح الكثير من اليهود وزراء وتولى الكثير من النصارى قيادة الجيش الاسلامي، اما في عهد الخليفة هارون الرشيد فقد وضعت جميع المدارس تحت اشراف ورقابة احد النصارى ويدعى (حنا مسنية)[1].

اما اليهود فقد عاشوا افضل مراحلهم التاريخية في ظل الدولة الاسلامية وهو ما يمكن ملاحظته في شهادات لكثير من المنصفين للتجربة الاسلامية ومنهم مؤرخون يهود اعترفوا أن اليهود لم يعرفوا مرحلة ازدهار لثقافتهم وتامين على على حياتهم طيلة العصور الوسطى كما عرفوها في البلاد الاسلامية، بل لقد أبدى مؤرخون اوربيون عجبهم من ظاهرة كثرة الموظفين والمتنفذين من اليهود والصابئة والنصارى في دواوين الكثير من الحكام والامراء المسلمين سواء على مستوى وزراء او مدراء او مستشارين، حتى كان ذلك مبعث حنق وغيرة العامة من المسلمين.

---

(١) د. عبد الحميد متولي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩٥.

فهل من نظير لذلك في أي ديمقراطية غربية معاصرة ازاء ما يوجد لديها من اقليات دينية مغايرة لها ولاسيما الاقليات المسلمة التي لازالت في عموم اوربا لايعترف بحقوقها الدينية وتمارس ضدها انواع مختلفة من التمييز والكراهية والتشويه الحضاري؟

ثانياً: مبدأ حرية العقيدة:

انطلق الاسلام في نظرته لحرية العقيدة من اعتبارها شيئا مقدسا يموت الانسان بدونها ويفقد انسانيته حتى وان بقي حيا ياكل ويشرب ويسعى في الارض كسائر الدواب والانعام ومخلوقات الله الاخرى.

فالإسلام جاء ليرفع من كرامة الانسان من حيث هو انسان فأعلى قيمته البشرية وأعاد له كرامته المسلوبة وكفل له الرزق والطيبات وحقق افضليته على كثير من المخلوقات[1].

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الاسراء: ٧٠]، وقد وضع الاسلام كثيرا من النظم والتشريعات التي تخلص الانسان من القيود التي تحيط بحريته فألغى نظام الرق وحرم استعباد الانسان لأخيه الانسان ومنع الظلم بين الناس وفسح المجال للناس ان يكونوا احرارا في عبادتهم لله، وفقا لمقتضيات دينهم وعقيدتهم التي يؤمنون بها دون عسف او جور او اضطهاد ديني او سياسي.

---

(١) د. محمد عمارة، الاسلام وحقوق الانسان: ضرورات لاحقوق، سلسلة عالم المعرفة (٨٩) الكويت، ايار ١٩٨٥ ص٦.

التعمق في ايمانهم(١).

ان تفحص تاريخ المسلمين يقدم دليلا على مصداقية الشواهد التي اتى بها الاسلام في هذا الاتجاه، فقد حكم المسلمون وفق شريعتهم ولكنهم لم ينسوا اطلاقا ان لغيرهم الحق في الحكم والالتزام والتعبد وفق شريعتهم وتقاليدهم الخاصة ايضا، فكانت ارض الاسلام ولازالت بحق ارض الحرية الدينية التي افاء ظلها على جميع ابناء الديانات المغايرة، وقد سار المسلمون ولازالوا على هذا المنهج حتى في حروبهم، اذ كانوا يسمحون لاهل البلدان المفتوحة ان يبقوا على دينهم اذا رغبوا مع أداء الجزية والطاعة للحكومة الاسلامية مقابل حمايتهم واحترام عقائدهم وشعائرهم ومعابدهم(*).

بل وحريتهم في التعبير عن اراءهم في المناقشات والمحاجات الدينية مع المسلمين حيث ذلك ان المسلمون مأمورون باتخاذ العقل والحجة والبرهان سبيلاً في الوصول الى الحقيقة وان يكون عمادهم الاقناع وقرع الحجة بالحجة وكما قال تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] ويخاطب اهل الاديان الاخرى بقوله: ﴿ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴾ [النمل: ٦٤]، وبالرجوع الى الشواهد الاسلامية نجد الكثير من القرائن الدالة على قيم التسامح مع غير المسلمين.

اذ كان كثير من خلفاء بني العباس وغيرهم يعقدون المجالس للمناقشات الدينية فيجتمع عندهم كثير من العلماء المنتمين الى اديان ومعتقدات شتى

---

(١) نقلا عن د. راشد الغنوشي، مصدر سبق ذكره ص ٤٧.

(*) من اروع ما يروى هنا اعطاء الخليفة العادل عمر بن الخطاب لاهل بيت المقدس العهد والامان على انفسهم وكنائسهم وعباداتهم ن اذ يروى إحجامه ﷺ عن الصلاة في كنيسة القيامة احتراما لمشاعر النصارى وحريتهم الدينية.

يتناقشون في شؤون العقائد ويوازنون بين الاديان، كل يدلي برأيه ويبين حجته في حرية وامن وأمان، ولم يكن الخلفاء يحتملون هذه المناقشات فحسب بل يشجعون عليها بالعطايا والهبات بل يشتركون فيها بأنفسهم في احيان كثيرة، وكانت محاولات اقحام السلطة السياسية الى جانب الحوار المذهبي او الديني بهدف ترجيح كفة اجتهاد على اخر تلاقي معارضة واستنكارا من قبل جمهور واسع من المسلمين ولم تعمر تلك المحاولات طويلاً حتى اندثرت، ويمكن لنا ان نشير الى محاولات الخليفة المأمون التي سعت الى فرض الفكر المعتزلي على افكار الناس بقوة السيف فما كان من خليفته الواثق سوى التراجع عن منهج التحكم بعقائد الناس والعودة لحرية الايمان والعقيدة الدينية بعد ان وجد في منهج اخيه المامون خروجا عما شبه الدين وألفه الناس من حرية التعبير والاعتقاد دون اكراه.

وعموما يمكن لنا ان نرصد بعض اوجه التسامح وتقديس حرية العقيدة في الاسلام من خلال الآتي:

١- نهي الاسلام عن مجادلة اهل الكتاب الا بالتي هي احسن، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

٢- حماية اهل الكتاب والمحافظة على اماكن عبادتهم وصيانتها، ويصل حرص الاسلام على حرية العقيدة وعدم الاجبار على تعطيلها، مهما كانت الظروف الى حد انه اذا ما طلب احد من المشركين من مسلم ان يحميه فعليه ان يستجيب له حتى لا يصيبه سوء او اذى وكما قال تعالى: ﴿ وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ﴾ [التوبة: ٦]، هذا مع المشركين فكيف اذا كان الامر مع اهل الكتاب الذين يشتركون مع المسلمين في مرجعية الهية واحدة.

٣- مصاهرة اهل الكتاب واكل طعامهم لقوله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ (المائدة: ٥).

٤- إسناد مناصب قيادية لغير المسلمين داخل الدولة الاسلامية في المجالات السياسية والاقتصادية والادارية، ومن ينظر الى تاريخ وحاضر المسلمين يجده حافلا بالأسماء الكتابية اللامعة التي تسلمت مناصب قيادية رفيعة في الدول الاسلامية وفي كل المجالات.

نخلص مما تقدم ان الاسلام باعتماده قاعد (لا إكراه في الدين) وقبوله بالتعددية الدينية، كان ثورة على المفاهيم السائدة حين نزوله باعتباره اول دين اعطى مشروعية كاملة لحرية العقيدة على الصعيدين النظري والعملي، وقد اكد هذا المعنى المطران ناوفيطوس ادلبي بتأكيده انه (لم يدر بخلد النبي قط ان يفرض شريعته على امة اخرى، وذلك اجلالا منه للوحي المتقدم للنزول وتوقيرا لمشيئة الله الذي اراد ان تتنوع اديان العالم)[1].

فكان امرا عظيما ان تتوافق مشيئة الله في اقرار التنوع والاختلاف بين البشر وعقائدهم مع سنة النبي محمد ﷺ وخلفاءه من بعده في اقرار التعايش والتسامح بين الجماعات المختلفة دينيا سبيلا لبناء المجتمع الاسلامي الرصين.

---

(١) نقلا عن باسيل يوسف، في سبيل حقوق الانسان: مساهمات حول اهمية حقوق الانسان في الوطن العربي والعالم الثالث، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد ١٩٨٨ ص ٤٦.



الفصل الثالث

الاقليات بين عدم التدخل وحق التدخل الانساني

اولاً- اهداف التدخل الانساني:

مع التطورات الجارية في النظام الدولي، ومع بروز انماط متعددة للعلاقات غير المتكافئة وانعكاس ذلك على المفاهيم النظرية، روج الغرب للاعتبارات انسانية، فأثارت نقاشات واسعة في المحافل السياسية والقانونية والدولية عن تطور مفهوم التدخل الدولي المبرر بمنطلقات انسانية او ما يطلق عليه اختصارا (التدخل الانساني)(*) ذلك المفهوم الذي يهتم بتبرير التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ما على اساس انساني، سواء جاء مثل هذا التدخل من جانب منظمة دولية او اقليمية او اخذ شكل تحالف يجمع بين عدد من الدول او حتى من جانب دولة واحدة فقط.

واحتل هذا المفهوم اهتماما كبيرا في الساحة الفكرية والتطبيقية حتى خضي

(*) يمكن الاشارة في هذا الصدد الى ان مفهوم التدخل الانساني ليس بالجديد، فقد مورس من قبل الدول الاوربية لاسيما البروتستانتية في حقب تاريخية سابقة على قيام التنظيم الدولي، وتحت ذرائع شتى، منها الدفاع عن الحقوق المنتهكة لبعض الاقليات التي تشكل امتدادا اثنيا للدولة المتدخلة، وبحجة ان الدولة المتدخل في شؤونها لم تضمن لهذه الاقليات الحماية اللازمة وفقا لقوانينها، او كان ابناؤها محل معاملة سيئة او اعتداء غير مبرر ولم تقم السلطات الوطنية بحمايتهم او انصافهم من قبل القضاء في البلد الاجنبي، وقد وسعت الدول الاوربية من هذا المفهوم ليشمل حق التدخل لحماية الاقليات المسيحية المتواجدة في الدولة العثمانية مما يظهر ان الدوافع السياسية وليست الانسانية هي التي كانت وراء عمليات التدخل الانساني.

حول هذا الموضوع انظر:

I. Bronlie , international law and the use of force by states , London: oxford university press , 1963 p. 114

البعض ان يصبح نمطا في العلاقات المستقبلية لاسيما في ظل تزايد دور المساعدات الانسانية مع تعدد اشكالها وتعدد المنظمات التي تقدمها وزيادة الاهتمام الغربي الامريكي بحقوق الانسان مما يوحي بان مبدا التدخل انساني قد بدا يحظى بتأييد المجتمع الدولي[1].

والاكثر خطورة على المسرح السياسي الدولي هو ما يسعى اليه الفقه الدولي المعاصر وما يقدمه من اراء وبحوث ودراسات الى المنظمات الدولية والتي تدفع جميعا باتجاه ابراز او اجازة التدخل الخارجي في الشؤون الداخلية للدول تجاوزا لسيادتها، تحت شعارات تتنوع حسب الظروف مثل منع المنازعات الاثنية والدفاع عن حقوق الانسان والاقليات، او الحماية من الكوارث الطبيعية او المجاعات او غيرها من مبررات التدخل.

وقد تصاعدت وتيرة هذا التوجه منذ بداية التسعينات من القرن المنصرم، اذ ثبتت نصوص قانونية تبيح التدخل مثلما حدث في مؤتمر باريس للأمن والتعاون الاوربي عام ١٩٩٠، ومؤتمر برلين عام ١٩٩١[2] وتقارير الامين العام للأمم المتحدة التي تروج للحق في التدخل.

بل ان هذا النوع من المواقف قد مورس فعلا في القرارات الدولية التي اصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الامن الدولي اتجاه الكثير من القضايا الدولية والتي اباحت حق التدخل الانساني، ومنها القرارات المتعلقة بتشكيل محاكم جنائية دولية متخصصة بجرائم الابادة الجماعية والتطهير العرقي

---

(١) عبير بسيوني رضوان، الولايات المتحدة الامريكية والتدخل لحماية حقوق الانسان والديمقراطية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧ ص ١١٤.
وكذلك Foreign policy , number 90 , spring 1993 pp 3-4

(٢) د. دهام محمد العزاوي، الاقليات والامن القومي العربي: دراسة في البعد الداخلي والاقليمي والدولي، دار وائل، عمان ٢٠٠٣، ص ١٢٢.

في يوغسلافيا السابقة وروواندة والقرارات التي اصدرتها الجمعية العامة ومنها القرار القضائي بانشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان، حيث فسح انتهاء الحرب الباردة لهذا المنصب بالظهور بعد ان كان محل خلاف شديد بين الكتلتين الشرقية والغربية، وكذلك القرار الخاص بحقوق الاشخاص المنتمين الى اقليات اثنية، والقرار ٦٨٨ الذي اصدره مجلس الامن في نيسان ابريل ١٩٩١ بشان اباحة التدخل الامريكي البريطاني في شمالي العراق واقامة مناطق امنة لاكراد وشيعة العراق فضلا عن قراري مجلس الامن المتعلقين بالتدخل الامريكي في الصومال وهايتي وقرار الامم المتحدة بانشاء المحكمة الجنائية الدولية في ٢٠٠١ والخاصة بمحاكمة المسؤولين عن جرائم الابادة الجماعية وعمليات التطهير العرقي وغيرها من القرارات.

ومجمل القول ان الحماية الدولية لحقوق الانسان قد باتت تضفي الصفة العالمية على انتهاكات حقوق الانسان من اجل تأسيس مفهوم (عولمة الانسان)، وبذلك تخرج قضايا حقوق الانسان من صميم السلطان الداخلي للدول كما ورد في المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة لتصبح ذات طبيعة عالمية.

ولاشك ان خطورة القرارات المتعلقة بالتدخل الانساني تكمن في خضوعها للمنطلقات السياسية والاعتبارات المصلحية للدول الغربية ولاسيما الولايات المتحدة اكثر من خضوعها للمعايير الانسانية او الموضوعية المتعلقة بالمجتمع الدولي، لاسيما في ظل سيادة الاتجاه الغربي في تفسير القانون الدولي المتعلق بمسائل الحماية الدولية لحقوق الانسان[1] ان الامر الاكثر خطورة في موضوع التدخل الانساني، هو ما بدأ الترويج له من اليات جديدة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول

---

(١) د. محمد عبد الشفيع عيسى، كشف الغطاء عن الشرعية الدولية: من البعد القانوني الى البعد السياسي، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٣، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ايلول سبتمبر ١٩٩٧ ص ٢٧.

وعبر مفاهيم جديدة مثل حق تقرير المصير لبعض الجماعات والاقليات، ومحاولة منحها الاستقلال على حساب الكيان السياسي للدول القائمة، فضلا عن مفاهيم اخرى لا تقل خطورة مثل مفهوم (الامة الاثنية) و(الديمقراطية الاثنية).

فمفهوم الامة الاثنية يعني ان الاقلية تشكل امة مستقلة قائمة بذاتها وبالتالي فمن المستحسن ان يسمح لا فرادها بالعيش ضمن اطار للدولة، وان لم يسمح لهم بذلك فينبغي ان يحصلوا على استقلال ذاتي شبه تام.

بمعنى اخر محاولة منح الاقليات او الجماعات التي ليست لهما دولها الخاصة – بسبب تعايشها واستقرارها في دولة المقر– وضعا رسميا خاصا ومعترفا به دوليا، يختلف عن وضع الدول ويحق لمثل هذه الجماعات ان تكون ممثلة في مؤسسات اقليمية ودولية[1] وليحتاج المرء كثيرا من العناء ليدرك الاثار المترتبة على تعميم مثل هذا المفهوم، اذا ان تعميم مفهوم الامة الاثنية ومايدعو له من النقاء العرقي لابد ان يفضي الى تنافس الاقليات والجماعات فيما بينها للحصول على قدر من الاستقلالية الذاتية الامر الذي يؤدي بالنتيجة الى تعريض الكثير من الدول لخطر التمزق والانهيار.

كما دابت الولايات المتحدة في ذات الوقت بإشاعة مفهوم (الديمقراطية الاثنية) الذي يعني ان لكل جماعة اثنية الحق في التعبير عن ذاتيتها الخاصة وبأسلوب ديمقراطي من حيث استخدامها للغتها ودينها وموروثها الثقافية، ورغبتها في التعبير عن طموحاتها السياسية بتشكيلها للأحزاب القائمة على اساس عرقي او ديني او طائفي او قبلي.

وقد وجد هذا المفهوم تطبيقاته الاولى في اثيوبيا تلك الدولة الافريقية التي تقطنها اكثر من ٧٠ جماعة عرقية وقبلية، حيث شجعت الولايات المتحدة الجبهة

---

(١) لمسيورن لودة، دراسة حول السبل والوسائل اللازمة لحل مشكلات الاقليات حلا سلميا، صدرت عن الامم المتحدة في اب–اغسطس ١٩٩٣ ص ٨٩.

الشعبية الديمقراطية الاثيوبية بقيادة ميلس زيناوي الذي يتحدر من اقلية التغرين القبلية والتي استلمت السلطة عقب انهيار النظام الشيوعي للرئيس هيلامريام عام ١٩٩١، على تشكيل الاحزاب السياسية على اساس عرقي وقبلي، حيث تم تشكيل اكثر من خمسين حزبا قبليا في اثيوبيا، بل ان الميثاق الجديد اقر بحق كل جماعة قبلية بممارسة حق تقرير المصير عبر النظام الفيدرالي الموسع والذي ترتب عليه لاحقا قيام الحكومة الاثيوبية بنقل الموظفين ورجال الدولة كل الى موطنه او منطقته القبلية، واصبح بوسع كل مقاطعة ان تستخدم لغتها او لهجتها القبلية في التعليم عوضا عن اللغة الوطنية الامهرية او رديفا لها[1] وقد تعرضت السياسة الامريكية في اثيوبيا الى انتقادات عنيفة بسبب خلقها لحالة من الفوضى والاضطراب، فالدكتور بطرس بياني احد زعماء المعارضة في جنوب اثيوبيا يؤكد ان (العرقية مشكلة لغة ومشكلة ثقافة...

ونحن لا نريد ان نوزع التعليم بعدد اللغات العرقية، فلاتوجد منطقة واحد خالصة لجماعة عرقية واحدة، فكل الاقاليم هي مشاعة للجميع..

وان نتيجة ماحصل في يوغسلافيا واضحة وانا اعتقد ان العرقية هي سياسة غير صحيحة[2] والامر المهم ان ماجرى في اثيوبيا قد افصح عن سياسة امريكية مقصودة لا عادة التجربة في مناطق اخرى مثلما حصل في يوغسلافيا حينما قسمت على اساس عرقي انهى الدولة الشيوعية بين ست دول جديدة بل لم تكتفي الولايات المتحدة بذلك انما كرست مفهوم تجزئة التجزئة حينما جزءت البوسنة الى ثلاث مقاطعات (صربية ومسلمة وكرواتية) وفي حربها على حركة طالبان عام ٢٠٠١، ثبتت الولايات المتحدة سياستها العرقية الجديدة بإخراجها

---

(١) دار الجماهير للصحافة، اثيوبيا تطلق نوعا جديدا من الديمقراطية اسمه الديمقراطية العرقية!!، نشرة اوربية، صحيفة الجمهورية، العدد ٢٩، بغداد اذار-مارس، ١٩٩٤ ص ٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٥

لتوليفة سياسية قائمة على اساس المحاصصة القبلية والعرقية بين قبائل واعراق الفانستان الرئيسة. ولم يكن العراق بمنأى عن تلك السياسة التفكيكية حينما جهدت الولايات المتحدة في تجذير مفهوم المحاصصة الطائفية والعرقية في العمل السياسي العراقي بعد احتلالها للعراق في نيسان - ابريل ٢٠٠٣، ابتداءا من مجلس الحكم الانتقالي الذي شكله الحاكم الامريكي للعراق بول بريمر في يونيو حزيران ٢٠٠٤، وانتهاءا بالحكومات التي تبعته، حيث بدى الحرص الامريكي على ابراز الهويات الطائفية والعرقية في تلك الوزارات بدلا من الهوية الوطنية للعراق الموحد وهو ما ادخل العراق في نفق مظلم من المشاحنات والتناقضات الطائفية والعرقية بين مكوناته الرئيسة، بدات تنذر بدخوله في الحرب الاهلية مع ما تحمله تلك الحرب من نذر التقسيم لهذا البلد المهم في المنطقة العربية وعموم الشرق الاوسط. والامر المهم من هذا كله هو ان السياسية العرقية التي اخذت تنتهجها الولايات المتحدة لتما بدات تخفي وراءها مقاصد وتوجهات امريكية لم تعد مخفية على احد لعل اهمها استخدام تلك السياسة مع ما يرافقها من شعارات تجميلية باسم الديمقراطية وحقوق الانسان لتفكيك الدول وتمزيق الشعوب بهدف تحقيق المصالح الامريكية في المناطق الساخنة من العالم.

وعادة ما يتم التمهيد لتلك السياسة بحملات تشهير تمهد لها الادارة الامريكية ووسائل اعلامها لهذه الدولة او تلك في ميدان الديمقراطية وحقوق الانسان، يتم من خلالها نشر معلومات عن اوضاع حقوق الانسان لبعض الفئات او الجماعات السكانية في دولة معينة وبصورة مبالغ فيها، ثم مايلبث ان يتم تحريض منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية غير الحكومية لتبني دراسات وتقارير تتماشى مع ذات المنهج التحريضي للسياسة الامريكية يتم فيها التركيز على القضايا والحالات التي تستثير اهتمام الراي العام العالمي ثم تهيء الساحة الدولية فيما بعد لتقدم تلك الحالات بصيغة مشاريع قرارات ضد هذه الدولة او تلك في

لجان حقوق الانسان وفي الجمعية العامة وفي مجلس الامن[1] وهنا لابد من التذكير من ان الكثير من حكومات دول الجنوب ومنها بعض الدول العربية عادة ما تتصرف بردود فعل سلبية تجاه المعلومات التي تنشر حول اوضاع حقوق الانسان فيها وعلى النحو الذي يخلق نوعا من التوتر في علاقاتها مع بعض الجماعات العرقية والطائفية المتعايشة معها مما يخلق في المحصلة ازمات واضطرابات وربما حروب داخلية تهيء الفرصة امام الولايات المتحدة والدول الغربية للتدخل فيها بشرعية الامم المتحدة وتكييفها لتضطلع بدور مركزي ولتطرح من خلالها رؤى وتصورات جديدة تخل بسيادة الدول وامنها الوطني، منها مثلا ضرورة ممارسة الاقليات لحقها في تقرير المصير عبر انشاء وضع سياسي فيدرالي او كونفيدرالي يقتطع من السيادة الوطنية للدولة او من خلال التصريح بوجود قوات دولية تحت ذريعة حماية بعض الفئات السكانية وانشاء مناطق امنة.

وقد ترافق مع هذا التحول في مفهوم التدخل الانساني تغير مماثل في التخريجات الحديثة للقانون الدولي فيما يتعلق بالسيادة التي لم تعد تحول دون ممارسة هذا النوع من انواع التدخل وعلى غرار ما حصل في مناطق مختلفة من العالم مثل كوسوفو وتيمور الشرقية ويوغسلافيا وافغانستان والعراق...،

مما يؤشر تغيرا مهما في اسلوب واداء وسلوكيات النظام الدولي منذ تسعينات القرن المنصرم.

ان هذه التخريجات القانونية قد سبقتها اشارات واضحة في الكتابات السياسية والاستراتيجية الامريكية والغربية تدعو الى تجاوز مفهوم السيادة والتدخل طبقا للاعتبارات الانسانية، ففي احدى مقالاته المنشورة في مجلة فورن

---

(١) باسيل يوسف، حقوق الانسان والامن القومي العربي، نحو ترابط شمولي في البيئة الدولية الراهنة، مجلة شؤون سياسية، العدد الثاني، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، اذار – مارس ١٩٩٤ ص ١٢٠.

اليرز (Foreign A ffairs) يشير بريجنسكي الى انه يتعين على المجتمع الدولي ان يسترشد بدرجة اقل بالمفاهيم التقليدية للسيادة، أي ما اذا كانت دولة ما تنتهك سيادة دولة اخرى.

فحسب قوله قد تنشأ اوضاع يصبح فيها التدخل الخارجي في الشؤون الداخلية لدولة ما امرا له مايبرره لاسيما من حيث النتائج المحتملة لا نشطة محلية سيكون لها بغير ذلك التدخل تداعيات وانعكاسات دولية.

ويقول جون تشمبان: اذا كان القانون الدولي لايزال يحمي السيادة فان هذه السيادة هي سيادة الشعب وليس سيادة الحاكم.

ويعلق الدكتور محمود عبد الفضيل على ذلك بقوله: في ظل هذا التفسير الجديد للقانون الدولي يمكن ان تنتهك السيادة بصورة صارخة لاهوادة فيها من جانب قوة محلية او خارجية على السواء،

فيمكن لقوة اجنبية القيام بتنصيب زعيم ما بادعاء ان ذلك النظام يخدم مصالح الشعب الذي لايستطيع التعبير عن رأيه وهو مغلوب على امره[1] اما الرئيس الامريكي الاسبق ريتشارد نيكسون فقد ذهب الى ابعد من ذلك حينما دعا الى ضرورة تعديل ميثاق الامم المتحدة وبالشكل الذي يسمح بتثبيت نصوص جديدة تبيح التدخل الانساني لحماية الاقليات، فهو يشير في كتابه (امريكا والفرصة السانحة) ان ميثاق الامم المتحدة قد اهمل حقوق الاقليات الوطنية مثال ذلك الاكراد، ومواطنو التبت في الصين، وعلى زعماء الدول الديمقراطية ان يقوموا بمواجهة هذا النقص باسرع وقت ممكن[2] وفي ذات الاتجاه دعا بعض

---

(١) د. محمود عبد الفضيل، السياسة والفكر العربي بين الواقعية والطوباوية او مدرسة الواقعية الجديدة: حدودها وآفاقها، مجلة المستقبل العربي، العدد ١٧٣، تموز ١٩٩٣، ص١٢.

(٢) ريتشارد نيكسون، امريكا والفرصة السانحة، ترجمة احمد صدقي مراد، دار الهلال، القاهرة ١٩٩٢ ص ١٥.

السياسيين والمحللين الغربيين الى ضرورة تخليص الامم المتحدة من حالة الجمود التي تعانيها من خلال اعطاءها دورا اكبر في ميدان التدخل الانساني للتعامل مع الصراعات الاثنية من خلال العمل العسكري الجماعي والتصريح باستخدام القوة اذا اقتضت الضرورة لفرض (الشرعية الدولية)[١] حتى وان كان على حساب سيادة الدول وسلطانها الداخلي.

حيث يشير وزير الدفاع الايطالي الاسبق فرجينيو روينوني، في احدى مقالاته المنشورة في احدى الدوريات العربية، الى ان النظريات الحديثة وكذلك الرؤية الاكثر اتساما بطابع عالمي للمصادر المشتركة ولحقوق الانسان الاساسية، ضرورة وضع حدود معينة لمبدا سيادة الدولة. ولتجنب اللبس، فان المسائل المتعلقة بالإكراه القانوني للدول فيما يمكن اعتباره شؤونا داخلية ينبغي ان تزداد توضيحا عن طريق ابرام اتفاقيات عامة. والمطلوب توضيح ثلاث حالات محتملة على الاقل:

- التدخل لاسباب انسانية لمنع الانتهاك واسع النطاق لحقوق الانسان.
- التدخل لاسباب امنية لوقف الاستعمال الوشيك والمستمر لأسلحة الدمار الشامل.
- التدخل لاسباب بيئية لوقف او احتواء اطلاق مواد تسبب اضرار شديدة وواسعة النطاق للمناخ والمعالم والارض والبحر[٢].

ان ما سبق يعني ضرورة التفكير في الاحكام التقليدية الواردة في القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة التي تعارض التدخل في الشؤون الداخلية للدول وجعلها تتلائم مع الطروحات الامريكية والغربية الرامية الى تكييف التوجهات

---

(1) Foreign policy , op.cit , p.p 3-4

(٢) فرجينيو روينوني، اوربا: كيف تسهم في استقرار الشرق الاوسط منشور في: مجموعة باحثين، ماذا بعد عاصفة الصحراء: رؤية عالمية لمستقبل الشرق الاوسط مركز الاهرام للترجمة والنشر، القاهرة ١٩٩٢ ص ٣٢.

السياسية والنظم الاقتصادية للدول التي تقع خارج اطار المنظومة الغربية وجعلها تتلائم مع الطبيعة الجديدة للنظام العالمي ودفع تلك الدول للاندماج طوعا او كرها في حركة وقوانين واهداف ذلك النظام اما عن طريق التكييف الذاتي او الاذعاني، بمعنى اخر عليها ان تكسر حدود سيادتها الوطنية امام الشركات المتعددة الجنسية القادمة للنهب واستغلال الثروات وعليها ان تفتح اسواقها امام الاستثمارات الواسعة لتلك الشركات.

اما الدول التي تتأخر او تماطل او ترفض عمليات التكييف فأنها ستخضع بشكل مباشر او غير مباشر لعمليات الحصار والمقاطعة والمساومة السياسية والاقتصادية من جهة وخلق المتاعب لها عبر الاضطرابات الداخلية واثارة عدم الاستقرار السياسي لها من جهة ثانية باسم الديمقراطية وحقوق الانسان واضطهاد بعض الجماعات والفئات الاجتماعية، او بتهمة تهديد السلم والامن الدوليين عبر دعم الارهاب او محاولة امتلاك اسلحة دمار شامل، ولذلك يرى احد الكتاب المنصفين ان حرب الخليج الثانية على العراق عام ١٩٩١ واحتلال العراق عام ٢٠٠٣، قد حصلا لمجرد ان العراق قد رفض الانصياع للشروط الامريكية والقيم الغربية، وهي عينة مماثلة لحروب جرت في يوغسلافيا وافغانستان وستجري في المستقبل بين الشمال والجنوب[1] ولاشك ان تلك الحروب يراد من خلالها بث رسالة تهديد الى دول الجنوب قاطبة لاسيما الدول ذات الاهمية، مفادها عدم مناهضة الزعامة الامريكية التي تصبح وكما يؤكد سمير امين، مهددة في حالة خسارتها لنفوذها في هذا العالم،[2] لاسيما وان عالم الجنوب يعد موطن الثروة ومفتاح الرفاهية وديمومة المكانة الدولية.

---

(١) د. غازي فيصل، الامبريالية الرأسمالية وسياسة تفتيت الوطن العربي، مجلة آفاق عربية، العدد العاشر ١٩٩٢ ص ١٠٢

(٢) نقلا عن د. مازن الرمضاني، الواقع الدولي الراهن في ظل الهيمنة الامريكية، مجلة شؤون سياسية، العدد (٢) بغداد ١٩٩٤ ص ٢٢.

ثانيا- التدخل الانساني بين الرفض والمشروعية

يتجاذب مفهوم التدخل وعدم التدخل الانساني الكثير من الاجتهادات الفقهية والقانونية التي ظهرت كافراز لتطور نظرة القانون الدولي ازاء تصاعد حـالات التدخل السياسي والعسكري والضغوط الاقتصادية التي اخذت تمارسـها بعـض القوى الدولية باسم حقوق الانسان وحماية لبعض الجماعات التي تتعرض حقوقها للانتقاص والتمييز، وعلى هذا انبرى الكثير من الكتـاب والمفكـرين للتـصدي لظاهرة التدخل المشفوع بمبررات انسانية واخلاقية مستندين الى حجج واسـانيد ملزمة تمنع التدخل او استخدام القوة باي شكل من الاشكال فيما يعد من صـميم الاختصاص الداخلي للدول وتعتبره انتقاص او ثلم لمفهوم السيادة الذي اعطتـه الكثير من المواثيق الدولية ولاسيما ميثاق الامم المتحدة وضـعا متميـزا فـي العلاقات الدولية، مقابل ذلك يرى بعض الكتاب والقانونيين ان العـصر الـذي نعيش فيه قد ارخى كثيرا من مفهوم سيادة الدولة والذي لم يعد له اهمية في ظل التطورات الدولية المتلاحقة في ميدان التكنولوجيـا والاتـصال والمواصـلات وتطور الاسلحة التقليدية وغير التقليدية العابرة لحدود الـدول والقـارات فتلـك التطورات المتسارعة في العلاقات الدولية وبما اخذت تتـضمنه مـن دعـوات للانفتاح والتسامح والتعايش بين شعوب الارض ونبذ الكراهية والعنف والارهاب واشاعة الديمقراطية واحترام حقوق الانسان لم تعد تسمح النظم الدكتاتوريـة ان تنتهك حقوق مواطنيها وتستبد في اضطهاد بعض الاقليات والجماعات المغـايرة تحت مزاعم السيادة واغطيتها المكشوفة، وعلى هذا فان التدخل الانساني لوقـف عمليات الابادة والتهجير والاقصاء التي تتعرض له بعض الجماعات انما يـأتي انعكاسا لتطور العلاقات الدولية وتصاعد الشخصية القانونية للمجتمـع الـدولي ومسؤوليته في وضع حد للانتهاكات المستمرة لقضايا حقـوق الانـسان، تلـك القضايا التي لم تعد من صميم السلطان الداخلي للدول وانما ارتقت الى مـصاف

للقضايا التي تهم البشرية قاطبة، مما يولد مسؤولية جماعية دولية للتدخل لوقف مايتعرض له الانسان اينما كان وبغض النظر عن لونه وجنسه وعقيدته، من انتهاكات لحقوقه الطبيعية في العيش والفكر والمعتقد.

وبين هذا الراي وذلك تنقسم الاراء الفقهية بشان التدخل الانساني وحدوده والجهات المنفذة له وصلاحيات الدول المتدخلة وغيرها من التناقضات التي سنستعرضها تباعا وعلى النحو التالي:

١- رفض التدخل الانساني: (non-intervention)

يناصره الكثير من فقهاء القانون الدولي، انطلاقا من الكثير من النصوص والفقرات المثبته في المواثيق والاتفاقيات الدولية، واهمها ميثاق الامم المتحدة، وقد جاء مبدا عدم التدخل ليعبر من جهة عن مدى التطور الحاصل في العلاقات الدولية وفي قواعد القانون الدولي بعد الحرب العالمية الثانية واصرار المجتمع الدولي على ضرورة ضمان حقوق الدول وحفظ السلم والامن الدوليين من جهة ثانية لاسيما بعد المآسي والكوارث التي حلت بالمجتمع الدولي بعد تلك الحرب.

وتعد السيادة الاساس القانوني الذي استند اليه الفقهاء في تبرير منع التدخل، وفقا لنص المادة ٢/٧ من الميثاق، وشددوا على وجوب التمسك بعدم استخدام القوة باي شكل من الاشكال ضد دولة اخرى ومهما كانت المبررات والاعتبارات المقدمة، حتى وان كانت اخلاقية او انسانية، وعلى هذا فقد انتقد بعض الفقهاء مايقدم اليوم من اعتبارات اخلاقية لتسويغ تدخل دولة او مجموعة دول في شؤون دولة اخرى، لتلك الاعتبارات غالبا ماتخفي وراءها مقاصد سياسية يسعى الطرف المتدخل الى تحقيقها تحت اغطية واردية انسانية او اخلاقية.

وقد خلص البروفسور ألستروم الى هذا الراي، مشددا على رفضه مقولة التدخل الاخلاقي او الانساني من جانب دولة في دولة اخرى واصفا اياه بانه سلوك غير مبرر يمكن ان يعرض استقلال الدولة المتدخل في شؤونها للخطر، من ثم فلايجب ان يسمح به الا في الاحوال الاستثنائية جدا والتي قد تستلزم عملا دوليا

عاجلا فرديا او جماعيا ولكنه بشروط استثنائية ومحددة، منها على سبيل المثال وقوع انتهاكات خطيرة ومنظمة لحقوق الانسان، كالابادة الجماعية وعمليات التطهير العرقي ضد بعض الجماعات، ومنها كذلك استنفاد كل الطرق الدبلوماسية والسلمية لوقف تلك الانتهاكات، حتى يكون التدخل العسكري اخر العلاجات الاضطرارية، ومنها كذلك ان يقوم الاشخاص والجماعات التي تتعرض حقوقهما للانتهاك وعمليات الابادة الجماعية بطلب الدعم من جهات خارجية لاستيفاء حقوقهم المغتصبة ووقف سياسات الابعاد والتهميش والابادة التي يتعرضون لها، وان لا يسعى ذلك التدخل الى تغيير الواقع السياسي والاقتصادي للدولة المتدخل في شؤونها وعلى نحو يدفع بالأمور العامة الى التأزم، ويسمح لبعض الجماعات بالانفصال عن جسد الدولة الام وبالتالي تعريض السلامة الاقليمية للدولة لخطر التمزق والحروب الاهلية.

فالتدخل لصالح حماية جماعة او اقلية معينة تتعرض حقوقهما للانتقاص والانتهاك لا ينبغي ان يكون باي طريقة كانت على حساب استقرار الدولة المتدخل في شؤونها وسلامة اقليمها ووحدة اراضيها.

فالسماح بحق التدخل الانساني لصالح هذه الجماعة او تلك وما يمكن ان يستتبعه من حق تلك الجماعة في الانفصال عن جسد الدولة الام هو امر غير مقبول لان من شانه ان يفتح الباب واسعا امام صراعات وحروب داخلية واقليمية ودولية لا حدود لها، اذ يندر ان تجتمع لدولة معينة في العالم معالم التجانس التام بين سكانها ووحداتها الاجتماعية، وعلى هذا حرصت الكثير من المواثيق الدولية على تقليل فرص التدخل الدولي لحماية حقوق الانسان وتوفير الملاذ الامن لبعض الجماعات والاقليات التي تتعرض حقوقها للانتقاص والتهميش، ولكنها شددت وحرصت من جانب اخر على الزام الدول التي تعيش في كنفها مجموعات عرقية ودينية مختلفة عن الاغلبية، باحترام حقوق تلك الجماعات في الفكر والمعتقد وحرية التعبير عن تراثها الثقافي، مثلما ورد صراحة في المادة ٢٧ من العهد

الدولي للحقوق المدنية والسياسية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٦، والذي أكد انه لا يجوز في الدول التي توجد فيها أقليات عرقية أو دينية أو لغوية أن يحرم الاشخاص المنتمون الى الاقليات المذكورة من حق التمتع بثقافتهم أو المجاهرة بدينهم، وإقامة شعائرهم أو استخدام لغتهم بالاشتراك مع الاعضاء الاخرين في جماعتهم[١].

٢- مشروعية التدخل الانساني:

يتمسك انصار هذا الرأي بحتمية ولزومية التدخل الانساني لوقف الانتهاكات الخطيرة وحالات الاضطهاد التي يتعرض لها بعض الاشخاص والجماعات في بعض الدول المتهمة بانتهاكها المستمر لحقوق الانسان والتي لا تراعي نظمها السياسية ابسط المعايير الدولية وقواعد القانون الدولي الانساني التي تحث على المساواة في المعاملة بين سكان الدولة وافساح الحرية للجميع للتعبير عن افكارهم ومعتقداتهم.

ووفقا لانصار هذا الرأي فقد عرف التدخل الانساني، بانه المساعدة في استخدام القوة بهدف توفير الحماية لمواطني دولة ما، ازاء المعاملة التعسفية والمتجاوزة للحد، والتي لم تراعي (أي هذه الدولة) ان سيادتها ينبغي ان تبنى على اسس من العدالة والحكمة. كما عرفه البعض الاخر، بانه حق دولة ما في ان تمارس سيطرة أو ضبطا دوليا على تصرفات دولة اخرى في نطاق سيادتها الداخلية، وذلك متى ما تعارضت تلك التصرفات مع قوانين الانسانية[٢] وعلى هذا فقد اجاز انصار هذا الرأي الحق في استخدام جميع وسائل القوة لاسيما القوة

---

(١) حول هذه الاراء الفقهية الرافضة لفكرة التدخل الانساني انظر: د. احمد الرشيدي، حقوق الانسان: دراسة مقارنة بين النظرية والتطبيق، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ص ٢٤٩-٢٥٨.

(٢) نقلا عن المصدر السابق ص ص ٢٤٩ – ٢٥٠.

العسكرية للدفاع عن حقوق الانسان والاقليات المنتهكة الحقوق من قبل بعض الانظمة الدكتاتورية المستبدة والتي تمارس سياسات التطهير العرقي وعمليات الابادة الجماعية، كما حصل في البلقان وتيمور الشرقية وجنوب السودان وغرب السودان (دار فور)، وشمال وجنوب العراق، وغيرها من النماذج التي بدات تضع المجتمع الدولي ومنظماته وهيئاته الدولية والاقليمية في حرج شديد ازاء ماتنقله وسائل الاعلام والفضائيات المرئية من صور القتل ومشاهد التهجير والطرد لالاف من المدنيين الابرياء عن مناطقهم في ظروف انسانية بالغة التعقيد وتحت مبررات عنصرية زائفة.

وقد برر انصار هذا الراي تصاعد تطبيقات التدخل الانساني في السنوات الاخيرة من منطلقات عديدة، لعل اهمها تعاظم الاهتمام الدولي بقضايا حقوق الانسان وحقوق الاقليات والجماعات الاثنية، وبروز فكرة الحقوق الجماعية بوصفها من الجيل الرابع لحقوق الانسان والتي بدات تفرض على المجتمع الدولي مسؤولية خاصة لحمايتها، فضلا عن تعاظم التطورات التي اخذت تطرا على طبيعة النظام الدولي، والتي افضت الى رسوخ حقيقة جديدة، وهي تبلور الشخصية القانونية للمجتمع الدولي والذي باتت له في عالم اليوم ارادة مستقلة عن ارادات الدول والوحدات المكونة له.

وقد سوغ هذا التطور لبعض الباحثين القول بان ارادة المجتمع الدولي قد اصبحت مصدرا من مصادر الالزام في نطاق العلاقات الدولية، كما بات لهذا المجتمع نظامه القانوني العام والذي يستند الى مجموعة من القواعد الامرة التي يحتج بها لمواجهة الكثير من الاشكاليات القانونية المخالفة لا رادته ومنها بطبيعة الحال الاشكاليات المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان، والامر المهم الاخر الذي يحتج به انصار التدخل، ان التحولات الدولية المتسارعة في ميدان التكنولوجيا والاتصالات والمواصلات والتطور في ميدان الاسلحة العسكرية العابرة للحدود

والقارات والتطور في ميدان اجهزة التنصت والتجسس والمراقبة، قد اثرت على مفهوم السيادة الوطنية(**)، حتى دفع البعض الى القول بان فكرة السيادة قد ولى عهدها، وان أي دولة لم تعد بمنأى عن الانغماس في واقع العلاقات الدولية الراهن والذي يتطلب منها التنازل عن الكثير من القضايا التي كانت تعد من الثوابت الوطنية، ومنها بطبيعة الحال قضايا حقوق الانسان وحماية الاقليات، وما يرتبط بها من ممارسات وسياسات تجنح في احيان كثيرة نحو العنف والاساءة، بمعنى اخر، ان ما يجري في عالم اليوم من تطورات متسارعة ومتعددة الاتجاهات قد زاد من المساحة المشتركة بين ماهو محلي وماهو دولي، ووحد من الاهتمامات المشتركة لكل من القانون الدولي والقانون الداخلي في الكثير من القضايا لاسيما تلك المتعلقة بحقوق الانسان وحماية الاقليات وقضايا الارهاب العالمي،ومتطلبات التنمية والتخلص من اسلحة الدمار الشامل ومكافحة المخدرات واعمال العنف التي تجري في مناطق مختلفة من العالم، وتنعكس بنتائجها السلبية على الامن والسلم الدوليين، وعلى هذا فقد اضحى القانون الدولي يهتم اليوم بالكثير من القضايا والمشكلات التي كانت تعد في السابق من صميم السلطان الداخلي للدول، والامر المهم الاخر الذي يسوقه انصار التدخل، هو ان تجاهل الاشارة المباشرة لحقوق الاقليات والجماعات الاثنية من قبل ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان والمواثيق الدولية الاخرى، لايعفي المجتمع الدولي من مسؤولياته في اتخاذ الاجراءات القانونية والسياسية والعسكرية لحماية الاقليات التي تتعرض الى عمليات ابادة جماعية وطرد وتهجير من قبل بعض النظم السياسية العنصرية[1]، تماما مثلما كان حاصلا في عصبة الامم والتي كان

(**) سوف نناقش هذا الموضوع بتفصيل اكثر في الفقرة المتعلقة بمفهوم السيادة والتغيرات الدولية التي طرأت عليها.

(1) حول تلك الاراء انظر د. احمد الرشيدي، المصدر نفسه ص ص ٣٥٤- ٣٥٦.

واقع الاقليات يخضع لنظام قانوني موحد وثابت ومعترف به من قبل الدول الاعضاء في العصبة، وعلى هذا يشدد انصار التدخل الانساني على ضرورة ان يصار الى ايجاد نظام حماية دولية خاص بالاقليات يسمح بالتدخل متى ما اقتضت الضرورة بذلك.

اما بخصوص التبريرات القانونية لمبدأ التدخل الانساني، فقد اشار انصاره الى الكثير من النصوص القانونية التي تلمح بشكل مباشر او غير مباشر الى حق التدخل الانساني ومنها على سبيل المثال لا الحصر نص المادتين ٥٥ و٥٦ من ميثاق الامم المتحدة اللتين تعترفان صراحة بوجود مصلحة اكيدة للمجتمع الدولي في تعزيز الاحترام الواجب لحقوق الانسان والعمل على الارتقاء بها في كل المجالات من خلال توفير مستوى اعلى للمعيشة والنهوض بمواصل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي وتيسير الحلول للمشكلات الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية وما يتصل بها، وتعزيز التعاون الدولي في امور الثقافة والتعليم والسعي لا شاعة احترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية في دول العالم المختلفة، وبلا تمييز بسبب الجنس او اللغة او الدين وبلا تفريق بين الرجال والنساء، والعمل المشترك بين اعضاء المجتمع الدولي لادراك المقاصد المنصوص عليها انفا.

واستنادا الى احكام المادتين السالفتي الذكر فقد توسع انصار الحق في التدخل الانساني في اعطاء صلاحيات للمجتمع الدولي التدخل في الشؤون الداخلية والى الحد الذي سوغ لهم اجازة التدخل الدولي لتغيير نظم سياسية واقامة نظم اخرى ديمقراطية وفق منظورهم، مثلما حصل في التدخل العسكري الامريكي في بنما عام ١٩٨٩ وفي هايتي عام ١٩٩٤، والتدخل العسكري الامريكي– البريطاني في في كل من افغانستان والعراق في ٢٠٠١ و٢٠٠٣ على التوالي.

ولاشك ان الامر الخطير الذي يمكن ان يترتب على هذا التكييف القانوني لمفهوم التدخل الانساني هو انه يفتح الباب امام المزيد من حالات التسييس لقضايا ونزاعات دولية، لاسيما اذا اخذنا بنظر الاعتبار التداخل الحاصل بين مصلحة المجتمع الدولي ممثلا بالأمم المتحدة ومصلحة بعض القوى والاطراف المهيمنة على المنظمة الدولية والتي تسعى الى تحقيق مقاصد سياسية بشرعية دولية، مثلما حصل مع نماذج تدخلية كثيرة قامت بها الولايات المتحدة في مناطق مختلفة من العالم.

ورغم الحماس الذي يبديه انصار هذا الراي، الا انهم يوردون عدة استثناءات او ضوابط على فكرة التدخل الدولي الانساني، ينبغي ان تكون حاضرة عند ممارسة هذا الحق، ومن هذه الضوابط اولا ان لا يتجاوز التدخل الانساني الاعتبارات الانسانية الدافعة نحو التدخل والرامية الى اعادة الاعتبار والاحترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية.

وثانيا : ان لا يسعى التدخل الى احداث تغيير في التوازنات السياسية للمجتمع، وعلى نحو يقود طرفا داخليا على حساب طرف او اطراف اخرى.

وثالثا، ان يكون اللجوء الى استخدام القوة او التهديد باستخدامها هو الحل الاخير بعد استنفاد الوسائل السلمية والدبلوماسية في حل الصراع او النزاع الدافع للتدخل.

ورابعا، ان يكون اللجوء الى حالات التدخل يتسم بالعدالة في التعامل مع جميع الحالات المماثلة وان يتم الابتعاد عن الانتقائية والأيديولوجية السياسية التي تدفع الى التغاضي او غض الطرف عن الكثير من الحالات الانسانية المماثلة.

خامسا: ان يتم التدخل استنادا الى العمل الجماعي او الارادة الجماعية الدولية والمتمثلة بصدور قرار دولي عن الامم المتحدة او أي منظمة دولية او اقليمية

مختصة، وان لاتنفرد دولة بعينها باتخاذ قرار التدخل وفقا لمصالحها[١].

ومما يؤسف له ان الاعتبارات السالفة الذكر قد ابطلت اقتناع الكثير من الفقهاء المتاصرين لهذا الراي بعد ان اخذت الساحة الدولية تشهد ازديادا في التدخل الانساني ولكن ليس لمصلحة المجتمع الدولي وانما لصالح بعض الدول المؤثرة في السياسة الدولية المعاصرة والتي اتسمت سياساتها التدخلية بالكثير من حالات الانتقائية والازدواجية وبالممارسات السلبية التي انعكست بنتائجها على الاستقرار والامن في الكثير من المناطق التي تم فيها مثل ذلك التدخل.

ثالثا- العولمة والتدخل السياسي:

رغم ان هذا العصر يوصف بانه عصر سقوط الايدلوجيات، الا ان هناك كما يبدو سعيا امريكيا غربيا لتنميط الحياة الدولية برؤى وتصورات سياسية واقتصادية تساعد في هيمنة الفكر الراسمالي الامبريالي الغربي[٢] ولاشك ان مما يساعد الغرب الصناعي الراسمالي على ذلك هو امتلاكه لوسائل التقدم العلمي والتكنولوجي، فضلا عن وسائل الاتصال الحديثة عبر الاقمار الصناعية وشبكات الانترنيت التي جعلت من العالم مترابطا الى حد كبير، حيث اصبح لهذه الدول القدرة على اختراق الحدود وتجاوز سيادات الدول الوطنية، الامر الذي ساعدها على تمرير ثقافاتها وانماطها الحضارية[٣] وتسعى الولايات المتحدة باعتبارها اقوى الدول الصناعية الى نشر القيم والمفاهيم الأمريكية على نطاق عالمي، وبما يعمق مسار التحول نحو ثقافة عالمية واحدة هي الثقافة الامريكية على حساب الثقافات الاخرى، وفي هذا الصدد يشير مستشار الامن القومي الامريكي

---

(١) المصدر نفسه، ص ص ٢٥٤- ٢٦٦.

(٢) برهان غليون وسمير امين، ثقافة العولمة وعولمة الثقافة، دار الفكر، دمشق ٢٠٠٠ ص ٢٠.

(٣) السيد ياسين، في مفهوم العولمة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٨، شباط ١٩٩٨ ص٩.

بريجنسكي الى ان (على الولايات المتحدة وهي تملك النسبة الكبيرة من السيطرة على وسائل الاعلام الدولي، ان تقدم للعالم نموذجا كونيا للحداثة، أي بمعنى نشر القيم الامريكية)[1].

اما الرئيس الامريكي الاسبق نيكسون، فقد دعا في كتابه نصر بلا حرب الى نشر القيم الامريكية اذا ما ارادت امريكا ان تكون زعيمة للعالم، وهكذا وفي ظل تلك التصورات بات من الواضح ان العالم بدات تحكمه اليوم نوع من الايدلوجية الاختراقية تهدف الى:

– شل الدولة الوطنية وتقليص فاعليتها وبما يؤدي الى تفتيتها وبالتالي تمكين شبكات الرأسمالية الجديدة والشركات المتعددة الجنسية من السيطرة والهيمنة وفرض النموذج الثقافي الاستهلاكي الغربي الامريكي.

– السعي الدؤوب للترويج للأفكار الامريكية الغربية وفي كل مناحي الحياة وعبر استغلال السيطرة على معظم وكالات ومؤسسات البث الاعلامي العالمية، مثل وكالات الاسيوشيتد برس ورويترز وفرانس برس وغيرها، حيث يلاحظ ان الولايات المتحدة تتصدر دول العالم في ميدان الهيمنة الثقافية والاعلامية، حيث تحتكر اكثر من ٧٥% من اجمالي الانتاج العالمي من البرامج التلفزيونية و ٩٠% من اجمالي الاخبار المصدرة و ٨٢% من انتاج المعدات الاعلامية والاليكترونية[2].

ان ما يهمنا في الفقرة الاخيرة، هو التصاعد اللافت في الترويج الايدلوجي الغربي والامريكي للقيم والموروثات الثقافية الغربية على حساب الثقافات العالمية

---

(١) نقلا عن نايف عبيد، العولمة والعرب، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢١، تموز يوليو ١٩٩٧ ص ٣١.

(٢) عبد الخالق عبد الله العالم المعاصر والصراعات الدولية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت ١٩٨٩ ص ٢٠٨.

الاخرى، واعتبار تلك القيم بمثابة الاطار الايدلوجي الوحيد في العلاقات الدولية، ولعل من بين ابرز تلك القيم والموروثات هي المتعلقة بحقوق الانسان والديمقراطية واقتصاد السوق، حيث يسعى الغرب الى جعلها سمة من سمات العصر الراهن، بعد ان جند كل ماكيناته الاعلامية وطاقاته الاقتصادية وقوته العسكرية وسيطرته السياسية، لفرضها على شعوب ومجتمعات العالم وانطلاقا من الافتراض القائل بان سقوط الاشتراكية قد مثل حدثا مهما لانتهاء عصر الايدلوجيات والتناقض الايدلوجي مما يعني ان الرسمالية، بكل ماتحمله من قيم سياسية وثقافية واقتصادية ستشكل الاساس الايدلوجي الوحيد في العلاقات الدولية [1] والذي ينبغي لدول العالم ان تنتهجه، مما يعني مصادرة الخصوصيات الوطنية وحرية الشعوب والنظم السياسية المختلفة في اتباع الفلسفات الوطنية المعبرة عن ذاتيتها المستقلة.

وهنا يمكن ان نشير في هذا الصدد الى النتائج التي خرجت بها قمة مجلس الامن الدولي في ٣١ كانون ثان ١٩٩٢ والتي عقدت لأول مرة منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية على مستوى رؤساء الدول والحكومات، حيث افضت تلك القمة الى وضع تصورات جديدة للعلاقات الدولية تتماشى في مجملها مع مقتضيات الزعامة الامريكية الغربية. اذ يمكن ان نوجز اهم ما خرجت به تلك القمة من مبادئ لعل في مقدمتها:

١- رفض البناء الايدلوجي كأساس للعلاقات الدولية، بسبب انتهاء عصر الايدلوجيات المتباينة، واذا كان من الضروري وضع اساس ايدلوجي للعلاقات الدولية، فليكن قوامه الديمقراطية واحترام حقوق الانسان وحرية الانتخابات ونزاهتها.

---

(1) مالك عوني، الاستراتيجية الامريكية ومواقعها من السياسة الخارجية الامريكية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، القاهرة، يناير ١٩٩٧ ص ص ٩٤-٩٨.

٢- التأكيد على اهمية العمل الجماعي ضد الارهاب والنظم المساندة له سواء استدعى هذا العمل فرض العقوبات والحصار الاقتصادي او اللجوء الى القوة العسكرية.

٣- تقوية دور مجلس الامن بصورته الحالية وتوسيع صلاحيات الامين العام للامم المتحدة باعتبارها الالية المنوط بها الحفاظ على السلم والامن الدوليين وترسيخ الديمقراطية وحقوق الانسان.

٤- البدء بتطبيق مبدا (الدبلوماسية الوقائية) التي تتنبا بالازمات وتتصدى لها قبل وقوعها[1].

من الواضح ان الاطار الظاهر لتلك المبادئ لا يتعارض مع نصوص وروح ميثاق الامم المتحدة، الا ان القراءة بين السطور تلقي الضوء على الغرض السياسي المخفي من تلك المبادئ.

فرفضها البناء الايدلوجي يتيح الفرصة امام الدول الغربية والولايات المتحدة لتأكيد وقوفها حيال اي ايدلوجيات جديدة تتعارض مع توجهاتها ومصالحها وايدلوجيتها، بمعنى اخر اعطاء الولايات المتحدة والدول الغربية الاساس القانوني لمعاداة أي نظام او دول تسعى لاعتناق ايدلوجيات مغايرة، واكساب ذلك العداء بما يفرزه من اليات واجراءات اقتصادية وعسكرية، صفة الشرعية الدولية، بسبب تعارضه مع الارادة الدولية الرافضة لتباين الايدلوجيات كأساس للعلاقات الدولية واستنادا لتوصيات مجلس الامن[2].

مما يعني مصادرة حق الدول والمجتمعات في اعتناق الفلسفات الوطنية او القومية التي تتماشى مع طبيعتها، واعطاء هذا الحق للدول ذات النفوذ وعلى

(١) اسامة المجذوب، المتغيرات الدولية ومستقبل مفهوم السيادة المطلقة، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٠٩، القاهرة، كانون ثان ١٩٩٢ ص ١٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٩.

رأسها الاعضاء الدائمون في مجلس الامن لا ملاء فلسفة معينة حتى ولــو ادت تلك الفلسفة الى الاضرار بمصالح تلك الدول وتمزيق شعوبها تحـت دعـاوى الديمقراطية وحقوق الانسان.

ومن الواضح ان التدخل الذي تحاول الولايات المتحدة وحلفاؤها الغربيون التشريع او التبرير له بحجة حماية للديمقراطية وحقوق الانسان في العالم، هـو اساسا غير ديمقراطي ولايتماشى مع القوانين الدولية وحقوق الشعوب في تقرير مصيرها، كما انه يدفع باتجاه تصاعد موجات العنف والصراع داخل الدول مما يؤدي الى تمزيقها ودخولها في حالة من الفوضى والحروب الاهلية والتي تنتهي بتلك الدول الى ان تكون ساحة لتناقضات اقليمية ودولية تفتت كيان الدولة وتمحو هويتها الوطنية. هكذا يبدو ووفقا للطرح السابق ان الديمقراطية وحقوق الانسان وفق المنظور الامريكي الغربي، باتت بمثابة القدر الايــدلوجي المحتــوم الــذي ينبغي ان تؤول اليه مصائر جميع دول العالم، فهذاك على حد تعبيــر صـــاموئيل هنتينغتون ثورة ديمقراطية عالمية مستمرة ومتصلة ستضم في النهاية كــل دول العالم. ولاشك ان في مقولة هنتينغتون الاخيرة معاني كبيرة لعل اهمها ان العالم ستسوده ايدلوجيا لرغامية – اختراقية لاتدع امام دول العالم خيار الا ان تــؤدلج خصوصـياتها وتوجهاتها الوطنية معه وبما يدفع عنها مساويء التعرض للتهميش والاقصاء بل ربما الحرب والتدمير مثلما حصل ويحصل في مناطق كثيرة مــن العالم.

رابعا- العولمة والاندماج الاقتصادي

ساهمت الازمات التي عصفت بالنظام الراسمالي بعد الحرب العالمية الثانية في ظهور ما سمي في مطلع ثمانينات القرن الماضي بفكر الليبرالية الاقتصادية الجديدة الذي دعا الدول الراسمالية الى التخلي عن سياساتها الاقتصادية التدخلية والاندفاع نحو تبني سياسة حرية الاقتصاد والمنافسة وازالة الحدود امام حركة السلع والمبادلات التجارية، وقد تدعمت التوجهات الجديدة على المستوى العالمي بامرين مهمين:

الاول: فشل التنمية الوطنية في البلدان النامية وتفاقم اوضاعها الاقتصادية والمالية والمعيشية، وتزايد اعباء مديونيتها الخارجية بسبب ضعف الاداء الاقتصادي وانتشار الفساد وغياب الديمقراطية.

والثاني: انهيار الاتحاد السوفيتي وتراجع النموذج الاشتراكي بسبب الجمود العقائدي والبيروقراطية وانتشار الفساد الاداري والمالي، وقد صور ذلك الانهيار بانه انتصار للنموذج الرسمالي فكتب فوكوياما كتابه الشهير (نهاية التاريخ) والذي بشر فيه بان التاريخ قد بلغ نهايته بانتصار الرأسمالية التي ستشكل القدر الايدلوجي الذي ينبغي على دول العالم ان تنتهجه للسير في طريق التقدم والنمو. لقد ساعدت تلك الاحداث الولايات المتحدة والدول الغربية بما تمتلكه من امكانيات اقتصادية وقوة عسكرية وامبراطوريات اعلامية وتقدم علمي وتكنولوجي لاسيما في ميدان الاتصال والمواصلات الى ثورة عالمية اقتصادية انعكست على الفكر الاقتصادي الذي بلور ما يناسب تطور الراسمالية ومصالحها العالمية، فدفع بافكار الليبرالية الاقتصادية الجديدة لتشكل الاطار الاقتصادي الذي ينبغي على دول العالم ان تسترشد به لتحقيق نموها الاقتصادي عبر سياسات التكيف الهيكلي والاصلاح الاقتصادي[1] التي اخذت تستهدف تحجيم دور الدولة

---

(١) منير الحمش، مصدر سبق ذكره ص ١١٨- ١١٩.

الوطنية وتقليص تدخلها الاقتصادي ومحاولة اعادة توزيع الدخل والثروة لصالح اصحاب رؤوس الاموال بتخفيض الضرائب على الدخول والشروات الكبيرة والتخلي عن التشريعات التي توفر الحماية للعمال وعائلاتهم فضلا عن الضغط على الحكومات لتخفيف قبضتها على القطاع العام ونقل ملكيته للافراد والمؤسسات الخاصة[1].

وتعد المؤسسات الدولية المتمثلة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية فضلا عن الشركات المتعددة الجنسية اهم الادوات المعتمدة في تحقيق شروط القوى الراسمالية حيال اقتصاديات دول الجنوب، اذ تملك تلك المؤسسات الكثير من اوراق الضغط والابتزاز والمساومة لدفع الدول المنهكة اقتصاديا لتطبيق معاييرها وشروطها المتعلقة بالتكيف الهيكلي والاصلاح الاقتصادي.

وتعد الشركات المتعددة الجنسية من اخطر الادوات التي تعول عليها القوى الرأسمالية ولاسيما الولايات المتحدة لا حداث تأثيرات اقتصادية وسياسية واجتماعية في دول الجنوب بهدف تنفيذ احلام ومطامح العولمة وعلى النحو الذي يخفف من مواطن السيادة والكينونة القومية والثقافات والخصوصيات الوطنية بما يفسح المجال نحو اضعاف مقدرة الدولة على ادارة اقتصادها المحلي ويهيئها للدخول في مجال الاصلاحات الاقتصادية التي تؤدي بالنتيجة الى تآكل دورها وسيادتها [2].

فالتأثير السياسي لهذه الشركات يتجسد على سبيل المثال في القنوات

---

(1) عبد الرزاق فارس الفارس، العولمة ودولة الرعاية في اقطار مجلس التعاون، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت نيسان- ابريل ٢٠٠٤ ص ٥٧.

(2) د. عبد الله عثمان عبد الله، ايدلوجية العولمة: من عولمة السوق الى تسويق العولمة، دار الكتاب الجديد، بيروت ٢٠٠٣ ص ٧٩.

المفتوحة امامها لاستخدام القوة السياسية والعسكرية العالمية لبلـدانها الام، مـن خلال سحبها الى تنمية طبقات وفئات اجتماعية محلية ترتبط بها وتتوافـق مـع مصالحها.

فالدور الاقتصادي لهذه الشركات يتمثل في ضرب دور الدولـة ودفعهـا نحو اتخاذ الاجراءات التي تخفف من حضورها في مفاصل الاقتصاد مثل رفـع الحواجز الجمركية التي تعيق دخـول هـذا الـشركات وتخفـيض الـضرائب المفروضة على استثماراتها فضلا عن محاولة ربط الدول المعنية بالعديـد مـن الاتفاقيات الدولية التي تسهل دخول هذه الشركات الى الاسواق المحلية وبما يتيح امكانية هيكلة الاقتصاديات الوطنية وفقا لشروط ومتطلبات الاقتصاد الرأسـمالي العالمي[1].

بمعنى اخر توحيد العالم من خلال رأسمالية السوق وتحت دعاوى الانفتاح والتعاون والاعتماد المتبادل، فالأساس الذي تستند عليه الشركات العابرة للقومية ومن ورائها الغرب والولايات المتحدة يقوم على نظرية بناء الاقتصاد العـالمي الشامل (World Global Economy)[2] المـستند الـى الحـدود المفتوحـة والخالي من القيود التي تضعها الدول في وجه التجارة والانفتـاح الاقتـصادي، وفي هذا الصدد تشير مجلة الايكونومست البريطانية الى ان النمـو الاقتـصادي العالمي الحاصل الان سيدفع المجتمع البشري نحو مستقبل بلا حدود، أي غياب حدود السيادة للدول او سيادة الحدود المعروفة في السابق، وتسوق مثلا لذلك قيام الوحدة الاوروبية (٣٥٠ مليون نسمة) ومنظمة التجارة الحرة لامريكـا الـشمالية

---

(١) د. محمد السيد سعيد، الشركات عابرة القومية ومستقبل الظاهرة القومية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت ١٩٨٦ ص ٧٢.

(٢) د. جلال امين، العولمة والدولة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٨، شباط- فبراير ١٩٩٨ ص ٢٣.

والتي تضم ثلاث دول (٣٧٠ مليون) حيث تتنقل رؤوس الاموال والبضائع والسلع بحرية تامة محققة الرفاه والارباح والنمو.

وترى المجلة ان مما يسهل هذه العملية وسائل الاتصال الحديثة والمواصلات المتطورة وشبكات الاقمار الصناعية وشبكات الانترنيت التي احالت العالم الى قرية صغيرة.

وتدلل المجلة على صحة هذه المقولة بالتأكيد على ان حجم التجارة الدولية بلغ عام ١٩٩٣، ثمانية ترليون دولار أي ما يعادل عشرين ضعفا حجمها عام ١٩٥٠، وان معدل نمو التجارة العالمية للعام نفسه بلغ ٥،٧%.

الا ان المجلة تحذر من ان مقومات عديدة ستقف عائقا امام طريق ما سمته بالعالمية الاقتصادية، من اهمها الهوية القومية والعرق والدين واللغة[1] مما يستدعي من الدول الغربية والولايات المتحدة اتخاذ الاجراءات اللازمة (الشرعية وغير الشرعية) لتذويب تلك المقومات التي تقف حائلا دون الانفتاح على الاقتصاد العالمي، ولعل تفجير قضايا الاقليات والصراعات الداخلية واثارة مسائل حقوق الانسان بهدف التمهيد للتدخل السياسي والعسكري شكلت اهم الاليات التي انتهجتها الولايات المتحدة والدول الغربية المؤثرة لدفع الكثير من دول الجنوب والدول العربية والاسلامية لتبني شروط العولمة الجديدة المتعلقة بهيكلة اقتصادياتها وتقليص مسؤوليتها الوطنية لصالح القوى التي تدير الاقتصاد العالمي ولاسيما الشركات المتعددة الجنسية وصناديق الاقراض الدولية التي اخذت تدير وتحدد قواعد السلوك واساليب الادارة الاقتصادية التي يجب اتباعها من قبل راسمي السياسة في البلدان النامية دون ادنى مرونة او تحريف[2] ويرتبط

---

(١) نبيل مرزوق، حول العولمة والنظام الاقتصادي العالمي الجديد، مجلة العمل العربية، العدد (٦٨) مكتب العمل العربي، القاهرة اذار-مارس ١٩٩٧ ص ٣٧ وما بعدها.

(2) Wat s in anauonality , The economist publications , London ,1993 , p.11

بتلك السياسات اعادة جدولة مديونيات دول الجنوب وفقا لمدى التزامها بقواعد السلوك الاقتصادي والسياسي الجديدة والالتزام بالسقوف الجديدة المفروضة على اشكال التسلح والموقف من الارهاب والقبول بوصفات الديمقراطية الجاهزة والتطبيع مع الكيان الصهيوني وضرب ما تسميه الولايات المتحدة بقوى الارهاب في المنطقة، ولذلك لم يعد خافيا على احد حجم العقوبات التي يمكن ان تتعرض لها الدول المخالفة لشروط القوى الراسمالية الجديدة والتي تتراوح بين الحظر الجوي مثلما حصل مع ليبيا، وحظر التصدير النفطي والحصار الشامل مثلما حصل مع العراق عام ١٩٩١، والمقاطعة السياسية مثلما يحصل مع السودان في دعم تمرد الاقليات ومن ثم شن الحرب والتدخل العسكري المباشر مثلما حصل مع صربيا ١٩٩٩ وافغانستان ٢٠٠١، والعراق ٢٠٠٣.

ولاشك ان تلك الاساليب لا ترمي الا الى هدف واحد وهو ايصال تلك الدول الى نقطة الاختناق السياسي والاقتصادي الذي يدفعها الى الاستسلام الكامل مع منهج الواقعية الجديدة الذي تسعى الولايات المتحدة والدول الغربية الى فرضه عنوة على دول الجنوب لتحقيق مصالحها واهدافها.

لقد اثبتت الضغوط التي مارستها قوى العولمة على بلدان الجنوب وماشهدته تلك الدول من اضطرابات اقتصادية ومشاكل مالية واتساع في الفقر والبطالة والمديونية والتهميش على المستوى الاقتصادي العالمي.

ان حرية السوق والليبرالية الاقتصادية لا يمكن ان تحقق التنمية المرغوبة وان تنفيذ رغبة الدول الصناعية الراسمالية والمؤسسات الدولية في الاندماج في الاسواق العالمية وحرية التبادل التجاري واللحاق بقطار العولمة انما هو انتحار اقتصادي لايجر الا الى مزيد من الاعاقات والتشوهات الاقتصادية بسبب افتقاد الاقتصاد العالمي لشروط المنافسة العادلة وهيمنة الاغنياء والاقوياء[١] مما يدفع نحو

---

(١) منير الحمش، مصدر سبق ذكره ص ١٣٢.

مزيد من الفقر والتخلف مع ما يرافقه من تصاعد المشكلات الاقتصادية والسياسية في غالبية دول الجنوب التي ارتضت لنفسها السير في طريق العولمة الجديدة.

خامسا - الدور السياسي للشركات المتعددة الجنسية:

ومثلما اكدنا على الدور الاقتصادي الكبير الذي بدات تمارسه الشركات المتعددة الجنسية في الاقتصاد العالمي فان من المناسب هنا القول ان تلك الشركات لم تعد تكتفي بأداء ادوار اقتصادية وانما تعدتها الى ادوار سياسية ذات طبيعة تدخلية بدات تحد من اهمية وسيادة الكثير من الدول التي تتواجد فيها، فالتأثير السياسي لهذه الشركات انما يتمثل في توظيفها للقوة السياسية التي تتمتع بها بلدانها الاصلية في النظام العالمي للضغط والابتزاز والمساومة حيال البلدان التي تستثمر فيها ودفعها للتجاوب مع شروطها في الانفتاح والهيكلة لنظامها الاقتصادي، ففي اطار مابدا يعيشه العالم من تطورات اقتصادية ذات طبيعة عالمية، بات الحيز المكاني لتلك الشركات لا يقتصر على الدولة الام بل تعداها اليوم الى ما بدأ يعرف بالسوق العالمي الذي لم يعد يعبأ بالحدود الدولية وهو ما دفع الى ان تفقد الكثير من الدول معظم سيادتها واستقلالها السياسي والاقتصادي حتى اصبحت الدولة اليوم مجرد نسج من الخيال على حد تعبير الكاتب الياباني كينيشي اوهماي، ولعل في المحنة التي اثارتها الكارثة الاقتصادية الاسيوية عام ١٩٩٨ مايدلل بشكل قاطع على الدور السلبي المؤثر للشركات المتعددة الجنسيات على سيادة الدولة ومستقبلها السياسي[1]، واذا كانت التطورات الاقتصادية العالمية والدور المتصاعد للشركات المتعددة الجنسيات قد افقد الدولة كثيرا من سلطاتها الاقتصادية لصالح نظام العولمة فان لتلك الشركات اثارا وادوارا اخرى على

---

(١) انطوني جيدنز، عالم جامح: كيف تعيد العولمة تشكيل حياتنا، ترجمة عباس كاظم وحسن ناظم، المركز الثقافي العربي، بيروت ٢٠٠٣، ص ص ٢٧-٢٨.

صعيد الوحدة الوطنية للدول، فعادة ما تلجأ الشركات المتعددة الجنسية التي تتحالف مع بعض القوى المحلية لاعادة تنظيمها وانماء توجهاتها العشائرية والطائفية بهدف اجهاض أي محاولة تضامن او تحالف بين الفئات الاجتماعية الوطنية ضد سياساتها الاستغلالية.

فإثارة قضايا حقوق الانسان وحماية الاقليات ستكون من اهم الوسائل التي تستخدمها تلك الشركات لدفع الكثير من دول الجنوب لفتح حدودها وتقليص صلاحياتها ودورها امام تغلغل الاستثمارات الاجنبية، ولعل هذا التصور نبع من فحوى تيار بدا ينمو في الولايات المتحدة يؤكد على ان الحل طريقة لفتح الاسواق امام هيمنة الشركات المتعددة على الاسواق العالمية تتمثل في غياب الدولة والغاء سيادتها وتفتيتها الى دويلات قزمية عرقية او الى دويلات مدن او فيدراليات يسهل السيطرة عليها.

ويمكن ان نجد صدى هذا التوجه في المخطط الذي وضعه المستشرق الامريكي برنارد لويس لوزارة الدفاع الامريكية والداعي الى تفجير الدول من الداخل واثارة عوامل الاحتراب والتقاتل بين فئاتها واقلياتها الاجتماعية وعلى النحو الذي يسهل السيطرة الامريكية، وهو ذات التوجه الذي دعا اليه الفن توفلر حينما بشر بالتركيز العرقي وغياب سيادة الدولة تمهيدا لهيمنة الشركات المتعددة الجنسيات، فوحدة الدولة وسلطتها المركزية باتت مهددة وفق تصوره بتصاعد الحركات المحلية أي الانفصالية ومهددة من اعلى ايضا بتزايد دور الشركات المتعددة الجنسية التي بدات تتجاهل الحدود السياسية للدول بشكل متزايد[1] ولعلنا نجد انفسنا منقادين كذلك لاستعارة عبارة عالم الاجتماع الامريكي دانيل بل حينما قال ان الدولة المعاصرة اكبر من المشاكل الصغرى واصغر من المشاكل الكبرى، فالدولة المعاصرة باتت معرضة لثنائية الدفع نحو تقليص حدود السيادة

---

(١) عوني فرسخ،الفكر الاميريالي ومخطط التفتيت، المستقبل العربي، العدد٣٨، ١٩٨٢ ص١٢٥.

من الاعلى ومن الاسفل، فمن الاعلى هناك التصاعد المستمر لدور التكتلات الاقتصادية الكبرى ودور المنظمات الحكومية والشركات المتعددة الجنسيات التي قفز عددها من بضع مئات في بداية القرن الماضي الى عدة الاف حاليا ويتركز معظمها في دول الشمال، اما من الاسفل فان الضغط اخذ يتمثل بتصاعد دور الثقافات الفرعية والحركات الانفصالية التي اخذت تهدد وحدة الدولة بالتلاشي[١].

ولما كانت مجتمعات الجنوب تتميز في غالبيتها بالتباينات الثقافية والانقسامات العرقية فان الامر الذي يثير المخاوف هو نجاح الولايات المتحدة في اثارة قضايا الاقليات وحقوق الانسان لدى الكثير من الدول، ولعل الامر الاكثر قلقا هو خضوع الكثير من الحكومات للشروط والسياسات التي تفرضها الشركات المتعددة الجنسية وصناديق ومؤسسات الاقراض الدولية، فالسمات والخصائص العامة لتلك الشروط والسياسات باتت تكرس فجوة النمو والتقدم بين الكثير من اقاليم البلدان الخاضعة لتلك الشروط وتزيد من التوزيع غير العادل بين تلك الاقاليم، فبينما تهمل الاقاليم الافقر والاكثر حرمانا من الموارد والمساعدات المقدمة، يتم تركيز عوامل النمو الاقتصادي في اقاليم ومناطق ومدن اخرى مما يخلق بذور الفتنة الداخلية. ولعل ابرز مثال على ذلك هو ماجاء في كتاب بريجنسكي الاخفاق الكبير: ولادة الشيوعية وموتها، حيث ركز في مجمل حديثه عن الصين على اهمية تنمية المناطق الساحلية للصين بشكل محدد كيما تكون جزءا من منطقة باسفيكية متطورة بزعامة الولايات المتحدة[٢]، ولاشك ان هذه السياسة ستقود الى احداث تباين اجتماعي اقتصادي عميق بين سكان المناطق الساحلية من جهة وبين سكان المناطق الداخلية من جهة ثانية مما يمهد الاجواء

---

(١) د. وليد عبد الحي، افاق التحولات الدولية المعاصرة، دار الشروق، عمان ٢٠٠٢ ص ٢٢

(٢) زبيغنيو بريجنسكي، الاخفاق الكبير: ولادة الشيوعية وموتها، ترجمة فاضل جتكر، دار كنعان للنشر، دمشق، ط٢ ،١٩٩٠ ص١٤١ –١٧٥.

لحصول توترات عميقة في البلاد تفسح المجال امام عوامل الانقسام للولوج الى داخل البناء الاجتماعي مما يؤدي الى تقوية وتعزيز الميول الانفصالية لدى بعض الجماعات المتميزة اثنيا مما يخلق حالة من عدم الاستقرار السياسي.

والمتتبع لحالة النمو الاقتصادي التي تشهدها الصين يدرك حجم الاثار الاجتماعية التي بدأت تتركها عملية التحديث بين الكثير من مناطق الصين والتي انعكست في ارتفاع نسبة البطالة والفقر والمحتاجون للمعونات الاجتماعية، فنتيجة سياسات الاصلاح الاقتصادي وشروط الخصخصة التي تتطلبها عمليات الاستثمار الاجنبي وقدوم الشركات المتعددة الجنسيات تم تسريح ٨٠٠ الف عامل في مدينة شنغهاي وحدها للفترة من ١٩٩٢-١٩٩٦، وبدأت مشكلة التفاوت بين المقاطعات الصينية بالظهور، اذ ان مقاطعات الساحل بدأت تستأثر بالمشروعات الاستثمارية واضحت اكثر غنى من المناطق الداخلية والنائية، وقد اخذ ذلك التفاوت يظهر في الجانب الاجتماعي بين الاغنياء الصينيون الجدد وبين العامة من الناس، حيث يسرف الاغنياء في حياة البذخ والرفاهية ويتكلمون عن الاستثمارات العقارية واسهم الشركات بينما الملايين من العمال المهاجرين من الريف يملأون الشوارع والارصفة بحثا عن مأوى او لقمة عيش، وتقدم شنغهاي نموذجا لذلك حيث يعيش فيها اكثر من ثلاثة ملايين عاطل عن العمل، لقد بدأت هذه المشكلات تشكل تحديا اجتماعيا يواجه الصين مما يعني ضرورة السير في طريق متوازن تحافظ به الصين على مكتسبات النمو الاقتصادي المتقدم على الصعيد العالمي وبين الحفاظ على الحد الادنى من العدالة الاجتماعية التي تضمن العيش لعشرات الملايين من الفقراء والعاطلين عن العمل[1]، وهكذا يبدو ان فتح

(1) شوقي جلال، الصين وكوريا الجنوبية: التجربة والمواجهة في عصر العولمة، منشور في مجموعة باحثين، الدولة الوطنية وتحديات العولمة في الوطن العربي، مصدر سبق ذكره ص٢٧٥.

الحدود أمام الاستثمارات الاجنبية والشركات المتعددة الجنسية بدا يترافق في عالم اليوم مع اكلاف باهضة بدات الدول تدفعها من سيادتها وامنها السياسي والاقتصادي وحياة مواطنيها الاجتماعية.

من هنا يبدو ان المستهدف الاول من تسارع زحف الشركات المتعددة الجنسية نحو بلدان الجنوب هو الدولة كبنية سياسية واقتصادية واجتماعية، ولذلك بات التخلص من مفهوم الدولة وسيادتها المركزية في مقدمة الاهداف التي تسعى الشركات المتعددة الجنسية وبلدانها الام لازالتها من امام توسعها وانتشارها الاستحواذي، وعليه فقد بات السؤال عن مصير الدولة القطرية ومستقبلها يؤرق غالبية النخب السياسية والاقتصادية في دول الجنوب، اذ ان انهيار الدولة وتفتتها الى دويلات طائفية وعرقية يعتبر كارثة ستعود بنا الى دول الطوائف المتناحرة ومشتبت لمنهج الصومالي والافغاني والبلقاني والعراقي واللبناني كبديل اصيل عن الدولة. من هنا بات التمسك بخيار الدولة الوطنية على مافيها من سلبيات امرا ولجبا للتخلص من شبح كارثة الغاء مفاهيم السيادة والهوية الوطنية، لذلك تبدو مقولة دافيد اتير (علينا ان نقف مع الدولة ضد الدولة)[1] توصيفا دقيقا لازمة الدولة في مجتمعاتنا العربية والعالم ثالثية في ظل العولمة وارهاصاتها السلبية على هوياتنا الوطنية.

سادسا- العولمة والغزو الثقافي:

لقد اصبح من المسلم به لدى شعوب وقيادات بلدان الجنوب او العالم الثالث ان الاستقلال والسيادة والوطنيين يظلان ناقصين دون صيانة الهوية الثقافية من مخاطر الغزو الاجنبي المتمثل بتغليب القيم الثقافية للدول الغربية على ثقافات وقيم شعوب العالم الاخرى وفرض نوع حاد من الاغتراب على ابناء هذه الشعوب بجعلهم

---

(١) د. رضوان جودت زيادة، العرب والعولمة: بين اليات التحكم الاقتصادي والرهانات السياسية، مجلة شؤون عربية، العدد ١٢٠، جامعة الدول العربية ن شتاء ٢٠٠٤ ص ١٤٧

ينظرون عن انماط حياتهم وقيمهم الموروثة وتقاليدهم الخاصة[١] بمعنى اخر فك الارتباط بين الفرد وهويته الثقافية بما تتضمنه من قواعد للسلوك واللغة والعادات والتقاليد وبما يؤدي الى ارخاء او تهميش انتمائه الى جماعته وفئته الاجتماعية[٢] والغزو الثقافي هو من بين اكثر ادوات التدخل فاعلية واخطرها على الاطلاق لانه يرمي الى التسلط على عقول الناس واتجاهاتهم واخضاعها لتيار فكري معين والعمل على غرس قيم دخيلة في نظام القيم السائدة في المجتمع السياسي ثم تضخيم تلك القيم الدخيلة تدريجيا لترتفع الى مستوى القيم العليا بما يعنيه ذلك من اضعاف لتلك القيمة التاريخية وادخالها الى مستوى القيم التابعة والثانوية.

ويشير د. حامد ربيع الى اهم الاثار السلبية الناجمة عن غرس القيم الدخيلة بالتطبيق على الواقع العربي المعاصر من خلال التناقض في المفاهيم المرتبطة بطبيعة الانتماء (فرعوني، عربي، اسلامي، متوسطي) ومما يدعو للاسى ان هذا التباين لم يكن بين مدارس فكرية متباينة وانما بين اشخاص يمتلكون قيم اجتماعية مشتركة فنجد الدكتور طه حسين عميد الادب العربي على سبيل المثال يدعو لانتماء متوسطي احيانا وفرعوني احيانا اخرى ويعبر في الوقت ذاته عن الانتماء العروبي الاسلامي حينما يكتب مؤلفه الشهير على هامش السيرة[٣].

وفي الوقت ذاته فان الكثير من مثقفي المغرب العربي يدعون الى تكريس الوضع المميز للثقافة الفرنسية عبر كتاباتهم باللغة الفرنسية ودعوتهم الى تنمية

---

(١) د. محمد عابد الجابري، العولمة والهوية الثقافية: عشر اطروحات، المستقبل العربي، العدد٢٢٨، شباط –فبراير ١٩٩٨ ص ١٩

(٢) جان بيير فارنيي، عولمة الثقافة، ترجمة عبد الجليل الازدي، الدار المصرية – اللبنانية، القاهرة، ٢٠٠٢ ص١٤.

(٣) د. حامد ربيع، الثقافة العربية بين الغزو الصهيوني وارادة التكامل القومي، دار الموقف العربي، القاهرة ١٩٨٣، عرض مجدي حسن عاشور، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت، العدد ٢، ١٩٨٦. ط

الحياة الثقافية المغاربية في اطار الوعاء الثقافي الفرنسي رغبة بالحداثة والعصرنة وفق تصورهم. ويقدم لنا د. فؤاد زكريا في كتابه العرب والنموذج الامريكي صورة واضحة للتاثير الذي يتركه الغزو الثقافي الغربي في سلوكيات المواطن العربي بالتطبيق على الواقع المصري حينما يشير الى ان النموذج الامريكي يفرض نفسه علينا بقوة متزايدة والاسلوب الامريكي في الحياة الذي قد يرفضه الكثيرون في العلن يقابل في السر بأعجاب متزايد، والقوة الامريكية الاقتصادية والاعلامية تبهر اعدادا متزايدة من العرب بل ان اجهزة الاعلام في اكبر دولة عربية وهي مصر اصبح يسيطر عليها اشخاص لا هدف لهم سوى تجميل صورة امريكا وعرضها بازهى الالوان، ولن اكون مبالغا اذا قلت ان هذه الاجهزة قد نجحت بالفعل في اقناع الكثيرين بروعة هذه الصورة ووصل هذا الاقناع الى حد الاقتناع السائد على اعلى المستويات بان محاكاة النموذج الامريكي يمكن ان تحل جميع مشكلات بلد كمصر وتدفعها بخطوات سريعة الى الامام مادام هذا النموذج قد جعل من امريكا ذاتها اعظم واقوى دولة في العالم في مائتي سنة فقط[1].

ان ما يطرحه الدكتور زكريا يؤكد ان البيئة المصرية والعربية عموما باتت مخترقة بكل ابعادها وغير صامدة حيال مايواجهها من تحديات شمولية لخدث تؤدلج الانسان العربي في انساق قيمية تبعده عن هويته الوطنية وتجرده من استقلاليته الذاتية. ومما يؤسف له ان المجتمع العربي لم يطرح الى الآن ثقافة بديلة تعين المواطن العربي على التحرر من قيود الغزو الثقافي الاجنبي، فالثقافة الاسلامية مهملة والقيم العربية مهجورة والقنوات الثقافية العربية من صحف وكتب وتلفزيون والانترنيت لازالت مطبوعة في غالبية الاقطار العربية بطابع رسمي يكرس اساليب المنع والتضليل وقمع الحريات والتعددية، مما يجعل المواطن

---

(١) نقلا عن عبد الخالق عبد الله العالم المعاصر والصراعات الدولية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت ١٩٨٩ ص ٢١٩.

ان تخلخل القيم في مجتمعات العالم الثالث ومنها مجتمعاتنا العربية قد ادى الى ظهور ما اسماه محمود الذاودي بالشخصية المضطربة التي اصبحت بنيتها اكثر تفككا واستعدادا لتشرب القيم الاجنبية الدخيلة او الوافدة وهو ما أدى الى حالة من التذبذب على مستوى الانتماء الثقافي وظهور ما اسمته عالمة الانثروبولوجيا الامريكية (مارغريت ميد) بـ(عهر الهوية)[1] بما يعنيه من تسرب حالة التشوه والمسخ في هوية الأفراد الثقافية وابتعادهم عن قيم المجتمع الاصيلة، وتشبثهم بقيم وافدة تهدف الى افقادهم توازنهم الاجتماعي والسياسي وبما يؤدي الى فقدان الشعور بالانتماء للوطن والدولة والامة.

وتظهر قضايا الديمقراطية وحقوق الانسان من اخطر القضايا التي يسعى الغرب الرأسمالي للترويج لها واختراق العقل العربي والعالم ثالثي من خلالهما، عبر تقديم نفسه على انه الحامي والراعي لتلك القيم والمبادئ بل والمدافع عنها، ومما يؤسف له ان الخطاب الغربي في هذا الميدان بدا يلاقي رواجا في الكثير من مجتمعاتنا العربية والاسلامية والعالم ثالثية، حيث بدأت الكثير من الشخصيات السياسية والاحزاب ومراكز البحوث برفع شعارات سياسية تطالب بالديمقراطية وحقوق الانسان وفقا لتوجهات خارجية غربية وامريكية مكشوفة المقاصد، مستندة الى ان التجربة الغربية والامريكية في هذا الميدان قد حققت في ظرف عقود قليلة حالة من الامن والاستقرار وعززت من مفهوم المواطنة والولاء عند المواطن الغربي مما يستدعي استحضار تلك القيم لبث الاحياء في مجتمعاتنا المستندة الى ارث من التعصب والاستبداد؟.

وقد شهدت الكثير من مجتمعاتنا ظهور نوع من الخصام او ربما التصادم بين من يدعون انفسهم بالاصلاحيين او الحداثيين وبين تيار التقليد او المحافظين

---

(١) علي وطفة، الثقافة وازمة القيم في الوطن العربي، المستقبل العربي، العدد١٩٢، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت شباط – فبراير ١٩٩٥ ص٥٩

الذي ظلوا يتشبثون بالموروث الوطني ويسعون الى احياءه وتنقيته سبيلا لانقاذ الحياة السياسية لبلدانهم من حالة السبات التي تعيشها.

ومما لاشك فيه ان البيئة الدولية الراهنة اخذت تشهد تصعيدا في اساليب الدعم الامريكي الغربي للكثير من الشخصيات والاحزاب والجمعيات المناديــة بالاصلاح والديمقراطية وحقوق الانسان، بهدف احداث المزيد من الاختراق والاحتراب داخل تلك المجتمعات وبما يحقق المصالح الامريكية، ويمكن ان نشير هنا الى ما اثارته قضية الدكتور سعد الدين ابراهيم ومركزه (ابن خلدون) من جدل سياسي في مصر والعالم العربي بسبب ثبوت تلقيه دعما ماليا ومعنويا امريكيا للترويج لقضية حقوق الانسان وقضايا الاقليات (الاقباط) في مصر وبالشكل الذي يتوافق مع المصالح الامريكية والغربية في مصر والمنطقة العربية.

كما يمكننا هنا ان نشير الى ماذكره الاستاذ محمد حسنين هيكل من ان المخابرات الامريكية زودت خلال عقود من الزمن الكثير من مراكز البحوث ومولت الكثير من الندوات والمؤتمرات التي تبحث في الديمقراطية وحقوق انسان وقضايا الاقليات في الوطن العربي، بهدف تغيير الوعي العربي واعاده تشكيله بما يحاكي التوجهات الغربية والامريكية في هذا الاتجاه.

سابعا- التدخل على مستوى تحريك الاقليات:

شكل التدخل على مستوى تحريك الاقليات الدينية والعرقية والثقافية ابرز الوسائل التي استخدمتها القوى الغربية لاعادة نفوذها الى مناطقها الاستعمارية السابقة.

. فبعد ان اضطرت تلك الدول الى التسليم بالاستقلال السياسي للكثير من بلدان العالم الثالث تحت ضغط الثورات الشعبية وحركات التحرر الوطني، كان لابد لها ان تستمر بالبحث عن متناقضات قديمة او جديدة لتسخيرها في خدمة

اهدافها ومصالحها عبر استثمار الوعي المتنامي بالخصوصية لدى ابناء بعض الاقليات وبما يخلق حالة من الفوضى وعدم الاستقرار السياسي.

وفي ظل قيادات وانظمة سياسية ضيقة الافق او ذات نزعة عنصرية شوفينية وجدت الدول الغربية فرصتها السانحة في اذكاء حدة المتناقضات وتفجيرها في الكثير من بلدان الجنوب بين الحين والاخر عبر الاعتماد على نظم صديقة او حليفة او عميلة او قريبة من المنطقة لتنفيذ مخططاتها.

والمتتبع لسياسات القوى الغربية يجد ان دورها كان كبيرا فـي اسـتغلال التحديات والانقسامات الاثنية واثارة النعرات العنصرية والعرقيـة ومختلـف ضروب الفرقة والتشتت في مجتمعات الجنوب بهدف السيطرة عليهـا وتعـديل مسارات نظمها السياسية، الامر الذي حمل اثارا خطيرة على صـعيد الوحـدة الوطنية لتلك المجتمعات تمثلت بظهور حالات التفكك الوطني والقومي والحروب الداخلية التي لازالت تعانيها الكثير من تلك البلدان.

ويعد التدخل الفكري لتحريك الاقليات احد المسالك التي تنتهجها الـدول الكبرى اليوم لتفتيت مجتمعات بلدان الجنوب وخير وسيلة لجرها الـى متاهـات التناحر والصراع، ومن ابرز مظاهر التحريض الفكري تلك التي تحققـت فـي مرحلة سابقة بالارساليات التبشيرية التي انتشرت في البلدان الاسلامية وغيرهـا والتي لم يكن هدفها الاساس نشر المسيحية فحسب وانما كـذلك بـث الافكـار والثقافة الاوربية وخلق التخلخل الروحي وحمل الجماهير على القبول بالخضوع للمدنية الاوربية المادية وتبديل عقائد السكان وانماط حياتهم، بل الوصول الـى خلق جيل لقيط اذا استلزم الامر.

ففي الصومال مثلا وامام المقاومة الوطنية لا عمال الارساليات التبشيرية بدا المبشرون باغراء الايطاليين للزواج من الصوماليات المسلمات اللاتي يقعـن تحت تاثير القهر والخداع على ان تقوم الكنيسة بامر تربية الاولاد الذين ينجبون

بهذه الطريقة.

ونتيجة للدور الكبير الذي مارسته الإرساليات في بعث عوامل الفرقة والانقسام وتبديل عقائد الناس وسلوكيات حياتهم واخضاعهم لتيارات فكرية مشوشة ومضطربة، لم يكن من الغرابة ان تجد في العائلة مسلما ومسيحيا ووثنيا او من يتكلم العربية الى جانب من يتكلم الانكليزية او اللغة المحلية[١] وقد ترتب على هذا التفتيت صراعات دموية عنيفة شكلت نتيجة طبيعية للأهداف التي رسمتها الدول الغربية الكبرى للإرساليات التبشيرية لتمزيق مجتمعات العالم الثالث وجرها الى متاهات الحروب الاثنية، ويوضح لنا المبشر صموئيل زويمر الدور الحقيقي للارساليات التبشرية فعندما طرحت المنظمات الدينية الوطنية في الصين شعار لاعداء بين المسيحيين والاديان الاخرى، قال زويمر ان هذه الصداقة تخلق في نفس المسيحيين جبنا عن التبشير.

ان المبشرين يعملون بكل جهدهم من اجل ان تدخل الطوائف المختلفة فيما بينها بصراعات لا اول لها ولا اخر ليتمكنوا من تنفيذ خططهم على اكمل وجه[٢] ومن هذا المنطلق اهتم الانكليز بان تركز الارساليات على تعليم قبائل الابيو الموجودة في شرقي نايجيريا التي لم يكن قد دخلها الاسلام بعد بينما اهمل تعليم المسلمين، فكان من الطبيعي ان اصبحت المناصب الادارية في غالبيتها بيد الابيو وهي الاقلية المتعلمة بينما تهمل وتهمش الاغلبية المسلمة في الشمال، ومما زاد من حدة المشكلة ظهور النفط في شرقي نايجيريا، فقامت الولايات المتحدة وبريطانيا بتشجيع الجنرال اوجوكو الذي ينتمي الى قبائل الابيو المسيحية على الانفصال

---

(١) امين هويدي، صراع القوى الخارجية ضد مشروعنا: الاسباب واساليب المواجهة، المستقبل العربي، العدد ٢٤، ١٩٨١ ص١١٣

(٢) نقلا عن مالك منصور، وسائل امبريالية في التخريب الثقافي، مطابع دار الثورة، بغداد، ١٩٧٧ ص٣١.

باقليم بيافرا الذي يعد اغنى اقاليم نايجيريا بسبب ثروته النفطية، على اثر الانقلاب الذي حصل عام ١٩٦٧، حيث رأى اوجوكو ان هذا الانقلاب هو انقلاب المسلمين على المسيحيين الامر الذي دفعه نتيجة لهذه الحساسيات العرقية اضافة للملابسات الدولية الى الاعلان عن استقلال اقليم بيافرا في ذات العام وحصول الحرب الاهلية التي اودت بحياة المليون شخص[1]. ولم تكن مصر بمنأى عن محاولات التحريض الفكري واستخدام الطائفية كأداة من ادوات شق الصفوف من قبل القوى الامبريالية التي لاحظت ارتفاع المد القومي في مصر وتصاعد دورها العروبي والاسلامي زمن الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، وبعدما عجزت هذه القوى عن تحقيق مقاصدها في عدوان ١٩٥٦ حاولت التغلغل من خلال منفذ اخر تمثل بانتهاج السياسة الطائفية واصطناع حالة من التوتر بين الاقباط والمسلمين، ففي عام ١٩٦٣ اصدر احد المؤلفين الامريكان كتابا عن الاقباط اسماه الاقلية الوحيدة تحدث من خلاله عما اذا كان ثمة امكانية للتحريك ام لا.

ويذكر المؤلف ان القومية العربية التي ترنم بها عبد الناصر لا تعني على السنة المسلمين غير الاسلام، فهي صنو له ومرادف وانه حتى مع اختفاء الاخوان المسلمين فلا يزال طعم الاضطهاد عالقا في حلوق القبط الذين يستشعرون روح الاخوان بغير جسدهم، ثم يذكر في موضع اخر ان القبط باقامتهم الروابط مع التيار الاساسي للمسيحية في العالم ومع تنمية اتصالاتهم الدولية يجعلون من الصعب على أي نظام مصري ان يهاجم كنيستهم بغير ان يتعرض هذا النظام لردود فعل قوية، ويقدر ماتهتم الحكومةالمصرية بالدعاية الخارجية يجب على الاقباط ان يهتموا بهذا السلاح الاحتياطي، فان خطبة واحدة تظهر شكاوى القبط في أي اجتماع دولي وتصطحب بالتغطية الصحفية المناسبة

---

(1) د. وليد عبد الحي، دور الموقع الجغرافي للاقليات في نجاح مؤكلازم للامركزية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد المزدوج ٣-٤، بغداد، ايلول – سبتمبر ١٩٨٩ ص ص ١٠٤–١٠٥.

القادرة على جذب اهتمام عبد الناصر الى صيحات الاقباط في بلده[1] ويتضح من العبارات السابقة ان الهدف من الدعوة الى اقامة روابط بين الاقباط والعالم المسيحي هو قطع صلتهم بالتراث والثقافة العربية والارتباط بالثقافة اللاتينية وخلق حالة من التباعد والتناحر بين ابناء الشعب المصري عن طريق الترويج لفكرة وجود شخصية مميزة للأقباط داخل اطار المجتمع المصري الذي عاش منذ فترات موغلة في القدم في تلاحم واندماج.

وفي فترة الاستعمار الفرنسي لبلاد المغرب العربي عمل الاستعماريون على فرض حالة من التغريب الثقافي والاجتماعي على ابنائه، فشرعوا في التغلغل عبر خلق حالة من الصراع بين العرب والبربر واصطناع ما سمي بالمسالة البربرية هدفها فصل البربر عن العرب وادماجهم في البيئة الفرنسية وتوثيق اللغة البربرية بحروف لاتينية ومنعهم من تعلم اللغة العربية، فمنطق السياسة الفرنسية باتجاه مستعمراتها قائم بالأساس على الثقافة (culture) ونشر اللغة الفرنسية وخلق تيار مفرنس داخل مستعمراتها منقطع الجذور بمجتمعه ومرتبط بالثقافة الفرنسية. فالرجل المفرنس الذي يستوعب اللغة والثقافة الفرنسية له فرصة ليحظى بالقبول في المدارس والدوائر الثقافية الفرنسية اكثر من نظيرة المتاكلز في الدوائر البريطانية، فمنطق السياسة الفرنسية القائم على الاستيعاب (assimilation) يقوم على ادعاء التفوق الثقافي اكثر مما يقوم على ادعاء التفوق العرقي، وكانت الحملات الفرنسية تلك ومازالت مدعومة بكتابات وابحاث ذات مظهر علمي خارجي تركز على انفصال البربر عرقيا ولغويا ودينيا وتاريخيا عن العرب[2].

---

(١) طارق البشري، المسلمون والاقباط في اطار الجماعة الوطنية، دار الوحدة، بيروت ١٩٨٢ ص ص ٦٩٨-٦٩٩.

(2) Ali mazrui , francophone nations & english speeking states , imperial ethnicity & African political formations.in: troth child & olorunsola.p.35

ولايخفى على القارئ الدور الذي مارسته بريطانيا والولايات المتحدة في استثمار المسالة الكردية في العراق بالضد من وحدته الوطنية حيث ثبت تورط بريطانيا والولايات المتحدة بتزويد المتمردين الاكراد بأنواع مختلفة من الاسلحة والمعدات والدعم السياسي منذ بداية تمردهم على الحكومات العراقية مطلع العشرينات من القرن المنصرم والى اليوم، والهدف كما هو واضح تحييد الدور السياسي للعراق في المنطقة العربية وبما يبعده عن دائرة التاثير في المصالح الغربية والامريكية في المنطقة العربية.

والتدخل على مستوى تحريك الاقليات لايقتصر تحديدا على الدول الكبرى وانما قد تحرك مشاعر الاقليات من قبل القوى الاقليمية المجاورة وتتجسد هذه الحقيقة في العديد من التدخلات التي قامت بها قوى اقليمية كالتدخل الهندي المساند للاقلية البلوشية في الباكستان والرامي الى تجزئة الاخيرة واضعافها بتغذية الصراعات الاثنية فيها لاجل تحقيق هدفها المتمثل باحتواء الباكستان وتقييد سياستها الخارجية وتحديد طموحاتها الاقليمية.

ودور اثيوبيا مع كل من تشاد واوغندا في دعم متمردي جنوبي السودان في مراحل معينة وتدخل السنغال لتحريك زنوج موريتانيا، وتدخلّ الهند في سيريلانكا، وتركيا في قبرص.كما وتقدم لنا ايران مثالا اخر على الدور الاقليمي في اثارة مشاكل الاقليات لدى البلدان المجاورة وغيرها وهذا ما يتوضح في دعمها المستمر لحركة التمرد في شمالي العراق والتدخلات الايرانية لاثارة النزعة الطائفية في اقطار الخليج العربي[1] والواقع ان التدخل الخارجي لتحريك الاقليات لايمكن ان يتم الا في مناخ داخلي تسوده حالة من التوتر في العلاقة بين الجماعات الاثنية مبني على اساس التمييز الاجتماعي والاقتصادي والسياسي

---

(١) د. دهام محمد العزاوي، المسالة الكردية في العراق والدور الايراني، نشرة اوراق اسيوية، العدد ٢٠، السنة الاولى، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد اكتوبر ١٩٩٩.

وغياب التنمية المتوازنة، اذ ان حد الصراعات غالبا ما تزداد عندما تكون التنمية غير متكافئة وعندما تتخلف بعض الجماعات او الاقليات عن غيرها في التنمية الوطنية الشاملة، وتتفاقم هذه الصراعات في اوقات الانكماش الاقتصادي عندما تتعرض بعض الجماعات للحرمان باكثر مما يتعرض غيرها، وعندما يتجلى التخلف بارتفاع معدل البطالة يؤدي هذا غالبا الى قلاقل بين الشبان العاطلين الذين كثيرا مايتصرف احباطهم وغضبهم الى صراع اثني غير عقلاني.

وغالبا ما تثير الصراعات الاثنية هذه امكانية التدخل الاجنبي من جانب الدول التي ينتمي مواطنوها الى نفس المجموعة الاثنية التي تنتمي اليها الاقلية في البلد الذي نشب فيه الصراع ذلك ان تحول الطموحات الاقليمية الى مطالب مشتركة للاقليات للاتحاد مع امتداداتها الاثنية في الدول الاخرى سوسهل الى حد كبير من التدخل الخارجي[1] وعلى العموم يمكن حاليا ملاحظة عدد من المشكلات الداخلية التي تقف في مقدمة العوامل المشجعة على التدخل الخارجي لتحريك الاقليات:

١- مشاكل التمييز الاثني، حيث تخضع بعض الجماعات للتمييز الاجتماعي اوالاستغلال او التعصب والكراهية، سواء من قبل النخب الحاكمة او من قبل جماعة الاغلبية.

٢- تجاهل او انكار التعددية الاثنية، وهو ما يتمثل في فرض القيود او التعتيم على الهوية الدينية واللغوية والثقافية وهي الحالات التي تنطبق عليها احكام المادة ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٣- اكتساب الاقلية لمركز مهيمن تحافظ عليه بوسائل غير ديمقراطية او من خلال التهميش الفعلي للاغلبية كما كان حاصلا في جنوب افريقيا

(1) R.I. harry, ethnic minorities in Australia foreign policy , world review:vol 21,no april,1982.p.61.

حتى عام ١٩٩٤، او كما هو اليوم في سيطرة جماعة التغرين الصغيرة على مقاليد الحكم في اثيوبيا على حساب الجماعات الكبيرة مثل الامهرة وغيرها وسيطرة الاقلية المسيحية على الاغلبية المسلمة في ارتيريا ونايجيريا والتوتسي على الهوتو في رواندا وغيرها.

٤- الجهود التي تبذلها الجماعات التي تعيش على نحو مترابط من اجل الحصول على درجة معينة من الاستقلال الذاتي، حيثما تكون هناك مقاومة لهذه الجهود من قبل الحكومة المركزية ويمكن لهذه المنازعات ان تصبح عنيفة جدا عندما تحاول مجموعة اثنية معينة ان تطرد الجماعات الاثنية الاخرى التي تعيش في المنطقة نفسها، كما في حملات التطهير العرقي التي مارسها الاقلية الصربية ضد المسلمين في البوسنة والهرسك او اقليم كوسوفو او في عمليات الطرد الجماعي التي مارسها اكراد العراق في مدينة كركوك ضد السكان الاخرين من العرب والتركمان بعد سقوط نظام صدام حسين في ابريل/نيسان ٢٠٠٣ بهدف السيطرة على المدينة المهمة استراتيجيا والغنية اقتصاديا.

٥- الحركات الانفصالية التي تسعى الى فصل جزء من اراضي دولة ما عن تلك الدولة، لكي تصبح كيانا مستقلا او لكي تندمج في دولة اخرى (الدولة الام) وهذه هي اكثر الحالات صعوبة، ففي بعض الحالات يكون للشعب المعني حق مبرر في تقرير مصيره الا انه في العديد من الحالات الاخرى تكون المطالبات بتقرير المصير من وجهة القانون الدولي مشكوكا فيها الى حد بعيد[1]. ومن امثلة ذلك حركة التاميل في سيريلانكا وجبهة تحرير مينديناو في الفلبين، وحركة التحرير الكشميرية في الهند. ومن الملاحظ ان المنازعات في اطار القفقوتين

(١) استيورن ايده، مصدر سبق ذكره، ص ١٠.

الاخيرتين تعدان من اشد انواع المنازعات الداخلية المفضية الى التدخل الخارجي الذي يصل في احيان كثيرة الى حد التدخل العلني لدعم الحركات المنادية بالاستقلال الذاتي او الانشطة الانفصالية الباحثة عن الانشطار وتكوين دولة مستقلة

ومن هذا المنطلق لا يمكن اغفال حقيقة ان بعض زعامات الاقليات المعارضة سرعان ما تنحدر الى هاوية التشبث بالدعم الخارجي وأحدة لسباب اهمها ان هذا الدعم يمنحها مركزا اقوى من مركزها السابق ويدخلها في لعبة السياسة الدولية التي على خطورتها وعقباتها المهلكة ترضي عقدة النقص التي تعاني منها تلك القيادات او الزعامات. وعليه فان الاقلية (المتذمرة) او بعض قادتها يمكن ان تكون احدى معوقات الوحدة الوطنية والسياسة الخارجية لدولة المقر.

وما دمنا نتحدث عن الاثر السلبي الذي تخلقه الاقليات على الوحدة الوطنية والامن الوطني وما ينطوي عليه من مخاطر التدخل الاجنبي فان من الضروري ان يتساءل المحلل للبعد الامني لظاهرة الاقليات عن من الذي يوظف الاخر ويستخدمه، هل هي دولة المقر التي تطوع الانتماء السابق للأقليات لدواعي امنها القومي؟ ام ان هذه الاقليات ذاتها هي التي تطوع السياسة الخارجية لدولة المقر نزولا على متطلبات انتماءها الذي لاينفصم بدولة الاصل؟ تساؤل تجيب عليه تجارب الدول الاوربية مع الاقلية اليهودية والتي يظل موقفها من سياسات الدول التي يقيم بها اليهود رهنا بدرجة توافقها مع مصلحة الدولة الصهيونية التي تستقطب انتماءهم على اختلاف لغاتهم واصولهم، وعلى هذا فان علاقة اسرائيل بالاقليات اليهودية في العالم تعتبر وكما وصفها بن غوريون علاقة حياة او موت.

وانطلاقا من هذه النظرة فان اسرائيل ترى ان مثل هذه العلاقة تعطيها من وجهة نظرها حق فرض سياسات تدخلية اوالتزامات قومية على يهود العالم من غير رعاياها باعتبارها تمثل وطنهم القومي ولذا فهم لايتمتعون بالحقوق في وطنهم

القومي (اسرائيل) فحسب بل عليهم التزامات قومية في مواجهته بان يقدموا اليها دعمهم المالي والسياسي والادبي والدعائي والعسكري بدون شروط او تحفظات وعلى اساس ماتزعمه من مسؤليتها عن كل يهود العالم تبرر اسرائيل تدخلاتها المستمرة في شؤون العديد من دول العالم. واخيرا ونحن في اطار اثر التدخل الدولي في تحريك الاقليات علينا ان نعرج على توضيح الدور الاسرائيلي في تحريك الاقليات والجماعات المتعايشة في المجتمعات العربية، والقاء الضوء على الاستراتيجية الصهيونية الرامية الى تفتيت المجتمعات العربية وتحويلها الى دويلات طائفية ومذهبية متناحرة وضرب الرابطة والانتماء القوميين وابراز مكانة اسرائيل في المنطقة بحكم تمتعها بتفوق تسليحي وتكنولوجي.

ونشير هنا الى المشاريع التفتيتية التي ظهرت في مراحل متعددة. فهذا بريجنسكي مستشار الامن القومي الامريكي يلمح في كتابه (بين جيلين) الى السياسة الاسرائيلية التي يفترض ان تتبع لتفتيت الدول الواقعة في المشرق الاوسط، فيشير الى ان الشرق الاوسط مكون من جماعات عرقية ودينية مختلفة يجمعها اطار اقليمي، فسكان مصر ومناطق شرق البحر المتوسط غير عرب.

اما داخل سوريا فهم عرب وعلى هذا فسوف يكون هناك شرق اوسط مكون من جماعات عرقية ودينية مختلفة على اساس مبدا الدولة – الامة أي (الدولة الاثنية) تتحول الى كانتونات طائفية وعرقية يجمعها اطار اقليمي (كونفدرالي) وهذا سيسمح للكانتون الاسرائيلي ان يعيش في المنطقة بعد ان تصفى فكرة القومية العربية[1] وهذا يعني ان الانتماء الطائفي ينبغي ان يلغي الانتماء القومي من اجل اثبات صحة النظرية الصهيونية القائمة على عدم اندماج اليهود في المجتمعات الاخرى ومن ثم الوصول الى النتيجة القائلة بعدم التعايش

---

(١) د. حسام محمد الوطن العربي من التجزئة الى التفتيت في المخطط الصهيوني، مجلة الباحث العربي، العدد ٣، ١٩٨٧ ص ص ٣٠-٣١.

والاندماج بين الطوائف وضرورة وجود كيان خاص لكل طائفة، الأمر الذي يكسب اسرائيل مشروعيتها الايدلوجية.

وتماشيا مع الاستراتيجية الصهيونية الرامية الى تفتيت المنطقة العربية وجعلها تعيش في صراع عرقي وطائفي وديني لزيح للقلب في مطلع ثمانينات القرن المنصرم عن استراتيجية اسرائيل التي كشف عنها الكاتب الاسرائيلي اسرائيل شاحاك، ومما جاء في مفرداتها ان تقسيم لبنان لخمسة اجزاء يعتبر بداية اولى لجميع الوطن العربي بما فيه مصر وسوريا والعراق والجزيرة العربية. ان تقسيم سوريا والعراق الى عدة طوائف عرقية او دينية مثل لبنان هو الهدف الاساس لإسرائيل على الجبهة الشرقية للفترة البعيدة، كما ان تقسيم القوة العسكرية لهذه الدول هو الهدف الاساسي لاسرائيل في الفترة القريبة، ستقسم سوريا حسب طبيعتها وقومياتها الى عدة دول مثل لبنان في الوقت الحاضر حيث ستقام دولة شيعية – علوية في الساحل وفي منطقة حلب دويلة سنية وفي دمشق دويلة سنية اخرى معادية لجارتها في الشمال (حلب) وكذلك الدروز سيقيمون دولتهم في الجولان او حوران، اوفي شمال الاردن، وستعتبر هذه الدولة الضمان من اجل السلام في المنطقة للفترة البعيدة، وهذا الحدث هو ضمن امكانياتنا اليوم.

اما العراق الغني بالنفط من جهة والممزق داخليا من جهة اخرى هو المرشح الاكيد للأهداف الاسرائيلية ويعتبر تقسيمه اكثر اهمية بالنسبة لنا من تقسيم سوريا اذ ان العراق اقوى من سوريا وعلى المدى القريب فان القوة العراقية هي مكمن التهديد الاكبر لاسرائيل.

ان حربا بين العراق وسوريا او بين العراق وايران ستمزق العراق وستؤدي الى نهايته قبل ان يستطيع تنظيم صراع واسع النطاق ضدنا، كل صراع او مواجهة بين العراق ستساعدنا في فترة قصيرة المدى وستقرب الهدف النهائي في تقسيم العراق الى عدة دول صغيرة مثل سوريا ولبنان.

ان تقسيم العراق الى مناطق بالاعتماد على الاسس الطائفية والقومية كما حدث في سوريا في فترة الحكم العثماني شيء وارد ويمكن تحقيقه وان ثلاث دول او اكثر ستخلق حول اهم ثلاث مدن موجودة في البصرة وبغداد والموصل، وستفصل المناطق الشيعية في الجنوب عن المناطق السنية والكردية في الشمال(١) وفي ظل الصراع الطائفي المستعر اليوم في العراق فان اسرائيل تلعب دورا مؤثرا في تأجيج الفتنة الطائفية والقومية في العراق، حيث ثبت تورط اسرائيل في الكثير من اعمال القتل والتهجير للعلماء العراقيين وتفجير المساجد والحسينيات وتدريب ميليشيات متخصصة بتهجير السنة من المناطق الشيعية والسكان الشيعة من المناطق السنية، فضلا عن سرقة الاثار وتهريب النفط وغيرها من الاعمال التي تزيد الفوضى في العراق وتدفع الى تقسيمه في نهاية الامر، ويعد الصراع الطائفي المتاجج اليوم في العالم العربي والاسلامي بين السنة والشيعة من اهم الفرص المتاحة لاسرائيل لاحداث مزيد من الاختراق للجسد العربي، حيث يلاحظ الاهتمام الاسرائيلي بدعم هذا الخلاف عبر اسنادها لبعض النظم العربية المعارضة لايران فضلا عن تقديم الدعم المالي والمعنوي للكثير من الدراسات والندوات التي تبحث في الاسلام كدين والعالم الاسلامي ككتلة سياسية وثقافية موحدة وعلى النحو الذي يظهر هذا العالم بشكل مفكك ومشتت القدرات ويمكن ان نشير هنا الى مؤتمر هرتسيليا السابع الذي عقده المركز الاسرائيلي العلمي للتخصصات في فبراير شباط ٢٠٠٧، والذي استضاف المستشرق الامريكي المعروف برنارد لويس في محاضرة عن العالم الاسلامي، فبعد ان اكد لويس ان المسلمين لازالوا يقبعون في مرحلة ماقبل الحملة الفرنسية على مصر، اكد ان الصراع السني الشيعي المتاجج الان في العالم الاسلامي مهم

---

(١) باسيل يوسف، حقوق الانسان ومواجهة مخططات التفتيت الطائفي للمشرق العربي، محاضرة القيت في مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، ١٩٩٣/٩/٢٨ ص ص ٦-٧.

جدا كما كان الصراع الكاثوليكي البروتستانتي مهما في حينه مؤكدا ان المذاهب في العالم الاسلامي تحولت الى سمات رديفة للهويات القومية في المشرق، معــا يعني ان العنف والمواجهة والصراع ستكون سمة الشرق في المرحلــة المقبلــة حسب تصورات لويس[1] وعموما فان ما يطرح من تصورات وافكار ودراسات تفتيتية في الكيان الصهيوني يجد تطبيقه مباشرة في استراتيجيات وسياسات عملية تهيء لها كل اشكال الدعم المالي والمعنوي، فمنذ تأسيسه عــام ١٩٤٨، تبنــى الكيان الصهيوني ما يسميه سياسة دعم الجماعات والاقليات المهمشة فــي العــالم العربي مثل البربر والاكراد والاقباط، وفي مطلع السبعينيات والثمنينيات مــن القرن المنصرم ظهرت الكثير من الدعوات لان يقوم الكيان الصهيوني بواجبــه اتجاه دعم الاقليات التي تعيش تحت (الاحتلال العربي)، فقد كتب مردخاي نسيان في مجلة نتيف في ٧/اغسطس/١٩٩٦ مطالبا باعادة رســم خارطــة المنطقــة العربية وبما يضمن حصول بعض الاقليات على حقوقها. وقد ســمى مجموعــة الاقليات التي يقول انها تشارك اسرائيل في الهم وهي مــستعدة للتعامــل مــع اسرائيل مما يحتم على الاخيرة الاستجابة لهذا التعاون، وقد تحدث بوضوح عن مؤتمر عقد في واشنطن لترتيب مثل ذلك التعاون[2].

ومن مخططات التفتيت هذه يتجلى لنا وبوضوح ان الدول المعادية لم تعد تكتفي بتقسيم المنطقة العربية وانما غايتها الاساسية الان هو تجزئة التجزئة بحكم توفر العديد من المتغيرات في الواقع العربي، من بينها النمو المتزايد لما اصبح يطلق عليه اليوم تعبير الطائفية السياسية وهي اعتبار علاقة الفرد بدولته علاقــة غير مباشرة تتكون من خلال انتماءه الطائفي وليس من خلال انتماءه الــوطني.

---

(١) د. حمدي الطاهري، سياسة الحكم في لبنان، القاهرة، المطبعة العالمية، ١٩٧٦ ص ٢٣٧.

(٢) د. محمود صالح العادلي، الشرعية الدولية في ظل النظام العالمي الجديد، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٣ ص ١٣٤.

لقد اصبحت الطائفية السياسية تنطوي في وقتنا الراهن على الغاء المواطنة التي تربط الانسان بوطنه بحيث ينظر الانسان الى وطنه من المنظور الضيق لطائفته في الوقت الذي ينبغي على المواطن ان ينظر الى طائفته من منظور وطنه الاشمل، وهو ماجعل بالنتيجة الولاء للطائفة اهم من الولاء للوطن، وتكمن الخطورة هنا بارتباط تلك الطوائف بدول خارجية.

والامثلة التي يقدمها الواقع العربي متعددة، الا ان الواقع العراقي واللبناني هو المثال الناصع على تغلغل الطائفية السياسية في التركيبة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فمع الاحتلال الامريكي للعراق في نيسان ابريل تغلغلت الطائفية السياسية في مفاصل الدولة العراقية واصبحت المحرك الاساسي لكل اشكال الحراك الاجتماعي والسياسي، ورغم ان البعض يعزو هذه الطائفية الى سياسات الاحتلال وامارساته التخريبية في الجسد العراقي الا ان مما يؤسف له ان الاثار السياسية والنفسية والاجتماعية لهذه الطائفية ستبقى لفترة طويلة لمابعد الاحتلال وهي تحتاج الى ممارسات وسياسات وطنية ترتفع بقيمة بالهوية العراقية وبمفهوم المواطنة على نحو يجعلها من الثوابت التي يجتمع عليها العراقيون بكل تطلعهم وطوائفهم ز اما المجتمع اللبناني فتبدو فيه الصورة اكثر ضبابية ، حيث تحظى فيه الطائفية السياسية بشرعية دستورية، حيث يعترف الدستور اللبناني بـسبعة عشرطائفة تمارس حقوقها السياسية والاجتماعية دون أي قيود تذكر.

والطائفية في لبنان هي المحرك لكل تصرف رسمي وشعبي والمبرر له في الوقت نفسه، وتطلع الافراد للاشتغال في السياسة لاتساندها الاعتبارات الشخصية او الحزبية بقدر ماتساندها الانتماء الطائفي والنفوذ الديني للفرد ومركز طائفته الدينية وماضيها وجذورها والمساندة الداخلية والخارجية التي تحظى بها. ويتميز المجتمع اللبناني بان كل مافيه يحمل المواطن على الاعتزاز بطائفته والتمسك بها والانتماء اليها باكثر مما يفعل مع وطنه، فالكثير من شباب لبنان يتشرذمون وهم مدركين بان

مستقبلهم السياسي فيما اذا ارادو امتهان للسياسة سيكون مبنيا علـى المحاصـصة الطائفية فالمسلم يدرك مسبقا انه ومهما كانت قابلياته السياسية فانه لايتجاوز بهـا مايسمح به لطائفته نسبة ٥، ٢٠ % من المقاعد البرلمانية ورئاسة الوزارة اذا كان سنيا ونسبة ٥، ١٨% من البرلمان ورئاسة مجلس النواب ان كـان مـن الـشيعة ونسبة ٥، ٦ % من المقاعد البرلمانية ان كان من الدروز[1]، وهذه التجربة لم تعد مقتصرة على لبنان كما ذكرنا وانما تسعى الولايات المتحدة الـى تكريـسها فـي المجتمع العراقي بعد احتلالها له في ابريل – نيسان ٢٠٠٣، فإنـشاؤها لمجلـس الحكم الانتقالي والحكومات العراقية المتعاقبة على اساس مذهبي وعرقي يعد دليلا واضحا على ما يمكن ان تلعبه القوى الخارجية مـن دور فـي تمزيـق النـسيج الاجتماعي والسياسي للقوى الفاعلة في النظام الاقليمي العربي.

وهكذا يبدو ان العوامل الموضوعية الذاتيـة الموجـودة فـي المجتمـع والمتمثلة بالانقسامات ذات الطابع الاثني وقيام علاقات على اساس انتساب الفرد لاقلية او طائفة معينة بدل الانتماء للوطن بالمنظور الشامل، ووجود حالـة مـن الصراع والمنافسة بين الجماعات الوطنية تفصح عن ميول ونزعات اسـتقلالية لدى بعضها، هي كلها من العوامل المساعدة على التـدخل الخـارجي لاثـارة الاقليات وتحويلها الى قنوات مساعدة للتدخل. فتلك الصراعات جاءت مـن دون ادنى شك لتزيد من فرص القوى التدخلية الراغبة في اعادة نفوذها وهيمنتها الى دول الجنوب ولتعطي لتدخلها مصداقية جديدة بذريعة وجود انتهاكـات لحقـوق الانسان وانكار لحقوق بعض الاقليات.

---

(١) د. توفيق مسعد، مصدر سبق ذكره، ص ٣٣.

الفصل الرابع

الأقليات في المواثيق الدولية

أولا - نشوء الأيدولوجيات العنصرية:

بالرغم من ورود نصوص المساواة في المعاملة بين المواطنين في الدساتير الوطنية وإعلانات الحقوق الداخلية، الا ان التمييز الموجه ضد أبناء الاقليات قد بقي يمارس في دول كثيرة اما بصورة سافرة او مستترة ومن قبل أنظمة سياسية تاتي في مقدمتها تلك النظم العنصرية التي جعلت من مبدأ التمييز العنصري سياسة ثابتة لها. وتستند النظم العنصرية في تقرير سياساتها الى حجج تفسر ان التمييز بين الأجناس قائم بالأساس على وجود اختلافات بيولوجية وعوامل وراثية، وان العناصر والمجموعات البشرية لا تملك مزايا وقدرات متساوية فهنالك أجناس راقية ومتفوقة وأخرى منحطة ومتخلفة[1] ومن الواضح ان الإقرار بالأيدولوجية العنصرية يهدف بالأساس الى إضفاء نوع من الشرعية على سياسات بعض النظم العنصرية للترويج لأفكارها الشوفينية المتعصبة والدفاع عن تسلطها الاستعماري الذي تمارسه ضد بعض الجماعات الاثنية.

وتعود انطلاقة هذه الأيدولوجية الى بدايات الاندفاع الاستعماري للقوى الاوروبية للسيطرة على قارات العالم، حيث استخدم المبرر العنصري لإضفاء الشرعية على سياسات التسلط اللاإنسانية التي مارستها القوى الأوروبية في فرض سيطرتها على الكثير من الشعوب والأمم المختلفة، واستترت الأطماع الأوروبية وراء الشعار الذي يقول بان ما حدث كان جزءا من رسالة الرجل الأبيض في

---

(١) د. سعاد الشرقاوي، منع التمييز وحماية الاقليات في المواثيق الدولية والاقليمية، موسوعة حقوق الانسان،المجلد الثاني، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٨ ص ٣١٦

تحضير هذه الأجناس البدائية المتخلفة والعمل على الارتقاء بها الى مستوى لائق من المدنية والتقدم الإنساني[١] ولقد اثبت حشد من كبار علماء الأجناس والأنثروبولوجيا خطأ الدعوات العنصرية بتأكيدهم على الطبيعة البشرية الواحدة والقدرات المتساوية لكافة الأجناس. وفي هذا يقول سيدني هوك وهو أحد المتخصصين في الطبيعة الإنسانية، ان مبدأ المساواة الإنسانية ليس وصفا لحقيقة متعلقة بطبيعة الناس الصحية او الفكرية، انه بالأحرى إرشاد وسياسة للعلاقات الإنسانية وكذلك سياسة المساواة بين الناس جميعا والاهتمام بأمورهم حسب حاجاتهم الفردية، انه سياسة تقدم للناس كافة فرصا متساوية لتحقيق أقصى ما لديهم من طاقات كافية، وتقديم كل الإسهامات التي تسمح بها إمكاناتهم.[٢] وقد حرص الإعلان بشأن العنصر والتحيز العنصري الذي اعتمدته اليونسكو عام ١٩٦٧ الى تأكيد مبدأ المساواة الإنسانية فجاء فيه ان جميع الناس الذين يعيشون اليوم ينتمون الى جنس واحد وينحدرون من سلالة واحدة، وان المعرفة الحالية بعلم الأحياء لا تسمح ان تنسب الإنجازات الحضارية والثقافية الى اختلاف في القدرة العنصرية. ان التفاوت في المنجزات بين الشعوب المختلفة ينبغي ان ينسب الى تاريخها الثقافي ويبدو ان شعوب العالم اليوم تملك قدرات متساوية لبلوغ اعلى مستوى من المدنية، كذلك جاء في ديباجة الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة أشكاله الصادرة في كانون الاول- نوفمبر ١٩٦٥ ان أي مذهب للتفوق القائم على التفرقة العنصرية مذهب خاطئ علميا ومشجوب أدبيا وظالم وخطر اجتماعيا، وبأنه لا يوجد أي مبرر نظري او عملي للتمييز العنصري في أي مكان[٣].

---

(1) F.S. northdge & M.D.donelan , international disputes , op.cit.p.158

(٢) اشلي مونتاغيو، البحث العلمي لأسطورة التفوق العرقي، ترجمة المقدم احمد حسن بسام، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت ط٢، ١٩٨٦ ص١١٦.

(٣) انظر ديباجة الاتفاقية في: بهي الدين حسن ومحمد السيد سعيد، حقوقنا الان وليس غدا: المواثيق الاساسية لحقوق الانسان، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، القاهرة ٢٠٠٣ ص٢١١.

ولايفوتنا هنا ان نشير الـى ان الاديـان الـسماوية لاسـيما المـسيحية والاسلامية قد حثت كذلك على اعمال مبدأي العدل والمساواة بين البشر بغـض النضر عن اللون والعرق واللغة. قال تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ﴾ [الحجرات: ١٣].

مما تقدم يتضح ان مشكلة العنصرية والتمييز العنصري لا تـستند الـى عوامل بيولوجية وراثية بقدر ما هي مشكلة تكمن ورائهـا عواملهـا ودوافعهـا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وهي ليست كما يبدو مشكلة حديثة وانما لهـا جذورها التاريخية الموغلة في القدم، فقد بدات بشكل عام بنظام الرق في الفترات التاريخية البعيدة ثم تحولت الى شكل الاضطهاد الموجه للاقليات في نهاية القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين حين انتهى الأمـر الـى نـشوء الأنظمـة العنصرية القائمة على التمييز والفصل العنصري كالنظم الفاشـستية المنـدثرة وممارسات النظم السياسية البيضاء في كل من اسرائيل والولايات المتحـدة ازاء الجماعات الاخرى سواء من سكان البلاد الأصليين كما هو حاصل ضد العـرب في فلسطين المحتلة والهنود الحمر في الولايات المتحدة او ضد المواطنين مـن اصول غير بيضاء من المهاجرين والوافدين الى امريكا مثل الزنوج والمكسيكيين والعرب المسلمين والأسيويين وغيرهم. ولو عدنا قليلا الى الـوراء لوجـدنا ان انعدام المساواة وشيوع نظام الرق والمحاولات الهادفة الى إلغـاءه كانـت مـن الأسباب الدافعة لقيام العديد من الثورات التاريخية المهمة كـالثورة الامريكيـة ١٧٧٦ والثورة الفرنسية ١٧٨٩ وما تبعها من انتفاضات شعبية كالحرب الأهلية الأمريكية ١٨٦١ – ١٨٦٥ التي كانت بمثابة الإيذان بانتهاء عـصر العبوديـة والاضطهاد الرسمي او النظري في أمريكا بإبرازها للتعديلات الدستورية التـي حرمت الاستعباد والعمل القسري. ففي سنة ١٨٦٨ على سـبيل المثـال صـدر

التعديل الدستوري الرابع عشر الذي أقر عدم أحقية أية ولاية أمريكية بوضع قانون ينتقص من المزايا والحصانات التي يتمتع بها مواطنو الولايات المتحدة، ولا يحق لأية ولاية ان تحرم شخصا من الحياة او الحرية او الممتلكات دون تطبيق القانون تطبيقا كاملا. ولكن من الملاحظ ان هذه النصوص الدستورية لم تشفع لإلغاء التمييز العنصري من الناحية الواقعية، فالمحكمة العليا الأمريكية أخذت تفسر القوانين وفي كثير من الأحيان تفسيرا كيفيا كرس مظاهر التمييز العنصري وجعله أحد واجهات السياسة الأمريكية، ففي إحدى المحاكمات الصادرة عام ١٨٩٦على سبيل المثال قررت المحكمة ان قانون الولاية الذي يتطلب من السكك الحديدية ان توفر على قدم المساواة ولكن بشكل منفصل تسهيلات للمواطنين البيض والزنوج لا يعتبر خرقا لشرط المساواة المنصوص عليه في الدستور[1] وقد عرف هذا المبدأ فيما بعد بمبدأ متساوون ولكن منفصلون، وهو مبدا خبيث ظاهره المساواة وباطنه تكريس التمييز. وفي الفترات التاريخية اللاحقة اصبحت حملات التصفية والإبادة الجماعية من بين الوسائل الفعالة التي تستخدمها بعض النظم العنصرية كحلول جذرية لمشاكل اقلياتها، ويبرز مثال المانيا النازية في ثلاثينيات القرن العشرين كمثال بارز على بشاعة الحلول اللا انسانية التي أقدمت عليها الحكومة النازية في حل مشكلة الاقليات القاطنة في أراضيها والتي اقترنت بتنفيذ سياسات الطرد والتهجير الجماعي بإخلاء المناطق التي تقطنها الاقليات غير الالمانية واعادة توطينها بالاقليات ذات الأصول الألمانية بعد تسهيل عودتها من الدول المجاورة[2]

ولقد ترتب على اعتناق سياسة الابارتهيد (apartheid) من قبل الحكومة المركزية البيضاء السابقة في جنوب افريقيا صدور مئات القوانين والتشريعات

---

(١) د. سعاد الشرقاوي، مصدر سبق ذكره، ص ٣١٣.

(2) R.j.wrising , protection of ethnic minorities , newyok , pergamon press 1981 p. 12.

التي كرست التفرقة العنصرية وعمقت من الهوة التي تفصل بين مختلف الجماعات الاثنية، ومن ذلك على سبيل المثال ان السكان في جنوب افريقيا قسموا الى اربع مجموعات عنصرية هي البيض والبانتو والملونون والاسيويون. وتتحدد الحقوق المدنية لكل فرد بحسب انتماءه الاثني كما اصدر البر لمان في حينه تشريعا حظر بموجبه التزاوج بين افراد هذه المجموعات المختلفة وذلك صيانة لما يسمى بالنقاء العرقي[1].

وازاء حالات الاضطهاد والقسر وعدم المساواة التي تعرضت لها الاقليات على يد النظم العنصرية والفاشية في المراحل التاريخية الماضية، كان لابد من العمل على ايجاد أسس وقواعد تؤمن على المستوى الدولي الحماية اللازمة لهذه الاقليات وتوفر ضمانات لحسن معاملتها على قدم المساواة مع الأغلبية، وتمنع تعرضها لحملات القمع والإبادة على أيدي الحكومات العنصرية.

والملاحظ ان الدعوة الى إقامة نظام حماية دولية مقنن خاص بالاقليات لم يظهر الا بعد الحرب العالمية الأولى، وبعد ان أسفرت نتائجها عن انهيار الإمبراطوريات الكبرى (النمسا والمجر والدولة العثمانية) وإدماج الملايين من شعوبها في الدول الاوربية لاسيما التي ظهرت حديثا، فتضاعفت مساحات دول وتقلصت مساحات دول اخرى، وبعثت دول من جديد مثل بولنده ويوغسلافيا؛ فكان امرا متوقعا ان تظهر مشاكل الاقليات داخل اوربا لتهدد الاستقرار السياسي الهش الذي بدا يتكون بعد انتهاء الحرب. ولا جل معالجة هذه الاوضاع الطارئة أوجد نظام حماية الاقليات في ظل عصبة الامم في الوقت الذي ترك امر الحماية الدولية قبل هذا التاريخ الى مبادرات التدخل الفردية التي كانت تقوم بها دولة ما في شؤون أخرى لحماية رعاياها من الاضطهاد الذي يتعرضون له، او صيغة

---

(١) ضاري رشيد السامرائي، الفصل والتمييز العنصري في القانون الدولي العام، دار الرشيد للطباعة، بغداد ١٩٨٣ ص ٥٨.

للمعاهدات الثنائية التي كانت تعقدها الدول الاوربية مع بعضها الاخر بين فترة واخرى لتوفير أجواء الحماية الملائمة لرعاياها او صيغة المؤتمرات الدولية التي اقرت بموجبها الدول الاوربية إجراءات مشتركة لحماية اقلياتها، وهو ما شكل بداية لتطور اهتمام المجتمع الدولي بامر الحماية الدولية للاقليات والجماعات الاثنية.

ثانيا – بدايات الحماية الدولية للاقليات:

لا نتجنى على الحقيقة اذا ما قلنا ان امر الحماية الدولية للاقليات في الفترة السابقة على الحرب العالمية الاولى قد اقترن بجوانب كثيرة منه بالمحاولات التدخلية التي بذلتها العديد من الدول الاوربية لاسيما البروتستانتية لحماية اقلياتها الدينية من الاضطهاد الذي لحق بها في المجتمعات الكاثوليكية، والذي اصبحت ذات اهمية متزايدة على اثر التطورات التي طرأت على وضع الكنيسة الكاثوليكية منذ القرن السادس عشر. وقد شهد القرن السابع عشر توقيع الدول الاوربية لمعاهدة وستفاليا عام ١٦٤٨ التي كفلت الحرية الدينية للجميع.

وقد تطور الاهتمام الدولي بحماية الاقليات وبوتائر متصاعدة بعقد العديد من المعاهدات الدولية منذ القرن السادس عشر وحتى القرن التاسع عشر مثل معاهدة كوتشيك كينارجي ١٧٧٤ ومعاهدة برلين ١٨٧٨ التي اوردت نصوصا لحماية الاقليات الدينية والقومية.[1] ثم جاءت اتفاقية فينا ١٨١٥ لتؤطر الاهتمام الدولي بحماية حقوق الاقليات ببعض النصوص الخاصة بالحرية الدينية والمساواة السياسية، وان شاب تلك الاتفاقية بعض القصور سواء بعدم الاشارة

(١) د. احمد وهبان، الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر، دار الجامعة الجديدة، القاهرة ٢٠٠٦ ص ص ٣٩-٤٠.

في الحقوق الثقافية والقومية التي تحرص عليها الاقليات او بعدم الاهتمام بإقامة نظام لتوقيع العقوبات على الدول المخالفة يلزمها باحترام توقيعاتهـا وعممـت اتفاقية برلين ١٨٧٨ الالتزامات الخاصة با لاقليات على الدول المنـسلخة عـن الدولة العثمانية في ذلك الوقت وهي بلغاريا ورومانيا وصربيا والجبل الاسـود والزمتها بضرورة المساواة في المعاملة بين سائر رعاياها من الاقليات الدينيـة ومنع كل اعتداء عليها[1] ليس هذا فحسب بل ان بعض الاتفاقيات الدوليـة قـد اتجهت الى ماهو اكثر من ضمان الحقوق والحريات، فنصت على منح بعـض الاقليات نوعا من الاستقلال الذاتي وحق التمثيل النيـابي وتـشكيل التنظيمـات الوطنية الخاصة كما كان شأن الحقوق الممنوحة للاقليات البولندية فـي المـادة الاولى للإعلان الختامي لمؤتمر فينا وبعض الاقليات الاخـرى قبـل الحـرب العالمية الاولى.

واذا كانت الاتفاقيات الدولية السالفة الذكر، سواء التي عرفت بطابعها الثنائي او الجماعي، قد عدت صيغة توفيقية اجمعت عليها الدول الاوربية لتوفير قدر من الالتزامات لحماية الاقليات. لاسيما الدينية، فان العرف الدولي (الأوربي) قد عرف طريقة اخرى للحماية عكفت الدول الاوربية على ممارستها وباستمرار في ظـل سيادة مفهوم القوة في العلاقات الدولية آنذاك، وغياب الرادع التنظيمي الدولي، فقد جرى العرف على قيام بعض الدول الاوربية في التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى تحت ذرائع شتى منها الدفاع عن الحقوق المنتهكة لبعض الاقليات التـي تشكل امتدادا اثنيا للدولة المتدخلة (دولة الاصل)، وبحجة ان الدولة المتدخل فـي شؤونها لم تضمن لهذه الاقليات الحماية اللازمة وفقا لقوانينها، او كان ابناؤها محل معاملة سيئة او اعتداء غير مبرر ولم تقم السلطات الوطنية بحمايتهم او انـصافهم

---

(١) محمد شفيق غربال، الموسوعة العربية الميسرة، دار الشعب ومؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة ط٢ ١٩٧٢ ص ١٨٥.

من قبل القضاء في البلد الأجنبي وهو ما اصبح يعرف فيما بعد بالتدخل الإنساني لإنقاذ المضطهدين، وعلى هذا الاساس سعت الدول الاوربية باستمرار للتدخل في شؤون الدولة العثمانية مستثمرة ضعف وهزال هذه الدولة تحت ذريعة حماية الاقليات المسيحية المتواجدة بين ظهرا نية هذه الدولة المريضة او السائرة نحو الزوال، بينما كانت الغاية الأساسية تتمثل في طمع الدول الاوربية في استعادة المناطق الاوربية التي كانت تحت سيطرة الدولة العثمانية كاليونان وصربيا وبلغاريا على أساس مساعدة سكانها المسيحيين.

وهكذا مثلت الدولة العثمانية ساحة تسابق تبارت عليها الدول الاوربية، كل تسعى لتحقيق ماربها الخاصة، فلم يلبث القرن التاسع عشر ان يطل حتى اخذت فرنسا تشدد ضغوطها للحصول على حق حماية المسيحيين الأوربيين الكاثوليك المتعايشين في الدولة العثمانية، ليس هذا فحسب وانما أخذت توسع من نطاق حمايتها ليشمل بالممارسة مسيحيي الشرق وبخاصة الموارنة في لبنان في ١٨٠٦، وكذا الحال فعلت روسيا في اواخر القرن الثامن عشر بتدخلها لحماية المسيحيين الأرثوذكس، اما ايطاليا فقد اعلنت حمايتها على الروم الكاثوليك(١).

والامر الذي ينبغي ان يذكر في هذا الصدد هو ان التدخل لحماية الاقليات لم يكن مقصورا على تدخل الدول الاوربية في شؤون بعضها البعض او في شؤون الدولة العثمانية، بل ظهر ايضا من خلال التدخلات الامريكية المستمرة في شؤون دول امريكا اللاتينية وامريكا الوسطى والكاريبي، فقد استخدمت الولايات المتحدة قواتها للتدخل عشرات المرات تحت دعوى حماية رعاياها الذين يتعرضون للإرهاب.

وكانت اهم هذه الحالات هي التدخل في كوبا عام ١٨٩٨ حيث اعلن الرئيس

---

(1) A.h.hourani, minorities in the arab world, London , oxford university press 1947 p.p 23-24

الامريكي انذاك ان الولايات المتحدة مدينة لرعاياها في كوبا بتقديم المساعدة لهم لحماية وتامين حياتهم وحماية املاكهم التي لا تستطيع الحكومة الكوبية ان تقدمها لهم الى حين انقضاء الظروف التي تحرمهم من الحرية القانونية وفي الوقت نفسه قامت الولايات المتحدة مع بريطانيا بالتدخل في بيرو عام ١٩١١ بحجة وقف المذابح التي يتعرض لها السكان الاصليون من الهنود الحمر في منطقة بوتلماو في اعالي الامازون، في الوقت الذي يدرك الكثيرون ان الولايات المتحدة لم تبني نفسها الا على أنقاض وأشلاء السكان الأصليون لأمريكا من الهنود الحمر الذين تمت أبادتهم واستبعادهم من شتى نواحي الحياة الامريكية.

والواقع ان إباحة الحق في التدخل تحت دعاوى حماية الاقليات والجماعات والجاليات، كان محل خلاف فقهي بين أساتذة القانون الدولي التقليدي، فقد أجاز بعضهم ما اتفق على تسميته بحق التدخل للدفاع عن الإنسانية في حالة اضطهاد دولة ما لرعاياها او رعايا غيرها، واعتدائها على حياتهم او أموالهم او حرياتهم، مستندين في ذلك على ان الدول لديها واجب عام يفرض عليها ان تعمل متضامنة على منع الإخلال بما تقضي به قواعد العرف الدولي ومبادئ الإنسانية من احترام الفرد وحريته ايا كانت جنسيته او اصله او ديانته، وان تدخلها في مثل هذه الحالة التي نحن بصددها ما هو الا أداء لواجبها. وبالرغم من التبرير المقدم وفي الحد الأدنى من الموضوعية لايمكن للمرء ان يعترف بان هذا النوع من التدخل الذي استخدم لأغراض سياسية وعلى فترات متقطعة وفي ظروف تحكمها العلاقات الثنائية بين الدولة التي تقوم بأعمال التدخل والدولة الاخرى التي تتبعها الاقلية المضطهدة، او بالأحرى مدى سيطرة الأولى على الثانية وتأثيرها السياسي عليها ونفوذها لدى الاقليات الموجودة بها، يعد حماية حقيقة او دولية للاقليات بصفة عامة ودائمة خاصة وان التدخل ينشأ بمحض رغبة الدول الحامية وتقديرها وفي

غياب أي التزام تعاقدي دولي في القيام بواجب الحماية الدائمة[1] فضلا عن ان مثل هذا التدخل هو مساس باستقلال الدولة وحريتها في معاملة رعاياها، ذلك ان حالات الاضطهاد والمعاملة التمييزية لدولة ما ضد رعاياها وان كان يتعارض مع المبادئ والمثل الإنسانية، الا انه لا يمس حقوق الدول الأخرى ولا يعرضها للانتكاسات والضرر ومن هنا فان التدخل يكون غير مقبول او مسوغ مالم يكن ذلك مخولا لها بمقتضى معاهدة او اتفاق خاص.

ثالثا – الاقليات في عهد العصبة:

بانهيار ألمانيا وتفكك الإمبراطوريات الكبرى، انتهت حقبة الحرب العالمية الاولى، وبداته حقبة جديدة من العلاقات بين الشركاء المنتصرين، فتمت عملية اقتسام العالم وفق صيغ جديدة أخذت بالحسبان مصالح الدول االمنتصرة، وعلى انقاض الإمبراطوريات المهزومة ظهرت دول جديدة، لاسيما في شرق أوربا والبلقان، واسفر التكوين السكاني للدول الناشئة عن ظهور اقليات متعددة ذات طابع ديني ولغوي وقومي، حيث كان ربع سكان بولنده حسب التحديد الجديد لها من اقليات غير بولندية، بعضها ألماني او يهودي اوربسي، ويتصف بعضها بالعداء للأغلبية البولندية، ويكثر من عرض شكاواه وتذمراته على عصبة الامم، وتشكلت تشيكوسلوفاكيا من التشيك والسلوفاك على ما بينهما من ود مفقود، وتكونت يوغسلافيا من عدة قوميات مثل الصرب والكروات والمسلمون البوشناق، وضمت إيطاليا تريستا اليها، وانضمت ترانسلفانيا الى رومانيا وازاء هذا التنوع الكبير الناجم عن الوضع الجديد، كان من المتوقع ان تواجه اوربا كما

---

(١) د. عز الدين فودة، حقوق الانسان في التاريخ وضماناتها الدولية، دار الكتاب العربي للنشر، القاهرة ١٩٦٨ ص ٩٨-٩٩

هائلا من المشاكل الاثنية المحتملة، ولاجل تلافي الوقوع في شراك المشاكل تلك، سعت الدول الأوربية الى إيجاد نظام الحماية الخاص بالاقليات والذي قنن بسلسلة من المعاهدات الدولية التي عقدت في ظل عصبة الامم بعد عام ١٩١٩.

وقد لعب مؤتمر الصلح في باريس الذي اعقب الحرب العالمية الاولى دورا بالغ الأهمية في التخفيف من حدة الآثار الناجمة عن الأوضاع الجديدة بإقراره البدايات الاولى لنظام الحماية الدولية، فقد أيد المؤتمر على سبيل المثال الاقتراح اليوناني القاضي بان تكون دول البلقان على استعداد لتهجير عناصر اقلياتها الاثنية طواعية الى دولهم الاصلية وطبقا لنظرية الدولة القومية، وهو يعد من بين المقترحات المهمة التي قدمت في المؤتمر لحل مشاكل الاقليات التي ظهرت بعد الحرب العالمية الاولى وقد وقعت اليونان مع بلغاريا في هذا الشان اتفاقية نويلي عام ١٩١٩ للهجرة المتبادلة للاقليات والجماعات القاطنة في اراضي كل منها[1].

كما وقعت مع تركيا ايضا وبعد فترة قصيرة معاهدة لوزان عام ١٩٢٣ لتبادل مسلمي اليونان ومسيحيي تركيا الأرثوذكس. وسجلت هذه المعاهدة نهاية النزاع الاثني بين الدولتين ومهدت السبيل امام التعايش السلمي بينهما.

وقد اشترطت العصبة في بداية تكوينها على جميع الدول الجديدة وكشرط يتعلق عليه الاعتراف باستقلالها ضرورة التزامها بان تعطي جميع الاقليات الخاضعة لسلطاتها معاملة متماثلة من الناحية القانونية والفعلية لتلك التي تمتع بها غالبية السكان فيها.

ومن الملاحظ ان هذا النظام قد ادمج في جميع المعاهدات التي أبرمت او فرضت على حكومات الدول الجديدة او الدول التي اتسع نطاق اقليمها كما في معاهدة فرساي مع المانيا عام ١٩١٩ ومعاهدة سان جيرمان مع حكومة النمسا

(1) Inis l claud , national minorities an international problem ,op.cit, p. 12

في عام ١٩١٩، ومعاهدة سيفر عام ١٩٢٠ مع الدولة العثمانية، وقد تضمنت تلك المعاهدات نصوصا تؤمن للاقليات تمتعها الكامل بالحقوق السياسية وحرية ممارسة الشعائر الدينية والتعليم واستعمال اللغات الخاصة بها امام المحاكم القضائية وفي التعامل مع السلطة، حتى ان القبول في عضوية العصبة قد اصبح مرهونا بتثبيت الدول لهذه الحقوق واحترامها[1] وعلى العموم يمكن الاستخلاص بن نظام حماية الاقليات في ظل العصبة قد تالف من المصادر التالية:

١- ما نص عليه عهد العصبة في المادتين ٨٦ و٩٣.

٢- المعاهدات الخاصة بالاقليات والتي عقدت بالاستناد الى عهد العصبة والتي ابرمت بين الحلفاء وكل من النمسا وبلغاريا وتركيا في معاهدات سان جيرمان ١٩١٩ ومعاهدة نويلي ١٩١٩، ومعاهدة لوزان ١٩٢٠ على التوالي، ومعاهد باريس مع رومانيا عام ١٩١٩... الخ.

٣- النصوص التي تضمنتها المعاهدات الثنائية التي ابرمت بين بعض الدول في ظل العصبة ومنها معاهدة وبروتوكول برن وكارلسبارد في عام ١٩٢٠ بين النمسا وتشيكوسلوفاكيا، ومعاهدة انجورا بين فرنسا وتركيا في عام ١٩٢١، واتفاق جنيف المعقود في عام ١٩٢٢ بين المانيا وبولندة بشان الحقوق القومية والمواطنة وحماية الاقليات في سيليزيا العليا، وغيرها من الاتفاقيات الاخرى.

٤- التصريحات الانفرادية لبعض الدول عند انضمامها للعصبة والتي تعهدت بموجبها احترام حقوق الاقليات كالبانيا واستونيا وفنلندة والعراق...[2].

---

(١) د. عبد العزيز محمد سرحان، حقوق الانسان في القانون الدولي-دراسة بين الشريعة الاسلامية والدساتير العربية، مطبعة جامعة الكويت، الكويت، ١٩٨٠ ص ٧٤.

(٢) شاري رشيد السامرائي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٠

ويبدو أن القاسم المشترك لكل هذه الوثائق والتصريحات هو اقرارها بضمان مساواة الاقلية مع الأغلبية أمام القانون وكفالة الحرية الدينية لجميع سكان الاقاليم التي عقدت معها الاتفاقيات السابقة واستخدام لغاتها الخاصة واحترام عاداتها وتقاليدها وميراثها الحضاري.

ولاشك أن المقيم لنظام الحماية الدولية في عهد العصبة لا يمكن أن يغفل أن هذا النظام قد ارتقى بأسلوب حماية الاقليات ، فاصبح مجلس العصبة هو صاحب الشأن في ضمان هذه الحماية التي كانت قبل الحرب العالمية الأولى خاضعة للتدخلات الفردية التي كانت تقوم بها الدول الأوروبية الكبرى في شؤون الدول الصغرى والأضعف ، ألا انه يمكن القول أن نظام الحماية هذا قد شابه في ذات الوقت الكثير من الضعف والنقص ، فقد ادين وفشل بسبب عدم شمولية مداه حيث كان أوربي النطاق فضلا عن الطبيعة التقليدية لآلية تطبيقه وتنظيمه، إضافة لعدم دقته وإمكانية إساءة استعماله.

فعلى الرغم من أن التزامات الدول الاوروبية الكبرى لحماية الاقليات قد تم تضمينها في المعاهدات المتعددة الأطراف حين تعهدت تلك الدول وبموجب تلك المعاهدات بحماية الاقليات عن طريق التدخل ، إلا أن هذا التدخل قد بقي معتمدا على مبادرات فردية كانت تقوم بها هذه الدولة أو تلك وفقا لمصالحها الخاصة ولم يكن قائما على تنظيم جماعي حقيقي.

لذا فقد اصبح للدول الأعضاء في هذا النظام فقط وبمحض رغبتها واختيارها وتقديرها السياسي للأمور الحق في أن تتبنى تظلمات الاقليات التي تحميها نصوص المعاهدات المشار اليها ، افرادا كانوا أم جماعات وأن يقوموا بعرض النزاع بصددها على مجلس العصبة.

ومن المعروف أن الأسلوب الذي انتهجه مجلس العصبة بشأن تسوية مثل هذه المنازعات كان في الغالب أسلوبا توفيقيا رضائيا لم يعالج المشكلات

المطروحة من الجذر، اذ كثيرا ما نكص المجلس على عقبيه في تادية هذه المهمة وإحالة النزاع الى التسوية عن طريق المفاوضات بين الطرفين المتنازعين[1].

وهكذا لم يكن المجلس قادرا على ممارسة دوره تماشيا مع اتفاقيات حماية الاقليات وفي حسم للنزاع المعروض عليه بقرار منه يكون ملزما وقاطعا ، فكون المجلس ذو صبغة سياسية مهمته الأصلية الوساطة والتوفيق بصفة عامـة ، لا يحول دون قيامه بالتحكيم في مثل هذه المنازعات متى كان أطراف النزاع قـد ارتضوا بذلك مسبقا.

واخيرا فأن نظام حماية الاقليات في ظل العصبة كان يقصر الحماية على الاقليات داخل أوربا وحدها وعلى الدول المهزومة والدول التـي نـشأت بعـد الحرب فيها ، اما الاقليات والجماعات في دول ومناطق العالم الاخـرى ، فلـم يشملها نظام الحماية المذكور ، الأمر الذي يمكن وصفه بأنه نظام قاري ليس الا.

رابعا- الاقليات في عهد الأمم المتحدة:

١- الأمم المتحدة ووثائق حقوق الإنسان:

على اثر حالات الفشل والإحباط التي رافقت التطبيقـات العمليـة لنظـام الحماية الخاص بالاقليات والذي أقيم في ظل العصبة وما سببه من ازدياد حالات التمييز والاضطهاد الموجه ضد أبنائها، إتجه الفقه الدولي بعد الحرب العالميـة الثانية الى الاعتقاد بان الحماية الحقيقية لهذه الحقوق يجدر أن لا تتضمن او ترعى كحقوق جماعية وانما كحقوق يتمتع بها جميع الأفراد دون تفرقة او تمييز قـائم على أساس من الجنس او اللغة او الدين وذلك بتأسيس نظام عام وشامل وتوفير الضمانات القانونية والقضائية التي تضمن دوليـا حقـوق الإنـسان وحرياتـه

(١) د. عزالدين فوده، مصدر سبق ذكره، ص ١٠١.

الأساسية، بعبارة أخرى ان الاهتمام لم يعد منصبا بعد الحرب العالميـة الثانيـة على الاقليات فحسب وانما شمل الإنسان أينما وجد ومهما كان انتسابه العرقي او اللوني، فالإنسان هو محل الاهتمام بصورة عامة، اذ ان ما جرته الحرب العالمية الثانية من ارتهان لحقوق الإنسان لم يكن مقصورا على بلد دون اخر او جماعة دون اخرى او فرد دون سواه، ولهذا فالضرورة بدت ملحة لوضع نظام حمايـة دولية لحقوق الانسان لتشمل واعم من نظام حماية الاقليات السابق، حيـث رأي بصورة عامة ان مبدأي المساواة وعدم التمييز لكل فرد وبغض النظر عن انتماءه الاثني يغنيان عن حماية الاقليات بوصفها جماعات مستقلة.

وقد عبرت الامم المتحدة عن توجهها الجديد هذا عندما أكدت فـي بيـان اصدرته في كانون الاول – ديسمبر عام ١٩٤٨ بان الجمعية العامة لا يمكن ان تكون غير مبالية اتجاه مصير الاقليات والجماعات المتعايشة في الكثير من دول العالم، الا انه من الصعب عليها ان تعتمد حلا موحدا لهذه المـسالة المعقـدة او الدقيقة والتي تنجم عن أوضـاع خاصة بكل دولة تطرح فيها هذه القضية، فازدياد عدد الدول ذات التجانس الاثني المحدود بعد الحرب العالمية الثانية قد زاد مـن تعقيد مشكلة الاقليات على الصعيد الدولي حيث ان الكثير من هذه الدول لم تكن قادرة على الموافقة على تضمين أحكام بشان اقلياتها في اتفاقيـات ذات نطـاق عالمي، لانها لو حاولت تطبيق هذه الاحكام لقد تعرض وحدتها الوطنية للتمزق والتشرذم. وقد عالجت الامم المتحد في ميثاقها الصادر عام ١٩٤٥ وفي المـواد (١، ١٣، ٥٥، ٥٦، ٦٢، ٦٨، ٧٦) مسالة حقوق الإنسان وحرياتـه الأساسـية وضرورة تمتعه بها دون تمييز قائم على أساس الجنس او اللغة او الدين.

فجاءت المادة الاولى منه وفي فقرتها الثالثة لتحث الـدول جميعـا علـى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع علـى ذلك إطلاقا وبلا تمييز بسبب العرق او الجنس او اللغة او الدين.

وهو ما تم تأكيده كذلك في الفقرة الثالثة من المادة ٥٥ والتي نصت على ضرورة ان يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس او اللغة او الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلا ثم جاءت المادة ٧٦ من الميثاق في الفقرة الثالثة والخاصة بنظام الوصاية لتورد نصا مماثلا للنصوص السابقة، وبذلك فان حماية حقوق الإنسان بغض النظر عن انتماءه الاثني قد اصبحت من المقاصد الرئيسية التي تعهدت الأمم المتحد والدول في الميثاق بتحقيقها وكفالة احترامها فعلا. وقد عهد الميثاق في مادته السابعة الى عدة أجهزة رئيسة في الأمم المتحدة لتحقيق تلك المقاصد وهي الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية بالإضافة إلى مجلس الأمن الذي يصبح مختصا اذا ما ترتب على إهدار حقوق الإنسان تهديد للسلم والأمن الدوليين[*].

(*) لاجل تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق بشان تحقيق الاحترام الكامل لحقوق الانسان وتحريم التمييز في المعاملة القانونية للجميع وبغض النظر عن كافة أشكال التمييز الاثني بين المواطنين، عهد الميثاق الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي المادة ٦٨ منه تشكيل ما يراه مناسبا من اللجان لتنفيذ الالتزامات المترتبة على المنظمة الدولية في هذا الشان، وقد قام المجلس عام ١٩٤٦ بإنشاء لجنة حقوق الإنسان للتعامل مع اية قضية من قضايا حقوق الانسان. ويبلغ عدد اعضاء اللجنة ٥٣ عضوا يجتمعون سنويا لمدة خمسة اسابيع. وقد انشات لجنة حقوق الانسان ومنذ اول اجتماع لها عام ١٩٤٧ اللجنة فرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات، كانت الغاية من إنشاءها التوسع في ميدان حماية حقوق الانسان ومنع التمييز الموجه ضده من خلال قيامها بوضع الدراسات او تقديم التوصيات الى لجنة حقوق الانسان حول ضرورة تمتع الانسان بحقوقه وحرياته الاساسية دون تمييز، وضرورة توفير الحماية اللازمة للاقليات. حول ذلك انظر: عمرو الجويلي، الامم المتحدة وحقوق الانسان: تطور الاليات، السياسة الدولية، العدد ١١٧، تموز/ يوليو ١٩٩٤ ص ١٥٨. وكذلك:

- U.N & human rights , communications procedures , world campaign for human rights, fact sheet no.7,Geneva center for human rights, 1989 p.p 4-5

ولقد تكللت جهود الأمم المتحدة اللاحقة على صدور الميثاق بصدور الكثير من الوثائق الدولية المهمة والتي من أهمها في هذا الإطار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في كانون الأول – ديسمبر ١٩٤٨ والذي عد حدثا تاريخيا ذو أهمية عميقة الأثر وواحد من الإنجازات الكبيرة للأمم المتحدة وقد وصف عدد من ممثلي الدول الإعلان وقت صدوره بانه قد اصبح بمثل (ماكنا كارتا)[*] لكل البشرية، حيث قورنت أهميته بالكثير من الإعلانات العالمية الصادرة في فترات تاريخية سابقة كإعلان الاستقلال الامريكي ١٧٧٦ ووثيقة إعلان حقوق الإنسان والمواطن الصادرة عن الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وقد توخي في الإعلان أصلا ان يكون بيانا للأهداف التي ينبغي للحكومات بلوغها، وعلى هذا النحو لم يشكل جزءا من القانون الدولي الملزم ويجري دائما الاستشهاد به في الجمعية العامة ومجلس الأمن والأجهزة الأخرى التابعة للأمم المتحدة. وبالرغم من ان الإعلان قد جاء خاليا من الإشارة الصريحة الى حقوق الاقليات الا انه اعتبر مصدر الهام للكثير من الاتفاقيات الدولية التي صدرت في فترات لاحقة لاسيما تلك المتعلقة منها بمنع التمييز وتحقيق المساواة بين المواطنين[1] ولما كان عدم التمييز يعني بالضرورة تحقيق المساواة او تخفيف حدة الفروقات الاجتماعية الاقتصادية او الثقافية بين افراد الدولة سواء كانوا ينتمون الى الأغلبية او الأقلية فقد أشار الاعلان وفي معظم مواده الثلاثين الى ضرورة تحقيق المساواة وعدم التمييز بين المواطنين على اساس انتمائهم الاثني، وفي السنوات اللاحقة خطت الامم المتحدة خطوة مهمة في سبيل تعزيز حقوق

(*) الماجنا كارتا (magna carta) وقعه الملك جون سنة ١٢١٥ وسمي بالعهد الكبير، وبموجبه نال الشعب الانكليزي حقوقه التي لم يكن معترفا بها من قبل ملوك انكلترا، وقد مثل هذا العهد رمز لسيادة الدستور على الملك حيث تقرر في الماكنا كارتا حقوق للمواطنين وللشعب.

(1) انظر بهي الدين ومحمد السيد سعيد، مصدر سبق ذكره، ص ٤٧ ص ١٣٧.

المواطنين ومنع التمييز الموجه ضد بعضهم وتحقيق المساواة بينهم وبغض النظر عن أي شكل من أشكال التمايز حيلما أصدرت الجمعية العامة في كانون الأول – ديسمبر ١٩٦٠ إعلان منح الاستقلال للشعوب والبلدان المستعمرة باعتباره حقا أساسيا من حقوق الإنسان وشرطا مسبقا لممارسته، وقد تم التأكيد على هذا الحق في القرار رقم ٣٢/١٣٠ الذي أصدرته الجمعية العامة في ١٦ ديسمبر ١٩٧٧ والذي جاء فيه ان الفصل العنصري وجميع أشكال التمييز العنصري والاستعمار والسيطرة الأجنبية والعدوان والتهديد به والمساس بالسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وكذلك رفض الإقرار بالحقوق الأساسية للشعوب بحقها في تقرير مصيرها وممارسة حق كل امة بسيادتها على ثرواتها مواردها الطبيعية تشكل بحد ذاتها انتهاكات فادحة وخطيرة لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية سواء للشعوب والأفراد[1]

وفي سبيل أن تتخذ الأمم المتحدة الخطوات الملائمة لتحويل المبادئ التي جاء بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى أحكام تقرر التزامات قانونية من جانب الدول المصدقة عليه، عملت على إصدار اتفاقيتين دوليتين هما الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية والتي وافقت عليها الجمعية العامة وبالإجماع في عام ١٩٦٦. وتلتزم جميع الحكومات التي تصدق على هاتين الاتفاقيتين التزاما قانونيا بتطبيق كافة ما ورد فيهما من حقوق لاسيما تلك المتعلقة بمنع التمييز وتحقيق المساواة والتي تعتبر المادة (٢) من اتفاقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمادة (٢٧) من اتفاقية الحقوق المدنية والسياسية من أوضح النصوص القانونية في تأكيدها على تلك المساواة لاسيما بالنسبة لجماعات الأقليات بوجه خاص حيث

---

(1) U.N & human rights, a compilation of international instruments (second part , new York, 1993 ,p. 669

تتضمن المادة الثانية من الاتفاقية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعهد الدول الأطراف في الاتفاقية بان تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد بريئة من أي تمييز بسبب العرق او اللون او الجنس او اللغة او الدين او الرأي السياسي وغير السياسي او الأصل القومي او الاجتماعي او الثروة او النسب او غير ذلك من الأسباب. اما المادة(٢٧) من الاتفاقية للحقوق المدنية والسياسية فقد أكدت على انه لايجوز انكار حق الأشخاص المنتمين الى اقليات عنصرية او دينية او لغوية قائمة في الاشتراك مع الأعضاء الآخرين من جماعتهم في التمتع بثقافتهم او الاعلان عن ديانتهم[١] وهكذا يبدو ان الامم المتحدة قد تقدمت خطوة مهمة نحو جعل هاتين الاتفاقيتين اكثر فعالية من الإعلان العالمي لحقوق الانسان لاسيما بعد ان حثت على الدول الموقعة على هاتين الاتفاقيتين بضرورة التقيد بما ورد فيهما من نصوص تشجع على احترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية وتمنع التمييز والتعسف الذي يلحق الضرر بتلك الحقوق والحريات.

٢- الأمم المتحدة واتفاقيات منع التمييز العنصري:

على الرغم من ان ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان لم ينطويا على اشارات صريحة لضمان حقوق الاقليات، الا ان تاكيدهما على وجوب احترام حقوق الانسان دون تمييز قائم على العرق او الجنس او اللون او الدين، يعكس اهتمام المنظمة الدولية بحماية حقوق الاقليات باعتبارها شكلاً من اشكال مناهضة التمييز العنصري،ومن هذا المنطلق انصب اهتمام المنظمة الدولية على صياغة العديد من الاتفاقيات الدولية المنظمة لهذه الحقوق والتي تحرم الممارسات التمييزية المفضية الى حملات القسر والإبادة الجماعية للاقليات والجماعات وتدعو الى تامين التدابير الملائمة لتحقيق التعايش السلمي بين ابناء

---

(١) انظر الاتفاقية في: بهي الدين حسن ومحمد السيد سعيد، مصدر سبق ذكره، ص ٢٣٥.

المجتمع الواحد وفي جميع أنحاء العالم، وقد مر اهتمام الأمم المتحدة بمنع التمييز العنصري بالمراحل التالية:

المرحلة الأولى: منع الإبادة الجماعية للجنس البشري (genocide)، وتتضمن الاتفاقيات التالية:

١- الاتفاقية الدولية لمنع ومعاقبة جريمة إبادة الجنس البشري:

وهي الاتفاقية المتعلقة بمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وقد كان للجرائم البشعة التي ارتكبها الألمان خلال الحرب العالمية الثانية وحملات التهجير القسري والإبادة والقتل الجماعي لابناء الاقليات الأثر الكبير في إقدام الجمعية العامة عام ١٩٤٦ لاتخاذ قرار استنكرت فيه تلك الجرائم التي تتعارض بمقتضى القانون الدولي مع روح الامم المتحدة وأهدافها، واعداد اتفاقية منع ومعاقبة جريمة ابادة الجنس البشري (genocide covenant) التي أقرتها في ٩/ ديسمبر ١٩٤٨ وأصبحت نافذة المفعول في ١٢/ يناير ١٩٥١ طبقا للمادة الثالثة عشرة. واستنادا للمادة الاولى من الاتفاقية تصادق الدول الأطراف فيها على ان الابادة الجماعية هي جريمة بمقتضى القانون الدولي سواء ارتكبت في ايام السلم او اثناء الحرب، وتتعهد بمنعها والمعاقبة عليها[1]

وقد عرفت الاتفاقية جريمة الابادة الجماعية عن طريق تعداد الاركان التي تتكون منها هذه الجريمة والموجهة نحو الافناء الكلي او الجزئي لجماعة قومية أو دينية معينة وهي:

أ. قتل اعضاء من الجماعة

ب. الحاق اذى جسدي وروحي خطير باعضاء من الجماعة

---

(١) انظر المادة الاولى والثانية والثالثة من الاتفاقية.

ج. اخضاع الجماعة عمدا لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كليا او جزئيا

د. فرض تدابير تستهدف الحئول دون إنجاب الاطفال داخل الجماعة

هـ- نقل اطفال من الجماعة عنوة الى جماعة اخرى

وشددت الاتفاقية على معاقبة كل من يرتكب جريمة الابادة الجماعية او من يتآمر على ارتكابها او يقوم بالتحريض المباشر او العلني على ارتكابها سواء كانو حكاما دستوريين او موظفين عامين او افرادا ولضمان معاقبة هولاء ألزمت الاتفاقية الدول الأطراف فيها بان تضع وفقا لاوضاعها الدستورية الخاصة النصوص القانونية العقابية التي تحرم القيام بمثل هذه الافعال وتعاقب القائمين بها ولكن من الملاحظ ان الاتفاقية قد اكتنفتها بعض العيوب والمآخذ ، فمما يعاب على الاتفاقية انها اغفلت مسألة ذات اهمية قصوى الا وهي عمليات الابادة الجماعية الناجمة عن ترحيل السكان الاصليين واستبدالهم بجماعات اخرى من المهاجرين او منع جماعة معينة من العودة الى موطنها الاصلي كما حدث ويحدث الان في فلسطين المحتلة حيث تمنع اسرائيل فلسطينيي الشتات من حق العودة وتضييق الخناق الاقتصادي والسياسي على فلسطينيي الداخل لاجبارهم على الرحيل عن ارضهم، او ما كان يجري في جنوب افريقيا قبل حصول الافارقة هناك على حقوقهم السياسية القانونية والتي توجت بتولي حزب المؤتمر الوطني بزعامة نيلسون مانديلا السلطة في مايو/ايار ١٩٩٤.

كما يوخذ على الاتفاقية كذلك انها لم تتضمن النص على عرض الخلاف الناشئ بين دولتين فيما يتعلق بتفسير احكام الاتفاقية على محكمة العدل الدولية، مما يعني غياب الاختصاص القضائي الدولي والمسؤولية الدولية التي ينبغي ان تتحملها الدولة التي يرتكب موظفوها او مسئولوها جرائم الابادة فالعقاب على هذه الجريمة لا يزال من اختصاص المحاكم الوطنية في الدول التي يحمل المتهم

جنسيتها والقصور يكون في ان الكثير من هذه الدول ستراقض او تتلكأ في الموافقة على محاكمة مرتكب الجريمة من رعاياها او انها تصدر احكاماً لا تتلاءم مع حجم الجرائم المرتكبة او انها ستراقض تسليمه لمحاكمته امام محاكم احدى الدول الاخرى، ويقدم الكيان الصهيوني نموذجا للدولة المارقة على هذه الاتفاقية وغيرها اذ ان القصور الوارد في هذه الاتفاقية قد اعفى ذلك الكيان من المسؤولية الجنائية عن الكثير من المجازر التي ارتكبها المسؤولون الصهاينة بحق ابناء الشعب الفلسطيني ولعل اهمها مجازر دير ياسين وصبرا وشاتيلا ومجزرة المسجد الابراهيمي وبيت حانون فضلاً عن الجدار العازل الذي بنته حكومة الإرهابي شارون لعزل وقتل الشعب الفلسطيني واستباحة مقدساته.

٢- اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية:

تماشيا مع القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للامم المتحدة في الاعوام ١٩٤٦ – ١٩٤٧ والخاصة بمعاقبة مجرمي الحرب العالمية الثانية، واستكمالا لما تم التاكيد عليه في اتفاقية منع ومعاقبة جريمة ابادة الجنس البشري ١٩٤٨ ولاجل وضع حد للانتهاكات الخطيرة وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية، ولان هذه الجرائم هي من اخطر الجرائم في القانون الدولي فقد قامت الجمعية العامة بإقرار اتفاقية عدم تقادم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية في تشرين الثاني / نوفمبر١٩٦٨ وبدا نفاذها في نوفمبر ١٩٧٠ طبقا للمادة الثامنة من الاتفاقية، ومما جاء في الاتفاقية عدم جواز سريان أي تقادم على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الانسانية وينصرف النظر عن وقت ارتكابها سواء في زمن الحرب او السلم وقد تعهدت الدول الاطراف في الاتفاقية باتخاذ جميع التدابير الداخلية التشريعية او غير التشريعية لكي يصبح بالإمكان القيام وفقا للقانون الدولي بتسليم الاشخاص الذين يقومون بارتكاب اية جريمة من

تلك الجرائم سواء اكانوا من ممثلي سلطة الدولة او من موظفيها او مواطنيها.

ولكن مما يؤخذ على هذه الاتفاقية انها كانت انعكاس لاجواء الحرب الباردة بين القوتين العظميين وغياب النظرة الموضوعية لتطبيق احكامها على الكثير من السياسيين الذين ارتكبوا جرائم ضد الانسانية وخضوعها بالتالي لمعايير سياسية تتماشى مع مصالح القوى الدولية المهيمنة على الامم المتحدة ومما يؤسف له ان انتهاء الحرب الباردة لم يلغ تلك المعايير المزدوجة فرغم الدعوات الامريكية نحو الانفتاح والديمقراطية واحترام حقوق الانسان فان الولايات المتحدة مازالت تمارس سياسة الابادة والتدمير والقتل الجماعي ضد الكثير من شعوب العالم دون مساءلة او محاكمة في ظل فقدان التوازن الدولي وعدم مقدرة دول العالم الاخرى على الوقوف بوجه انفلات القوة الامريكية فالاعمال التي ارتكبها المسؤولون الامريكان في العراق وافغانستان والتي راح ضحيتها مئات الآلاف من المدنيين الأبرياء تضع أولئك المسؤولين في موقع المسؤولية التي يترتب عليها وفقا للاتفاقية المشار اليها مثول المسؤولين الامريكان وكبار ضباطهم أمام محاكم جرائم حرب تحاسبهم على اعمالهم الوحشية في العراق وافغانستان والتي لايمكن ان توصف سوى كونها اعمال ابادة جماعية وجرائم ضد الانسانية والسؤال المطروح من هي الجهة الدولية المسؤولة اليوم عن توجيه اللوم والاتهام للمسؤولين الامريكان على جرائمهم تلك في ظل غياب الآليات الدولية النزيهة وفي ظل سياسة تكميم الأفواه التي تمارسها القوة العظمى حيال الامم المتحدة وحيال أي منظمة وشخصية دولية اخرى؟

المرحلة الثانية: تحريم ومحاربة التمييز والفعل العنصري، وتتضمن الاتفاقيات التالية:

١ - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري:

في كانون الاول /ديسمبر ١٩٦٥ صوتت الامم المتحدة بالاغلبية المطلقة على اتفاقية ازالة جميع اشكال التمييز العنصري وتهدف الاتفاقية الى تنفيذ البنود التي جاء بها اعلان الامم المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله والذي اصدرته الجمعية العامة في تشرين الثاني /يناير ١٩٦٣ والداعي الى تقنين فكرة المساواة بين الاجناس وتحقيق المساواة الفعلية بين المجموعات الاثنية المتنوعة من خلال شجب جميع النعرات والدعوات والتنظيمات القائمة على الافكار او النظريات القائلة بتفوق أي عرق او جماعة من لون او اصل اثني واحد لتبرير او تعزيز أي شكل من اشكال التمييز. وقد جاءت الاتفاقية وفي مواد متعددة بالتزامات اوجبت على الدول الاطراف فيها التقيد بتنفيذها، لاسيما تلك المتعلقة بنبذ سياسات التمييز العنصري التي تقوم بها بعض النظم ذات الطبيعة العنصرية، فقد نصت الفقرة (١) من المادة الثانية من الاتفاقية على واجب عام للدول الاطراف بعدم اتيان أي عمل من اعمال التمييز العنصري ووضع حد لها واتباع سياسات ترمي للقضاء على التمييز العنصري وتطوير العلاقات فيما بين جميع الاجناس. كما نصت الفقرة (٢) من المادة الثانية على ضرورة اعتماد تدابير خاصة وملموسة لدعم هدف تحقيق المساواة بين الاعراق[1]، ويقوم ذلك على حقيقة انه لدى جميع الاطراف في الاتفاقية تقريبا اقليات او جماعات اثنية وبالتالي يجب ايلاء الاهتمام بالحالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لهذه الاقليات بغية ضمان تحقيق تنميتها في هذه المجالات

---

(١) د. محمود شريف بسيوني واخرون، حقوق الانسان: الوثائق العالمية والاقليمية، دار العلم للملايين، بيروت، المجلد الاول، ١٩٨٨ ص ٥٨.

وعلى قدم المساواة مع عامة الناس.ووفقا للاتفاقية يعتبر كل نشر للافكار المبنية على التفوق العنصري او الكراهية العنصرية وكل تحريض على التمييز العنصري وكل عمل من اعمال العنف او تحريض على هذه الاعمال وكل مساعدة للنشاطات العنصرية جريمة يعاقب عليها القانون، ولذا فقد حثت الاتفاقية الدول الاطراف على منع نشر الافكار او النظريات الداعية لتفوق جماعة اثنية على اخرى واتخاذ التدابير الملائمة لمعاقبة كل من يدفع ويشجع الافكار العنصرية والعمل على تعزيز روح التفاهم والتسامح والتآخي بين جميع الاجناس[1]، ولبلوغ هذه الاهداف يتحتم على الدولة ان تكون مستعدة لاستخدام كل من اسلوبي القسر والاقناع؛ مستخدمة سلطة القانون للحظر والمعاقبة وكذلك وسيلة التربية والاعلام لتنوير الناس واقناعهم.

٢- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها:

تم اعتماد هذه الاتفاقية في تشرين الثاني- نوفمبر- ١٩٧٣ وبدأ نفاذها في تموز -يوليو-١٩٧٦ وعدت من بين أهم الاتفاقيات التي تصدت بصورة مباشرة لظاهرة الفصل العنصري وحلقة متواصلة لسلسلة من الاتفاقيات التي هدفت الى منع التمييز وإزالة كافة الحواجز الاثنية بين الاجناس ودمجها في قالب الجماعة الوطنية الواحدة ، وقد عرفت الاتفاقية جريمة الفصل العنصري racial segregation في المادة الثانية حينما حددت اركان تلك الجريمة بالافعال التالية:

١- حرمان عضو او اعضاء في فئة او فئات عنصرية من الحق في الحياة والحرية الشخصية بقتل اعضاء تلك الفئة او الحاق اذى بدني

(١) د. غازي الحسن، حقوق الانسان في القانون الوضعي والإسلامي مع التعرض للتشريعات القطرية، مطابع الدوحة ١٩٨٣، ص٢١٩.

او عقلي باعضاء تلك الفئة والتعدي علــى حــريتهم او كــرامتهم او اخضاعهم للتعذيب والمعاملة القاسية ، او باعتقال اعضاء تلك الفئات بصورة تعسفية وسجنهم بصورة لاقانونية.

٢- اخضاع جماعة اثنية لظروف معيشية يقصد منها اهلاكهــا كليــا او جزئيا.

٣- اتخاذ تدابير تشريعية او غير تشريعية بهدف منع جماعة اثنيــة مــن المشاركة في الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية للبلد.

٤- اتخاذ تدابير وسياسات تهدف الى تقسيم السكان وفق معايير عنصرية بخلق معازل وعقارات تمنع اعضاء جماعة من الاختلاط مع باقي فئات المجتمع وحظر التزاوج بين الاشخاص المنتمين الى جماعات اثنيــة مختلفة ، ونزع ملكية العقارات المملوكة لافراد ينتمون لجماعات اثنية بعينها.

٥- استغلال جهد وعمل ابناء جماعة اثنية معينة من خــلال اخــضاعهم للعمل القسري واستغلالهم في الاجور[1].

وبموجب الاتفاقية تلتزم الدول الاطراف باتخاذ تدابير تشريعية وقــضائية وادارية للقيام وفقا لمسئوليتها بتعقب الاشخاص المسؤولين عن ارتكاب جريمــة الفصل العنصري وتقديمهم للمحاكمة سواء أكانوا من رعايا الدولة نفسها ام مــن رعايا دولة اخرى.

(١) انظر المادة الثانية من الاتفاقية.

المرحلة الثالثة: إعلانات منع التمييز العنصري وتتضمن بعض الاتفاقيات التالية:

١ – الاعلان بشأن العنصر والتحيز العنصري:

تم اعتماد هذا الاعلان في المؤتمر العام لليونسكو في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٨. ومما جاء فيه ان كل نظرية تنطوي على الزعم بان هذه او تلك من الجماعات هي بطبيعتها ارفع او ادنى من غيرها، موحية بان ذلك يمنح جماعات او اقليات حق التسلط او القضاء على من تفترضهم ادنى منها منزلة، او تؤسس احكاما قيمية على أي تغاير عنصري، هي نظرية لااساس لها من العلم ومناقضة للمبادئ الادبية والاخلاقية للانسانية[١].

٢ – اعلان بشأن القضاء على جميع اشكال التعصب والتمييز القائمين على اساس الدين او المعتقد:

اعلنته الجمعية العامة في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ وقد نص في مادته الرابعة على ضرورة ان تتخذ جميع الدول تدابير فعالة لمنع واستئصال أي تمييز على اساس الدين او المعتقد، والاعتراف بحقوق الانسان وحرياته الاساسية في جميع مجالات الحياة المدنية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وفي ممارستها والتمتع بها، وان تبذل جميع الدول ما في وسعها لسن التشريعات او الغائها حين يكون ذلك ضروريا للحيلولة دون أي تمييز من هذا النوع، ولاتخاذ جميع التدابير الملائمة لمكافحة التعصب القائم على اساس الدين او المعتقدات الاخرى في هذا الشأن[٢].

---

(١) انظر الفقرة (١) من المادة الثانية من الاعلان.

(٢) انظر نص الاعلان في الوثيقة المرقمة: e-cn. 4-sub.2-1987.

٢- تقييم جهود الامم المتحدة في حماية حقوق الانسان:

لاشك ان المثالب والعيوب التي سايرت نظام الحماية الدولية للاقليات في ظل عهد العصبة والمتمثلة في بروز عدم الاندماج والتجزئة وازدياد الشعور القومي والديني لدى الاقليات في معظم الاقاليم التي طالتها يد الحماية الدولية وانعكاس ذلك بالاثار السلبية في خلق جو مشحون بالتوتر والقلق والتهديد للسلام، هي التي دفعت الامم المتحدة الى تبني نظام يتصف بالشمولية والعموم وياخذ بالحسبان حقوق الانسان الفرد اينما وجد وبغض النظر عن أي تمييز لاي سبب عنصري. فقد تفحصنا النصوص الواردة في ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان والاتفاقيات المتعلقة بمنع التمييز والفصل العنصري، وادركنا بوضوح تام ان موضوع حماية الاقليات قد تم استبعاده من نطاق الحماية الجديد وان الانسان الفرد داخل دولته وبغض النظر عن جنسه او لونه او لغته قد اصبح موضوعا من المواضيع التي عملت الامم المتحدة على توفير ضمانات الحماية الملائمة له ورعاية حقوقه وحرياته الاساسية بعدم المس بها ومنع أي اعتداء او تجاوز عليها من قبل الاجهزة الحكومية او غيرها، فنظام الحماية الجديد قد تجاهل عن عمد التطرق الى موضوع الاقليات وحقوقها وحمايتها والضمانات التي ينبغي ان يتمتع بهما افرادها على نحو مستقل كما حصل في عهد العصبة. فقد وجدت المنظمة الدولية ان التاكيد على مبدأي المساواة وعدم التمييز لكل فرد بغض النظر عن عرقه او لونه او لغته يغنيان عن حماية الاقليات بوصفها جماعات مستقلة.

ومن هذا المنطلق انبرت الامم المتحدة لاصدار العديد من الاتفاقيات التي حثت الدول لنبذ التمييز بين الأفراد وتحقيق المساواة وتعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للناس جميعا فبلا تمييز قائم على اساس اثني. وعند تتبعنا لمسيرة الامم المتحدة في ميدان حقوق الانسان ومنع التمييز، فانه لا يمكننا ان نتجاهل النجاح الذي حققته المنظمة الدولية في مجال مكافحة ظاهرة التمييز

والاستعلاء العنصري باصدارها للاتفاقيات السالفة الذكر والتي دعت في منع التمييز والفصل العنصري وتحقيق العدالة والمساواة، كذلك اصدارها الكثير من الاعلانات والقرارات التي ادانت سياسات التمييز والتفرقة العنصرية التي انتهجتها بعض النظم العنصرية كالنظام الاقلية البيضاء السابق في جنوب افريقيا والنظام العنصري في اسرائيل، حيث دعت هذه الاعلانات والقرارات تلك النظم الى التخلي عن سياسات التمييز العنصري والكف عن ممارسة سياسة الابادة الجماعية والتهجير والطرد الجماعي باعتبارها سياسات منافية لمبادئ الأمم المتحدة التي اعلنت منذ نشأتها ان من بين غاياتها القصوى تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للناس جميعا دونما تمييز من أي نوع بذريعة العنصر او اللون او النسب او الاصل القومي او الاثني واستئصال كافة مظاهر العنصرية ووقف أي ازدهار لها. وعليه فقد تبين لنا ان الاشواط التي قطعتها الامم المتحدة في الجانب النظري كبيرة، ولكن في الوقت نفسه علينا ان لانفرط في التفاؤل، لمن الواضح ان جهود الامم المتحدة في تطبيق او تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة باحترام حقوق الانسان ومنع التمييز قد اعترضتها موانع كثيرة من الضروري الاشارة الى اهمها:

اولا – ان الامم المتحدة تتكون من مجموعة من الدول المالكة للسيادة ومما زادها تمسكا اعتمادها على نص شرعي في القانون الدولي هو الفقرة السابعة من المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة التي منعت التدخل في الشؤون التي تكون من صميم الاختصاص الداخلي للدول.

وقد اعتبر مبدأ عدم التدخل احد المبادئ الاساسية في الميثاق التي ارتبط بحقوق الدول من جهة وبالسلم والامن الدوليين من جهة ثانية، فلا يوجد في الميثاق ولا في عرف التصرف الدولي ما يسوغ للامم المتحدة حق التدخل لفرض إجراءات رقابة دولية تتعلق بحقوق الانسان او التدخل في الصراعات والحروب ذات الطابع الاثني، والكثير من الدول ان لم نقل جميعا تمتلك حساسية

مفرطة إزاء مناقشة أوضاع حقوق الانسان فيهـا، إذ تعتبرهـا مـن صـميم اختصاصها الداخلي، فالمجتمع الدولي لم يصل بعد الى درجة التكامل العـضوي بين وحداته على النحو الذي نراه في المجتمعات الداخلية، ولذا فمن العسير على هذا المجتمع ممثلا بالامم المتحدة أن يفرض على الدول احترام شـرعيته علـى النحو الذي نراه في النظم الوطنية، الأمر الذي يجعل من مبـدأ عـدم التـدخل والتمسك بمفهوم السيادة من الموانع التي تقف في وجه مساعي الامـم المتحـدة لتنفيذ بنود الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الانسان ومنع التمييز ومن ثم إيجاد اليـات محددة لالزام الدول لتطبيق البنود الواردة في تلك الاتفاقيات.

ثانيا- التباين أو التعارض الكبير في مواقف الدول الكبرى داخل اطار الامـم المتحدة حول معالجة مشكلات حقوق الانسان عموما، فالدول الأعضاء في المنظمة الدولية منشئة بين نظم سياسية واقتصادية مختلفة اختلافا جوهريا على نحو يباعـد فيما بينها على فهم مشترك لما يعد أو لايعد حقوقا للانسان، فقد ظهـر الاخـتلاف واضحا خلال فترة الحرب الباردة بين مجموعة الدول الغربية التي اتجهت الى تأكيد الحقوق المدنية والسياسية لحقوق الانسان (حرية الرأي والتنقل والعقيدة..) واقـصاء اداء الدولة عن الحياة الاقتصادية الا بالقـدر المحـدود، وبـين مجموعـة الـدول الاشتراكية ومعها الكثير من دول العالم الثالث التي وجدت أن الحقوق الاقتـصادية الاجتماعية لن تكون حاصلة من دون حضور الدولة في كل زاوية من حياة المجتمع وحاولت أن تعرف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بطريقة تؤدي الى أن تفـرض التزاما على الدول الصناعية بأن تعطي العون الاقتصادي لدول العالم الثالث[1].

وهكذا انبرت كل كتلة تدافع عن فلسفتها بـزعم أن نهجهـا هـو الاصـوب ومبادئها في حقوق الانسان هي الاقرب الى تحقيق العدالة والمساواة علـى صـعيد

---

(١) مجيد قاسم، حقوق الانسان بين الخصوصية والعالمية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٤٥، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، تموز/يوليو ١٩٩٩.

العلاقات الدولية، لذلك لم يكن من المستغرب ان تتبنى الولايات المتحدة من الناحية الواقعية عملية الدفاع عن الفلسفة الغربية في ميدان حقوق الانسان ومنذ عهد الرئيس الامريكي الاسبق جيمي كارتر وجعلتها احد ادوات سياستها الخارجية، حيث لم تتردد في تجميد علاقاتها الاقتصادية مع الدول التي لا تحترم حقوق الانسان بصورة كافية، فانطلقت ادارة الرئيس كارتر الى مسافات بعيدة في دبلوماسية حقوق الانسان فاضفت عليها مضامين جديدة ووظفتها في ساحات اضافية وعلقت عليها امالا كبيرة في مواجهة الاتحاد السوفيتي ومجموعته الاشتراكية ومعهم دول العالم الثالث والذي لم يكن يملك في هذا الاطار سوى سلاح الدفاع او التمسك بمفهوم عدم التدخل وتحصيد مفهوم السيادة، فاكد مرارا ان المسائل المتعلقة بحقوق الانسان لا يمكن ان تكون ذريعة للدول الغربية للتدخل في شؤون غيرها ما تم تقبل الدول المعنية بذلك، فاحترام حقوق الانسان فردا كان ام جماعة دون تمييز لاي مسبب عنصري او اقتصادي او جغرافي واحترام للالتزامات المنبثقة عن المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان ومنع التمييز، لا تكمن في الانصياع لما يقترن بها من ضغط وابتزاز سياسي واجراءات لتقييد السيادة، بقدر ما تكمن في قيام المخاطبين بهذه القواعد طواعية باحترامها وتنفيذها[1]، ومع هذا لم يكن مبدا حسن النية في تنفيذ تلك الالتزامات قائما فكثير من النظم الدكتاتورية اتخذت من حق منع التدخل ستارا لتنفيذ الكثير من السياسات العنصرية ضد فئات كثيرة من ابناء شعبها دون ان يكون للامم المتحدة – في ظل اجواء الحرب الباردة المعقدة – قدرة على التصدي لتلك النظم ومنع انتهاكاتها المستمرة لحقوق الانسان.

وعلى الرغم من ان مبادئ حقوق الانسان هي ذات طابع انساني وحقوقي بحت، ويفترض ان تكون بعيدة عن دهاليز السياسة الدولية وانفاقها المظلمة، لا بل

---

(١) د. محمد سعيد الدقاق، حقوق الانسان في اطار منظمة الامم المتحدة، موسوعة حقوق الانسان، دار العلم للملايين، المجلد الثاني، بيروت ١٩٨٨ ص٥٦.

ينبغي ان توظف تلك السياسة في خدمة هذا الجانب من خلال العمل على خلق الظروف الدولية والاوضاع السياسية التي تساعد على تضمين حقوق الانسان وتشجيع احترامها، الا ان الدول الغربية ولاسيما الولايات المتحدة استمرت في التعويل على استخدام حقوق الانسان كورقة ضغط سياسية ضد الاتحاد السوفيتي ومعسكره الاشتراكي ومعه دول العالم الثالث المختلفة ايدلوجيا مع الغرب حتى أفلحت بالنتيجة بوصول الرئيس غورباتشوف الى دفع الاتحاد السوفيتي لاتخاذ الكثير من الاجراءات التي تصب في المصلحة الامريكية واهمها فتح ابواب الهجرة امام اليهود السوفيت الى فلسطين المحتلة وعلى نحو يعزز القوة الديموغرافية لإسرائيل ويرجح كفتها في صراعها السياسي مع العرب.

لقد شكل عام ١٩٨٩، بداية عهد جديد في نظام العلاقات الدولية، ففي ذلك العام اعلن الاتحاد السوفيتي عن نهاية الحرب الباردة، مما هيأ الواقع الدولي لتطورات مهمة لم تزخر بمثلها حقبة في التاريخ الحديث والمعاصر، والتصقت بتلك الاحداث الدعوات الى الديمقراطية وحقوق الانسان وارساء دعائم المجتمع المدني وحماية البيئة والتخلص من اسلحة التدمير الشامل ومحاربة الارهاب وبدت وكأنها مفردات لعصر جديد قادم. لقد وجد الغرب فرصته الكبيرة في استثمار الوضع الدولي الذي اعقب انتهاء فترة الحرب الباردة في الترويج لانتصار افكار الغرب في الديمقراطية والتعددية وحقوق الانسان، واخذ قادة الغرب وفي مقدمتهم الرئيس الامريكي الاسبق جورج بوش يبشرون بولادة نظام دولي جديد قائم على الحرية والتعددية والانفتاح مع الاخر ويحل محل الحرب الباردة ونظام توازن الرعب، وهو نظام من بين اهم ما يتميز به انفراد الغرب بقيادة المجتمع الدولي عبر السيطرة على الامم المتحدة واستخدامها كأداة ضبط لنظام العلاقات الدولية المقبل، فضلا عن السعي لاحياء دور مجلس الامن للسيطرة على المنظمة الدولية وعلى تفسير القانو ن الدولي بما يخدم المصالح الغربية دون السعي لتطوير المنظمة واستخدام الآليات التي كانت ضامرة في ظل الحرب الباردة والمنسجمة وأساسيات النظام السياسي والاقتصادي الغربي ، فرضها على العالم، ومنها حقوق الإنسان واقتصاديات السوق والديمقراطية وحماية الاقليات.

الفصل الخامس
معالم التغيير في النظام الدولي

اولا- انهيار سوفيتي وانفراد امريكي:

مما لاشك فيه ان انهيار الاتحاد السوفيتي قد شكل انعطافة غير متوقعة تمثلت بالسرعة والمفاجئة التي أحدثها الانهيار لدولة عظمى امتلكت زمام المبادئة والتصرف في شؤون السياسة الدولية لفترة تخطت الأربعة عقود، ومما لاشك فيه كذلك ان الانهيار السوفيتي قد دفع إلى سيل جارف من الاحداث الدولية المتلاحقة التي خيمت بنتائجها وآثارها على غالبية دول العالم مما مهد السبيل لبروز واقع دولي جديد يكاد يكون مختلفا عما سبقه، اتفقت آراء الكثير من الكتاب والمحللين السياسيين على تسميته بالنظام الدولي الجديد. وقد تميز هذا الواقع بانقلاب كمي ونوعي في ميزان القوى العالمي ولم يؤدي هذا التحول الجذري الى إلغاء هيكلية القطبية الثنائية التي تميزت بها السياسة الدولية لمدة تجاوزت أربعة عقود فحسب وانما كذلك الى ان تتحرر السياسة الأمريكية من ضغوط ذلك العالم الذي رسمت معالمه اتفاقية يالطا عام ١٩٤٥.[١]

وان تنقلت الى عالم جديد اخذت تمتلك القدرة والتصرف في رسم معالمه وفقا لمصالحها الخاصة.لقد تمكنت الولايات المتحدة ومنذ انتهاء الحرب العالمية الثانية من ريادة العالم الراسمالي الغربي بقوة اقتصادها المعتمد على البترول وحيوية المبادرة التي اندفعت بها الراسمالية الامريكية خارج حدودها والقدرة

---

(١) د. دهام محمد العزاوي، السياسة الدولية بين الانفراد الامريكي والتوازن الدولي المطلوب، اوراق امريكية، العدد ٢٩، السنة الثانية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد شباط – فبراير ٢٠٠٠.

العسكرية والاعلامية وطريقة الحياة الامريكية.

من جانب اخر ظهر الاتحاد السوفيتي بعد الحرب العالمية الاولى كوريث للامبراطورية الروسية، وبرز بعد الحرب العالمية الثانية كدولة عظمى تسميدت العالم الشيوعي بأيدلوجيتها (الماركسية – اللينينية) وبقدراتها العسكرية الفتاكة، الا انها بقيت مثقلة بميراث امبراطوري يمتد في التاريخ بما يقارب ٣٠٠ عام، ولم يكن كافيا ان يأتي رجل مفكر من طراز لينين وسياسي متصلب مثل ستالين لكي يحولا الامبراطورية الروسية المتداعية الى دولة عظمى تتشكل من اتحاد شعوب وقوميات مختلفة في كل شيء الا في انتماءها الى الدولة السوفيتية الجديدة التي كانت حلم لينين الاول ان يجعل منها بوتقة صهر (milting pot) لتلك الشعوب والقوميات، الا ان العبء الإمبراطوري قد بقي كما هو وبقي المركز يواصل سيطرته على الأطراف بصيغ وأساليب وصلت في أحيان كثيرة الى حد التعسف والقمع والاستبداد من خلال نظام مركزي متشدد وحياة سياسية غابت عنها كل معالم الحرية وحزب شيوعي ذو نزعة شمولية.

لقد كان سباق التسلح هو الوسيلة الفعالة التي اعتمدتها الولايات المتحدة لاستنزاف قدرات الاتحاد السوفيتي على مدى أربعين عاما حتى تفككت الدولة العظمى رغم انها امتلكت من الأسلحة التقليدية وغير التقليدية ما كان كافيا لتدمير العالم لعشرات المرات.

وبانهيار الاتحاد السوفيتي وزوال المعسكر الاشتراكي تخلصت الولايات المتحدة وحلفائها الغربيين من أهم تحد واجه تطلعهم للريادة العالمية واصبح الطريق سالكا أمامها للانفراد في عملية صياغة وفرض القرار الدولي ومن ثم توظيف هذا الانفراد من اجل صياغة إطار جديد لنظام دولي يقول دعاته انه نظام تسود فيه الحرية والعدالة لجميع الشعوب ويهدف الى بناء قواعد العلاقات الدولية على أساس الديمقراطية واحترام الحريات العامة وحقوق الإنسان،

والسعي لتحرير الامم المتحدة من قيود الحرب الباردة والانطلاق بها نحو تحقيق الرؤية التاريخية لمؤسسيها، وستكون الحرية واحترام حقوق الإنسان ملاذا تحتمي في ظلها جميع شعوب العالم المنكوبة بالاستبداد والقهر والتعسف.[1].

من هنا فان هؤلاء الدعاة يرون بان على جميع الدول والحكومات ان تنسق سياساتها وتوجهاتها بما يتوافق وتوجهات هذا النظام.

فالنظام الدولي بصيغته الجديدة يقوم على حد تعبير الرئيس الأمريكي الأسبق جورج بوش على المشاركة، وهي مشاركة تتجاوز الحرب الباردة وتستند الى التشاور والعمل الجماعي وبخاصة من خلال المنظمات الدولية والإقليمية، وتلك المشاركة يوحدها المبدأ وسيادة القانون ويدعمها الاقتسام المتساوي للتكاليف والالتزامات، وتهدف الى زيادة الديمقراطية والازدهار والسلام وتخفيض الاسلحة.[2] ومع ذلك يدرك المرء ان هذه الأقوال ما هي إلا تبريرات منمقة لممارسات عملية ترمي بالمحصلة النهائية الى تهيئة الظروف الدولية لا عطاء دور ريادي ومهيمن للولايات المتحدة للتحكم بحركة الشعوب ونظمها السياسية وإجبارها على تبني المفاهيم والقيم الأمريكية- الغربية والمتمثلة باعتماد معايير التغيير السياسي والبناء الاقتصادي ذو الصيغة الغربية والمتمثل بالديمقراطية وحقوق الإنسان واعتماد آليات السوق وإلغاء دور الدولة وتحويل وظيفتها من دولة تدخلية الى دولة حارسة مهمتها حماية آليات السوق الغير ممركز او كما بدا يسمى الاقتصاد المخوصص وبالتالي عد تلك الإجراءات والتحولات قضايا ذات اهمية عالمية سوف تسعى الولايات المتحدة الى الزام الكثير من الدول للأخذ بها

---

(1) James mayall, non- intervention, self - determination and the new international order, international affairs, the royal institution of international studies Cambridge , university press, augest 1991, p. 6

(٢) د. رياض عزيز هادي، العالم الثالث والنظام الدولي الجديد، منشور في كتاب النظام الدولي الجديد: آراء ومواقف، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ١٩٩٢ ص ٢٠٦.

شرطا للحصول على الرضا والتأييد والقبول في المجتمع الدولي ومن ثم الحصول على المساعدات التقنية والاقتصادية اللازمة. لقد حدد لنا مؤتمر باريس للأمن والتعاون الأوربي المعقود في تشرين الثاني – نوفمبر ١٩٩٠ وكذلك مؤتمر برلين في يونيو – حزيران ١٩٩١ التصورات التي يسعى الفكر الرأسمالي الغربي الى بثاثها في الواقع الدولي المعاصر وأهمها هدم مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية الذي اقره ميثاق الأمم المتحدة وتكريس مبدأ التدخل من خلال التأكيد على أحقية الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي في التدخل لوضع حد لانتهاكات حقوق الانسان والقوانين الدولية ، وقد ذهبت اتفاقية برلين الى مسافات بعيدة في تأكيد هذا الامر حينما أكدت على ضرورة وضع خطة لمنع حدوث الصدام المسلح داخل بعض الدول التي تتميز أوضاعها السياسية بالتوتر وعدم الاستقرار من خلال ارسال قوات دولية تأخذ على عاتقها التدخل لحفظ الأمن ووقف الصراعات واعمال العنف تحقيق الاستقرار دونما الحاجة الى موافقة الدول المعنية وهو ما يعد بلاشك تجاوزا واضحا لمفهوم السيادة فليس كل الدول تقبل بنزول قوات دولية على اراضيها، كما انه ليس كل عمل دولي يخضع لمعايير إنسانية بل ان كثيرا من التدخلات تحصل لاغراض سياسية وبالتالي فان التحفظ الذي تطرحه بعض الدول ان الحملات التي تشن عليها في ميدان حقوق الانسان تحمل في كثير من طياتها مقاصد سياسية ضد نظامها السياسي والقومي ، إن ما ذكر أعلاه بات يبين ان البيئة الدولية المعاصرة قد أخذت تفرز اتجاهات على درجة عالية من الاهمية بدأت تأخذ طريقها الى الظهور بوصفها مبادئ أو قواعد دولية قابلة للتطبيق واهمها في هذا الاتجاه اعتبار انتهاكات حقوق الإنسان وتعرض بعض الجماعات والاقليات لعمليات تصفية وابعاد جريمة مخلة بأمن الإنسانية مما يعني ان على مجلس الامن ان يمارس صلاحياته بموجب الفصل السابع من الميثاق لاسيما عندما يتعلق الامر

بتعرض مجموعات عرقية ودينية لحالات تمييز واضطهاد على يد النخب الحاكمة او جماعة الاغلبية، ومن ثم الانتقال من مبدأ عدم التدخل الى الحق في التدخل باعتماد مبدأ التدخل الإنساني وجعله امرا ممكن التنفيذ عند وقوع حالات الاضطهاد والتمييز المشار اليها وان لايعد هذا المبدأ تدخلا في الشؤون الداخلية للدول او انتهاك لسيادتها.

ومن الواضح ان هذه السياسة الجديدة والمتمثلة بسلاح حقوق الانسان ليست سوى نسخة جديدة ومحدثة لاستمرار إنهاك الخصوم وتصفية الحسابات مع بعض الجيوب خارج ما يسمى بالعالم الحر وبما يتناسب مع تغير الظروف لاسيما وان هذه السياسة التدخلية الجديدة تحقق للولايات المتحدة والدول الغربية هدفها الحقيقي والمتمثل بخلق الشقاقات وإثارة التناقضات لتدمير القوة الذاتية وخلخلة الوحدة الوطنية للكثير من دول العالم دون كلف باهضة كتلك التي تطرحها التدخلات العسكرية المباشرة.(١)

وهو ما يعني ان ضخامة ما وقع من أحداث في شموليتها وعمقها قد اثرت في موقع دول العالم الثالث على الساحة العالمية وجعلت دوله تنسحب الى موقع ادنى مما كانت عليه في ظل نظام ثنائية القطبية مما هيأ الفرصة أمام الولايات المتحدة لرسم واقع دولي أخذت فيه ملامح الدعوات الأمريكية لتبني صيغ الديمقراطية وحقوق الإنسان وحماية الاقليات ومحاربة الإرهاب وحق تقرير المصير تأخذ طريقها الى الظهور باعتبارها ابرز سمات تلك الواقع. ومن المهم التأكيد على ان تلك الدعوات تأتي في إطار رؤية جديدة اخذ يتبناها بعض الاستراتيجيين الأمريكان مثل بريجنسكي، والتي تدعو الى إعادة فهم وتقويم ...

---

(١) د. عبد الحسين شعبان، مدخل لثقافة حقوق الانسان في ظل التطور الدولي، منشور في عبد الحسين شعبان واخرون: ثقافة حقوق الانسان، رابطة كاوا للثقافة الكردية، اربيل، العراق، ٢٠٠١ ص ٩.

الأحداث العالمية التي حصلت اثر انهيار الاتحاد السوفيتي بعد التسعينيات واعتبار السيطرة على الأرض وبروز مظاهر العزة القومية ومشاعر الحرمان الاثني محورا للنزاعات السياسية وجعل الجغرافيا السياسية ذات محور حاسم في الشؤون الدولية وهو ما يعني إعلانا لموت استراتيجية الردع العسكري وسياسة الاحتواء السياسي والاقتصادي التي تبنتها الولايات المتحدة خلال الحرب الباردة والانتقال الى استراتيجية الحرب الوقائية او الاستباقية او الضربة الاجهاضية..

كما يعني إيذانا لحق الولايات المتحدة بالتصرف العسكري المنفرد لمعالجة الأحداث والأزمات قبل وقوعها وعلى النحو الذي لا يسمح بتهديد مصالح أمريكا وعظمتها، وقد شكلت استراتيجية الامن القومي التي اقرها الكونغرس عام ٢٠٠٢ والتي سميت كذلك عقيدة بوش أساسا مهما للرؤية الأمريكية الجديدة، حيث استندت تلك الاستراتيجية إلى عالمية المصالح والاهداف الأمريكية والتي تقتضي محاربة الإرهاب العالمي أينما وجد على الساحة العالمية ومنع تهديد الأصدقاء والحلفاء وإزالة أسلحة الدمار الشامل ومحاربة النظم المختلفة أيدلوجيا وتحقيق النمو الاقتصادي وفتح الأسواق الحرة وتشجيع الديمقراطية والعمل على تفكيك النزاعات العرقية، ووفق مبدأ (بالقوة العسكرية تفرض القيم الديمقراطية) أخذت هذه الاستراتيجية تتبلور منذ صعود الرئيس الأمريكي جورج بوش وتياره اليميني المحافظ الى الحكم حيث تم اعتمادها بشكل عملي بعد احداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ والتي أضافت بعدا جديدا وهو تحويل الاهتمام من النظم المتهمة بدعم الإرهاب الى الشعوب المشتبه في تفريخها للإرهاب[1]

ومن ثم السعي لتغيير ثقافات الشعوب عبر طرح سياسات لتغيير مناهج التعليم والتثقيف على نحو يتماشى مع الرؤية الامريكية، فضلا عن إباحة حق

---

(١) د. عبد المنعم سعيد، امريكا والعالم: الحرب الباردة وما بعدها، نهضة مصر للطباعة، القاهرة ٢٠٠٣، ص ص ٧٤- ٧٥.

التدخل لفض بعض النزاعات الإقليمية وإعادة تفعيل مبدأ حق تقرير المصير كما حصل في يوغسلافيا السابقة ومع شعوب البوسنة وكسوفا والبان مقدونيا وتيمور الشرقية والكرد العراق وجنوب السودان وغرب السودان (دار فور)، غيرها من النماذج.

ان خطورة السياسة الأمريكية والغربية المتعلقة بحقوق الانسان والتدخل الإنساني لحماية الاقليات تكمن في انها -وكما بينا انفا – لا تخضع في كثير منها لمعايير إنسانية، كما ان النتائج المترتبة عليها تكون ذات نتائج خطيرة على الوحدة الوطنية للكثير من البلدان التي تتميز بضعف الترابط بين وحداتها الاجتماعية، فمن شان تلك الدعوات والتدخلات أن تدغدغ امال ومشاعر الكثير من الاقليات، لاسيما تلك التي تعاني في بلدانها من حالات التمييز والمفاضلة ومن انعدام التوزيع العادل لنواتج التنمية المشوهة وغير المتوازنة مما يؤدي الى الانفجار الاثني بين الفئات المحرومة اقتصاديا واجتماعيا في هذه الدول، الامر الذي يجعل من الأطروحة الأمريكية والغربية في موضوع حقوق الانسان منفذ نجاة لهذه الاقليات للتخلص من واقع التهميش الذي تعانيه وبالتالي يفسح المجال لهيمنة امريكية على الشعوب بحجة تمكينها من ممارسة حريتها.(١)

في حين يثبت الواقع ان تلك الدعوات لا تحمل في جنباتها سوى مقاصد تفتيتية حيال شعوب وبلدان العالم الثالث خاصة تلك التي كانت على علاقة وطيدة بالاتحاد السوفيتي السابق والتي لازال بعضها يحاول ان يتلمس شيئا من الاستقلال في سياسته الداخلية والخارجية يبتعد من خلالها عن محاولات الضغط والابتزاز الامريكي والغربي. ومن يتفحص واقع الكثير من دول العالم الثالث خلال السنوات التي اعقبت الانهيار السوفيتي يستطيع ان يدرك ان السياسة

---

(١) د. بهنام محمد العزاوي، الولايات المتحدة وعولمة حقوق الانسان، نشرة اوراق امريكية، العدد ٢٦، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، شباط – فبراير ٢٠٠٠.

الامريكية في هذا الميدان اخذت تؤتي اكلها من خلال سيادة مظاهر الاحتراب والفوضى الداخلية وعدم الاستقرار التي أخذت تجتاح الكثير من دول الاتحاد السوفيتي السابقة ودول الاتحاد اليوغسلافي السابق (البوسنة، صربيا، كرواتيا) وكوسوفا ومقدونيا ومرورا بالاضطرابات العرقية في كشمير وباكستان وبورما والهند واندونوسيا وسيريلانكا والعراق وتركيا والسودان ورواندة وبوروندي وغيرها من الدول التي اجتاحتها موجة من القلاقل والاضطرابات الاثنية والتي تنبأ لها الكثير من الكتاب بانها ستكون مصدرا للحروب في المستقبل.

ومن المفيد الاشارة الى ان مخاطر هذه المنازعات الاثنية تشتد وتتصاعد على المستوى الدولي حينما يتجاوز نشاط بعض الجماعات والاقليات نطاق دولتها الى طلب الدعم او التأييد من الدول المجاورة لاسيما تلك التي تشكل امتدادا اثنيا لها وعندما تنعكس نتائج الحرب الداخلية في نزوح موجات اللاجئين الى الدول المجاورة مما يشكل خطرا كبيرا على الأمن والسلم الدوليين ويظهر الحاجة الى تدخل المنظمات ولجان الإغاثة الدولية ومنظمات المجتمع المدني لإيجاد حل سياسي عقلاني ينهي النزاع ويحقق المصالحة الوطنية وفي ظروف الفوضى قد تجد بعض الدول الكبرى الفرصة لاثبات حضورها وانهاء النزاع على الطريقة التي ترغبها وبما يحقق مصالحها السياسية على حساب الاستقرار السياسي في البلد المعني.

وإزاء تصاعد موجة النزاعات والحروب الداخلية في كثير من دول العالم، تقف الولايات المتحدة وبعض القوى الغربية الكبرى في موقف العاجز احيانا والمتفرج احيانا أخرى فلا تعنى بأمر التدخل لفض تلك النزاعات بسبب انتفاء مصالحها السياسية والاقتصادية احيانا او نتيجة لعدم اتفاقها على طريقة محددة، او بسبب اختلاف المصالح والرؤى الاستراتيجية ويلخص لنا شليسنجر وزير الطاقة الامريكي الاسبق وبنظرة متشائمة الوضع الدولي الراهن المليء

بالصراعات وبؤر التوتر والحروب الداخلية بتأكيده على ان استقرار العالم الذي تقوده الولايات المتحدة في الوقت الحاضر هو اقل مما كانت عليه ايام الحرب الباردة، فلقد كان الانتصار الأمريكي في تلك الحرب كبيراً، ولكن اذا ما سارت الولايات المتحدة اليوم الى ابعد من ذلك فان عليها ان تتذكر ان ذلك الانتصار هو مقدمة لكل المشاكل التي قد تحدث في العالم مستقبلاً[١]. ولعل مصدق ذلك التصريح قد تحقق فعلاً ونحن نرى الكثير من مناطق العالم تغرق في واقع الفوضى وعدم الاستقرار بسبب الرؤية الامريكية المنفردة في حل القضايا الدولية وفق اجندتها الخاصة ودون اكتراث بمصالح واهتمامات المجتمع الدولي على تنوع واختلاف مصالح دوله السياسية والاقتصادية.

ثانيا- الديمقراطية الاثنية الجديدة

من الواضح ان تلك النظرة التشاؤمية التي طرحها وزير الطاقة الامريكي الأسبق، نابعة من اعتقاده ان الواقع الدولي الحالي يتسم بالاضطراب وعدم الاستقرار نتيجة لغياب أحد الركائز الأساسية التي شكلت النظام الدولي الذي ساد في فترة الحرب الباردة وانفراد الولايات المتحدة بالقرار الدولي بوصفها قوة عظمى تمتلك قدرات اقتصادية وعسكرية لا تجارى.

لقد كانت ملامح القوة في النظام الدولي الذي تشكل بعد الحرب العالمية الثانية مبنية على الصراع الأيدلوجي والقدرات النووية الساندة له، لذا فان تجارب الماضي أكدت لنا ان التدخلات التي قامت بها الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي كانت في كثير منها ناجحة لاسباب متعددة، منها الأيدلوجية والصلات

(١) ورد في صخر ابو نزار، النظام العالمي الجديد وتحديات الامن القومي العربي، بحث مقدم الى الندوة الفكرية حول النظام العالمي الجديد، بغداد ١٩٩٢، ص ص ٤٢ – ٤٣.

الاقتصادية والاجتماعية والقرب الجغرافي والالتزام التحالفي... الخ، لما الان فنحن في نظام دولي غابت فيه كثير من خصائص القطبية الثنائية، فقد انتفت مبررات الاعتبارات الأيدلوجية والعسكرية وتحولت قواعد القوة بشكل حاسم باتجاه القدرات الاقتصادية والتكنولوجية، فنحن نتجه الى عالم يتحكم فيه الاقتصاد اكثر مما تتلاعب فيه القرارات السياسية حتى ليمكننا القول بان عالم اليوم هي سياسة اذرعها الاقتصاد.

فالمصلحة الاقتصادية اصبحت في ظل الوضع الدولي الراهن هي المحدد الرئيس للتدخل، وتلك المصلحة لابد ان تكون حيوية تغري على التدخل، ومن هذا المنطلق فان الأيدلوجية الليبرالية المحافظة في جانبها الاقتصادي لا تتردد من التأكيد على ان بوسع الدول الكبرى التدخل في شؤون الدول الأخرى عندما يكون من مصلحتها ذلك، وعادة ما يأخذ التدخل اما أسلوب عرض القوة او التدخل العسكري المباشر، لذلك ليس غريبا ان تجد السياسات الراهنة للدول الكبرى إذ أوجدت توافقا مصلحيا اشتغلت واذا لم تجد تعطلت.

وقد يكون من بين النماذج الواضحة للتدخل المصلحي الأمريكي الغربي هي حرب الخليج الثانية التي شنت لا خراج العراق من الكويت في كانون الاول – ديسمبر ١٩٩١ والتدخل الأمريكي في افغانستان عام ٢٠٠١ والاحتلال الامريكي البريطاني للعراق في أبريل – نيسان ٢٠٠٣، فهذه الحروب هي حروب نفطية أساسها اقتصادي نابع من الرغبة في السيطرة على إمدادات النفط العربي ونفط بحر قزوين الى الغرب الصناعي ومعاقبة أية دولة تسعى الى منع او قطع تلك الإمدادات، اما ما أضيف لها من مبررات كتحرير الكويت والقضاء على تنظيم القاعدة وحركة طالبان واخراج الرئيس العراقي من الحكم وإزالة أسلحة الدمار الشامل فهي مبررات عرضية تخفي الابعاد الحقيقية للتدخل، ولسنا هنا بصدد تناول التدخل في بعده الاقتصادي بقدر ما نريد التأكيد على حقيقة ان

أي تدخل أمريكي أو غربي في شؤون العالم، ومهما تلبس في ثوب أو تغطى برداء فلابد أن نعلم أن أساسه اقتصادي، فكل المحاولات التدخلية التي تبذلها الولايات المتحدة والدول الغربية في شؤون بلدان الجنوب تهدف إلى تحويل نمائها الاقتصادي وفرض آليات اقتصادية تتمثل بالتبعية وربط اقتصاديات الجنوب بعجلة الرأسمالية الغربية مما يحفظ للأخيرة مصالحها ويمنع بالتالي ظهور قوة قد تخلق وعيا جديدا يقوض النظام الدولي المستند على طبيعة إمبريالية.

ولتحقيق هذا الهدف مارست السياسة الأمريكية نمطا إرهابيا اشترطت فيه على دول الجنوب اتباع طريقين لا ثالث لهما فاما القبول بالتبعية الشاملة للسياسة الأمريكية أو التعرض لسلسلة من المخططات التي تستهدف اثارة الصراعات العرقية والنزاعات الدينية والطائفية[١]، باستخدام شعارات حقوق الانسان وحماية الاقليات وبناء الديمقراطية، هذه الشعارات التي اسهمت مع غيرها من العوامل في تقويض الدولة السوفيتية العملاقة وتفتيتها الى دول متفرقة، حيث ان انتهاء الحرب الباردة لم يكن يعني انتهاء الصراعات الدولية، فالصراعات القبلية والدينية القديمة قدم الأزل مازالت على حد تعبير الرئيس الأمريكي الأسبق نيكسون هي مصدر الكثير من الحروب والثورات المحلية، وبإمكان الولايات المتحدة ان تلعب على خيوط هذا الوتر الحساس متى ما امكنها ذلك وبما يتوائم مع تحقيق مصالحها الذاتية وتحت شعارات حق تقرير المصير وحقوق الانسان والتدخل الانساني والدبلوماسية الوقائية وتقييد السيادة والتدخل في حالات الطوارئ وإرسال مراقبين لحقوق الإنسان وغيرها من الشعارات والمفاهيم المستجدة وذلك في اطار ما تبلور من رؤية امريكية في فترة التحول التي اعقبت

---

(١) د. غازي فيصل، الإمبريالية الرأسمالية: سياسة تفتيت الوطن العربي، مجلة آفاق عربية، العدد العاشر، بغداد تشرين الاول – اكتوبر ١٩٩٢ ص٢٢.

لانهيار الاتحاد السوفيتي ولحداث الحادي عشر من سبتمبر ترمي الى قيادة تغيير العالم واعادة تشكيله بما يتناسب مع مصالحها حتى ولو اقتضى ذلك اللجوء الى التدخل العسكري المباشر وبما يحاكي النموذج الاستعماري القديم[1] مثلما حصل في افغانستان والعراق عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٣ على التوالي.

وعلى هذا الأساس يأتي الاهتمام الأمريكي بنشر قيم الديمقراطية وحقوق الانسان والتدخل العسكري والسياسي الإنساني كجزء من الاستراتيجية الامريكية الرامية الى تحقيق المصلحة القومية الأمريكية، وعليه يمكن تحليل توجه الفقه السياسي والقانوني الأمريكي الى إشاعة وتغذية الكثير من المفاهيم ذات الطبيعة التفتيتية حيال بلدان الجنوب من قبيل مفهوم الأمة الاثنية والذي يسلت يعني ان الأقلية تشكل بحد ذاتها امة مستقلة لابد ان يسمح لأفرادها بالعيش ضمن إطار الدولة الوطنية، اما اذا لم يسمح لها بذلك فينبغي أن يحصلوا على استقلال ذاتي شبه تام. كذلك مفهوم الديمقراطية الاثنية الذي يعني ان لكل جماعة اثنية الحق في التعبير عن ذاتيتها الخاصة بأسلوب ديمقراطي ووفق نظام فيدرالي من حيث استخدامها لغتها ودينها وموروثها الثقافية الخاصة ورغبتها في التعبير عن طموحاتها السياسية بتشكيلها للأحزاب القائمة على أساس اثني اذ ان اعطاء صلاحيات للحكومات المحلية وتقليص سيطرة الحكومة المركزية بات خيارا امريكيا مفضلا بالنسبة للدول المستهدفة امريكيا، فقيام نظام ديمقراطي فيدرالي مبني على اساس عرقي وعشائري بات كما يشير الكاتب الامريكي مايكل هدسون خيارا امريكيا لضمان مشاركة الجماعات المهمشة في العملية السياسية

---

(١) د. محمد الهزاط، الأهداف الجديدة للسياسة الخارجية الأمريكية في عالم ما بعد الحرب الباردة، مجلة شؤون عربية، العدد ١١٤، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، صيف ٢٠٠٣، ص١٥٧.

ومنع الاحتكار المطلق للسلطة من قبل الجماعات الغالبة(١).

وقد وجد هذا المفهوم تطبيقاته العملية الأولى في اثيوبيا.

وفي البوسنة والهرسك عبر اتفاق دايتون ١٩٩٥ الذي انهى الصراع بين المسلمين والصرب والكروات على اساس عرقي وديني، اما العراق فلم يكن هذا البلد المعروف بميراثه التاريخي الطويل من التعايش والانسجام بين اعراقه ومكوناته بعيدا عن الديمقراطية الاثنية التي تسمى الحكومة الامريكية الى تثبيتها كاسلوب عمل في الكثير من الدول التي تدخلها، ففي هذا البلد العربي بات كل شيء يثبت على اساس طائفي وعرقي وهو ما توضح منذ اليوم الاول للاحتلال الامريكي في أبريل نيسان ٢٠٠٣ والأيام اللاحقة حيث شهدت انبثاق ما سمي بمجلس الحكم الانتقالي على اساس المحاصصة الطائفية والعرقية مرورا بتشكيل الاحزاب السياسية الطائفية والعرقية وانتهاءا بتقاسم السلطة السياسة واقرار الدستور وقانون تشكيل الاقاليم وقانون النفط وغيرها من القضايا التي جعلت كل شي في العراق خاضعا لنظام المحاصصة والتقسيم وهو في ما ينذر بمستقبل سياسي للعراق تحفه مخاطر التصدع والانهيار(٢).

من ذلك نستنتج ان السياسة العرقية او كما يسميها الامريكان بالديمقراطية الاثنية قد اصبحت في ظل التوجهات الامريكية حيال دول الجنوب واضحة المعالم، فمن حق كل الجماعات الاثنية على حد تعبير هيرمان كوهين مساعد وزير الخارجية الامريكي الاسبق لشؤون افريقيا، ان تعبر عن نفسها وعن

---

(١) مايكل هدسون، سيناريوهات سياسية لما بعد الحرب منشور في مجموعة باحثين، العراق والمنطقة بعد الحرب، قضايا الاعمار الاقتصادي والاجتماعي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٤ ص ٦٦.

(٢) د. دهام محمد العزاوي، الديمقراطية الاثنية في ظل العولمة مقال منشور في شبكة المعلومات الدولية موقع شبكة الرافدين الاخبارية في ٢٠٠٧/٣/٨.

طابعها العرقي وتحتز بذلك. ولاشك ان الولايات المتحدة قد بدات تطمئن لنتائج سياستها تلك وهي ترى الكثير من دول الجنوب تعيش اليوم في دوامة من الصراعات الاثنية والتي بدات ولا احد يستطيع ان يخمن متى سوف تنتهي، حيث يمكن الاشارة الى انه خلال الفترة من عام ١٩٩١ والى العام ٢٠٠٠ اندلعت اكثر من ٤٨ حربا أهلية، مما يهيئ القول ان الفترة التي تعيشها العلاقات الدولية اليوم تعد من اكثر المراحل اضطرابا بالقياس الى المائة سنة الماضية من العلاقات الدولية، ومما يعزز من صحة هذا الراي هو استمرار تزايد عدد الدول منذ عقد التسعينيات نتيجة استمرار حالات التمزق الداخلي والانشطار التي تعرضت لها الكثير من الدول[1]

ومن الضروري التاكيد هنا على ان تبني مقولة حقوق الانسان كأيدلوجية في سياسة الولايات المتحدة ليست وليدة التطورات الدولية التي حصلت في بداية التسعينات من القرن المنصرم وانما لها جذورها التي تمتد الى الحرب الباردة كما مر بنا، حيث ظهرت بوادرها في اواخر عهد الرئيس الامريكي الاسبق جيمي كارتر الذي اشار في خطاب له امام الامم المتحدة في اذار – مارس ١٩٧٧ الى انه لا يحق لدولة عضو في الامم المتحدة ان تعتبر ان إساءة معاملة مواطنيها تعتبر من الامور السيادية الداخلية[2].

وبدأت الولايات المتحدة بزج هذا السلاح في حربها الباردة مع الاتحاد السوفيتي واستخدمته كوسيلة ضغط سياسية ناجحة لإجباره على فتح حدوده أمام هجرة لاكثر من مليون من اليهود السوفيت الى ارض فلسطين المحتلة.

ولقد اسهم الرئيس كارتر بعد انتهاء مدة رئاسته في التحرك من اجل

---

(١) د. وليد عبد الحي،مصدر سبق ذكره، ص ٢٤.

(٢) قيس مصطفى كامل، الصراعات الاثنية في حوض النيل والنظام الدولي الجديد، السياسة الدولية، العدد ١٠٧، تموز – يوليو ١٩٩٢، ص ٣٦.

الترويج لأيدلوجية حقوق الانسان في الكثير من مناطق العالم عن طريق مركزه الدولي المعروف باسم (global 2000) وتدخل للوساطة في الكثير من النزاعات والأزمات الساخنة، لاسيما في جنوب السودان حيث قام مركزه بمحاولات للتقريب بين الفصائل السودانية المتمردة بهدف لم شملها وتوحيد جهودها في الضغط على الحكومة السودانية لاجبارها على السماح بمرور المساعدات والمعدات الطبية والغذائية الى جنوبي السودان.

وكانت الدبلوماسية الامريكية في مواجهة النزاعات الاثنية في حوض النيل تخاطب السلطات الحاكمة في دول الحوض بأن المساعدات الامريكية متوقفة على مقدار احترام هذه الدول لحقوق الإنسان والتشريعات القبلية فيها. وهو نمط جديد اخذ يبرز في توجهات السياسة الأمريكية في ظل الواقع الدولي الراهن مثلما نلاحظه في الضغوط الامريكية على الحكومة السودانية في قضية دارفور والحكومة المصرية فيما يتعلق بالحريات الدينية والسياسية للاقباط.

وقد نبه كثير من قادة الجنوب الى ان خطورة الخطاب الامريكي في ميدان حقوق الانسان تكمن في اعتباره سلاحا يستخدم لتطويع دول الجنوب وليس لحل مشكلات التنمية فيها. وانتقد هؤلاء استخدام الولايات المتحدة لمؤسسات الإقراض الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي) والمساعدات الاقتصادية كوسيلة لاجبار حكومات هذه الدول على تبني اسلوب معين في ميدان حقوق الانسان والممارسة الديمقراطية.

فرئيس وزراء الهند الاسبق نارسيمهاراو وفي خطابه امام قمة مجلس الأمن الدولي في يناير – كانون الثاني ١٩٩٢ نبه الى ضرورة تحديد ثوابت توافق بين حماية التكامل الوطني واحترام حقوق الانسان.

وان فحوى وطبيعة حقوق الانسان تحددها القوى الاجتماعية والثقافية التي تحرك المجتمعات المختلفة، كما حذر ان تحدد معايير نظام دولي لحقوق الانسان

من قبل طرف واحد او ان توضع كشرط مسبق للعمل المشترك بين الدول والمجتمعات[1] وقد كشف استخدام الولايات المتحدة لموضوع المساعدات والمعونات عن مدى استغلالها للأوضاع الاقتصادية المتردية التي تعيشها عدد من دول الجنوب وحاجتها الى هذه المعونات لتحقيق مقاصد سياسية باسم حقوق الانسان، والامر الذي يثير الاستغراب ان عددا من تلك الدول قد خضعت لمثل هذه الضغوطات دون ان يترجم ذلك اهتماما حقيقيا من هذه الدول بقضايا حقوق الإنسان، فعلى سبيل المثال فقد انضمت الصومال عام ١٩٩٠ الى ثلاث من اهم اتفاقيات حقوق الانسان وهي العهدين الدوليين واتفاقية مناهضة التعذيب، ولم يكن الهدف من هذا الاجراء سوى مخاطبة الدول المانحة للمعونات بعد ان أوقفت غالبيتها مساعداتها للصومال بسبب التردي الشديد لاوضاع حقوق الإنسان هناك، في حين ان انضمام الصومال لهذه الاتفاقيات لم ينعكس على الواقع القانوني والسياسي فيه حتى انهيار النظام الصومالي عام ١٩٩١ حيث زجت البلاد في أتون حرب أهلية مزقتها أشتاتا. ان تلك النظرة التفتيتية والتجزيئية التي صاغها الفكر الاستراتيجي الامريكي حيال الكثير من دول ومناطق العالم المهمة قد قابلها ووفق راي الكثير من الكتاب اندفاع ونزوع امريكي وغربي لبناء منظومة عالمية تقوم على التكتل والاندماج بين الكتل والوحدات الفاعلة في النظام العالمي بهدف قيادة العالم وفق رؤية كونية واحدة تقوم على الشراكة والتعاون، فالتعاون بين النظم المتماثلة في القيم الانسانية سيمكن على حد تعبير الرئيس الامريكي السابق بيل كلينتون، من تطوير ظاهرة الشراكة بين الدول التي لها مصالح مشتركة[2] ومن هذا المنطلق اصبح الاندفاع الامريكي ومنذ انهيار الاتحاد السوفيتي والحرب الثانية على العراق عام ١٩٩١ واضحا نحو بناء رؤية كونية

---

(١) د. رياض عزيز هادي، مصدر سبق ذكره، ص ٢١١.

(٢) د. محمد الهزاط مصدر سبق ذكره، ص ١٥٩.

واحدة تسيطر فيها الخصوصية الامريكية فتندمج البلدان طوعا او كرهـا فـي النظام الرأسمالي الامريكي وعلى كافـة المـستويات الـسياسية والاقتـصادية والثقافية، ولاشك ان مما ساهم في تطور هذه الرؤية على الواقع العملي العالمي هو التطور الكبير في وسائل الاعلام والاتـصال عبـر الانترنيـت والقنـوات الفضائية التي بدات تجذب اليها الاف الملايين من الناس وفي مختلـف منـاطق العالم، حيث مكنت الولايات المتحدة بوسائلها الاعلامية المتقدمة من تخدير الراي العام العالمي واخضاعه لنمط من التبعية الفكرية والسياسية مما يهيئ الفرصـة امامها لطرح المشروع السياسي والاقتصادي والفكـري الأمريكـي باعتبـاره النموذج المفضل عالميا.

ويكفي ان نشير في هذا الصدد الى ان الولايات المتحدة تمتلك اليوم ماكنة اعلامية واسعة تتكون من ١٣٠٠ شبكة بث تلفزيوني و ٨٠٠٠ محطة إذاعية تبث بـ ١٧٥ لغة يوميا وعلى مدار الساعة فضلا عن نظم التغيير الإعلامي باستخدام الأقمار الصناعية وقد نشا عن هذا الوضع ثقافة استهلاكية أعـادت صـياغة الطموحات والرغبات والآمال الإنسانية حتى في القرى النائية[1].

ومما لاشك فيه ان هذه النظرة الكسموبوليتية أي تلك القائمة على العولمة globalism تاتي انعكاسا للافتراض الذي افرزه الواقع الدولي الجديـد والقـائم على طرح شعارات تنسجم بالكامل مع مبادئ المساواة بين جميع سكان العـالم، هدفها الاساسي فك جميع الروابط بين الفرد وامته واستبداله بروابط وحيد يـصل بينه وبين العالم او الكون مباشرة، وهو في الواقع لا يعدو ان يكون ضربا مـن ضـروب التهيئة النفسانية وتكييف للسلوك بمـا يـسمح بقبـول تـدخل القـوى الاستعمارية المهيمنة في الشؤون الداخلية للامة او القطر وإضفاء شرعية علـى

---

(١) د. حليم بركات، خطوط في الرمل والزمن، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٧، ص ٢٥٥.

ذلك التدخل لم يكن يكسبها في ظل الرؤى الوطنية والقومية وحتى مبادىء القانون الدولي العام المتعلقة باحترام سيادة الدول. ان ما يهدف اليه السلوك الكسموبوليتي هذا في نهاية المطاف هو القبول بوجود قوة دولية او تحالف لقوى دولية لها من الصلاحيات ما يجعلها تتدخل في جميع ارجاء العالم بعد ان جعلت من الفرد مواطن لاغير، ولو كان ذلك التدخل على حساب مبدا السيادة او الانتماء القومي او الوطني.

ثالثا- الأمم المتحدة وآليات التدخل الإنساني:

وإذا انتقلنا الى محور اخر من دراستنا، فمن المنطقي القول ان الامم المتحدة قد دخلت في ظل الواقع الدولي المعاصر الى وضع جديد ومغاير للوضع السابق الذي كانت عليه ابان الحرب الباردة.

فمن المعروف أن الامم المتحدة قد مرت ومنذ تاسيسها عام ١٩٤٥ بمراحل متدرجة ومتداخلة من النمو والتطور في مختلف ميادين الحياة الدولية وتوسعت انشطتها سواء هي بالذات او الوكالات المتخصصة المرتبطة بها لتشمل بمجموعها كل ميادين الحياة الانسانية على ساحة الكرة الارضية، بحيث ان وجودها او الاهتداء بميثاقها قد اصبح حقيقة مسلما بها الامر الذي اوصلها الى مصاف المنظمة العالمية كما كان مخططا لها، ولكن بالرغم من ذلك يدرك المرء ان مسيرة الامم المتحدة لم تكن سالكة تماما، فقد انتابها التعثر واعتراها الجمود نتيجة للحرب الباردة التي قسمت العالم الى معسكرين شرقي وغربي (شيوعي ورأسمالي) والتي شكلت كابحا أساسيا منعت في ظلها الامم المتحدة من ممارسة المسؤوليات التي القيت على عاتقها بموجب الميثاق لصيانة وحفظ السلم والامن الدوليين. ففي ظل الحرب الباردة استخدمت المنظمة العالمية وميثاقها والياتها لتحقيق المصالح الذاتية المنفردة للدولتين الاعظم على حساب تحقيق المصلحة

المشتركة للمجتمع الدولي[١]

وبالرغم من فسحة الانفراج الدولي الذي حصل في بداية السبعينيات على اثر التبدل الذي حصل في نهج السياسة السوفيتية تجاه العلاقات الدولية مع المعسكر الغربي اثر اعتماد مبدأ الوفاق، بقيت الامم المتحدة عاجزة عن أيجاد صيغ ومعالجات حاسمة للكثير من المشاكل والأزمات الدولية التي ظهرت في السبعينيات وبداية الثمانينيات كالصراع العربي الصهيوني والغزو السوفيتي لأفغانستان ١٩٧٨ والحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠ وغيرها من الأزمات، وظلت الدور المشلول للأمم المتحدة مستمرا حتى منتصف الثمانينيات حينما وصل الرئيس السوفيتي غورباتشوف الى الحكم وبدا بتطبيق سياساته الإصلاحية على الصعيدين الداخلي والخارجي والتي كان من نتائجها انهيار الاتحاد السوفيتي ومن ثم فقدان الساحة الدولية أهم أقطابها الرئيسيين، لذا صارت هذه الساحة مفتوحة امام قطب عالمي واحد هو الولايات المتحدة والتي اخذت تنفرد بصياغة الكثير من القرارات الدولية لصالح تحقيق تفردها العالمي، ويطلق بريجنسكي مستشار الأمن القومي الاسبق على طبيعة الواقع الدولي الجديد بقوله ان أفول نجم الاتحاد السوفيتي معناه تفرد الولايات المتحدة بمركز الدولة العظمى ذات المسؤوليات العالمية، ان أوربا ستكون في احسن الأحوال قوة اقتصادية ولو ان توسعها نحو الشرق سيؤخر اندماجها وتوحيدها بعض الشيء، وان تتحول اليابان الى قوة عسكرية سياسية الا بعد مضي بعض الوقت، وهكذا تبقى الولايات المتحدة الأمريكية القوة العالمية الوحيدة[٢] ان ما يهمنا التأكيد عليه هنا، هو ان

---

(١) د. رياض القيسي، الامم المتحدة والتحدي الحضاري، بحث مقدم الى الندوة الفكرية حول تحديات البقاء الحضاري، بغداد، ١٩٩٣ ص ٢.

(٢) محمد زكريا اسماعيل، النظام الدولي الجديد بين الوهم والحقيقة، مجلة المستقبل العربي، العدد ١٤٣، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩١، ص ٧.

زوال وتفكك الاتحاد السوفيتي قد تمخضت عنه نتائج كبير على صعيد المنظمة العالمية، من بينها انفراد الولايات المتحدة بتصريف شؤون الامم المتحدة في مختلف الميادين والمجالات، فمن ينظر الى المنظمة الدولية اليوم لايمكن ان يغفل حقيقة ان تاريخها لم يشهد هيمنة كاملة لقوة واحدة وتوظيفا يكاد ان يكون مطلقا لصالح السياسات والمصالح المفروضة لتلك القوة في مختلف أنشطة المنظمة وبالأخص السياسية منها.

ولقد شكلت ازمة وحرب الخليج الثانية والتي نجمت عن احتلال العراق للكويت عام ١٩٩٠ المنعطف الحاسم في الجديدة للامم المتحدة، فمنذ تلك الازمة بدات الفاعلية تعاد في المنظمة بفعل الثقة الجديدة التي بدات تمنحها الولايات المتحدة لهذه المنظمة بعد ان كان الفتور يشكل سمة العلاقة بين الطرفين طيلة فترة الحرب الباردة، وبعد ان كانت الولايات المتحدة تكيل التهم والانتقادات للامم المتحدة وتصفها وتتهمها بالعجز والضعف والانحياز لدول العالم الثالث، ولنتذكر في هذا الصدد انسحاب الولايات المتحدة من منظمة الامم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو) في مطلع الثمانينات من القرن الماضي بعد اتهامها لهذه المنظمة بالانحياز لدول العالم الثالث.

لقد اثبتت الحرب ضد العراق ان الامم المتحدة جهاز فعال اذا ارادت الولايات المتحدة ان يكون لها ذلك بما يتماشى مع مصالحها الاستراتيجية في ظل الوضع الدولي الراهن وقد بدى ذلك واضحا من الطريقة التي مارست بها الولايات المتحدة دورها القيادي في معالجة أزمة وحرب الخليج، فقد كانت هيمنة الوفد الامريكي على مجلس الامن هيمنة لم يكن من شانها جعل دور الدول الأعضاء في المجلس لاسيما الدول دائمة العضوية شكليا فحسب وانما انعكست الهيمنة الامريكية بشكل كبير على عمل الأمين العام للامم المتحدة ذاته، حيث اصبح دوره خلال الازمة الحرب هامشيا وغير فعال وهذا ما توضح أيضا في

الحرب التي قادتها الولايات المتحدة مع بريطانيا لاحتلال العراق تحت ذريعة إسقاط نظام صدام حسين في أبريل ٢٠٠٣، فقد تكرر سيناريو التوظيف الأمريكي للأمم المتحدة لاستصدار قرار يجيز شن الحرب ضد العراق، ورغم ان الولايات المتحدة فشلت في مسعاها ذلك بسبب الموقف المتشدد لكل من المانيا وفرنسا الا ان نجاحها فيما بعد باستصدار القرار ١٤٨٣ في يوليو تموز ٢٠٠٣ والذي أضفى الشرعية الدولية على الاحتلال الامريكي للعراق يؤكد دون لبس خضوع الامم المتحدة التي اصبحت جثة هامدة بعد ان فقدت كل دور لها امام القوة الأمريكية.

وهكذا يبدو ان تلك الحرب والنماذج التي تلتها في الصومال ويوغسلافيا وكوسوفا وأفغانستان ومرة اخرى في العراق قد شكلت منعطفا حاسما في مسيرة الأمم المتحدة، فقد تنازلت عن دورها الحقيقي لصالح الولايات المتحدة وتورطت في التهيئة لاعمال عسكرية ضد دول وشعوب دون ان يكون لها حق الاشراف والمراقبة على الانتهاكات التي ترافق تلك الحروب والاعتداءات بعد ان عرتها الولايات المتحدة ونزعت عنها كل مصداقية وحولتها الى واجهة مهمتها اضفاء الشرعية على اعتداءاتها على حقوق الامم والشعوب وحرياتها.

كما كشفت تلك الحروب والاعتداءات ودون لبس ان الولايات المتحدة وحينما تعود في بعض الاحيان الى الامم المتحدة فانها لاتصدر ايمانا منها بضرورة تفعيل الشرعية الدولية وابراز قيمتها على صعيد العلاقات الدولية بقدر سعيها لتوظيف الامم المتحدة كمظلة قانونية تضفي الشرعية المطلوبة على الدور العالمي الجديد لامريكا[١]، لذا وجدنا كيف ان الولايات المتحدة لم ولن تتوانى اذا اقتضت مصالحها في تهميش الامم المتحدة اذا حاولت تلك المنظمة ان تمارس

---

(١) د. محمود صالح العادلي، الشرعية الدولية في ظل النظام العالمي الجديد، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، ٢٠٠٣، ص ٢٢.

بشيء من الحرية دورا في احلال السلام والاستقرار كما حصل في يوغسلافيا السابقة حينما قامت الولايات المتحدة بتهميش هذا الدور من خلال العمل على تأخير إرسال قوات عسكرية لحماية المسلمين من المذابح التي تعرضوا لها على أيدي الصرب والكروات، وكما في الحرب ضد يوغسلافيا عام ١٩٩٩ حينما استبدلت الولايات المتحدة المنظمة الدولية بحلف شمال الأطلسي ليقوم بمهمة إخراج القوات الصربية من كوسوفا، وكما في رفضها وترددها المستمر في دفع التزاماتها المالية حيال المنظمة الدولية والتي تقدر بمليار دولار.

وبعد هذا فإن التساؤل الذي يمكن ان نطرحه هو: هل أن الأجماع الدولي الذي ظهر في مجلس الأمن الدولي وحيال قضايا وأزمات دولية خطيرة يدل على ولادة أخلاقيات وقواعد جديدة في العلاقات الدولية؟ ام أن الدور الجديد للمنظمة الدولية يأتي في إطار التوظيف الاستراتيجي الأمريكي لعالم ما بعد الحرب الباردة والرامي الى تأهيل المنظمة لتأخذ دور المانشيت الشرعي الذي تستظل في ظله الولايات المتحدة كلما احتاجت لذلك؟ من الطبيعي اننا لانجد ضيرا من القول مرة اخرى ان التحولات العالمية التي جرت في الاتحاد السوفيتي وحرب الخليج الثانية التي حصلت ضد العراق عام ١٩٩١ قد افسح الحرية التامة للولايات المتحدة لا عادة الاعتبار للدور القيادي للامم المتحدة عبر مجلس الأمن الدولي، بهدف صياغة وترتيب الأولويات المثبتة في ميثاق الأمم المتحدة وعلى النحو الذي يتماشى مع الرؤية والمصلحة الامريكية. فكما هو معروف فان المنظمة الدولية قد عبرت في ميثاقها عن مبادئ سامية ترسخت في العمل الدولي لتشكل فيما بعد قواعد قانونية استقلت في إطارها المجتمع الدولي ومن بين تلك المبادئ، حق الشعوب في تقرير مصيرها والمساواة في السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية وعدم التهديد باستخدام القوة فضلا عن حق الشعوب في التنمية المتوازنة والعادلة وغيرها، الا ان الملاحظ ان الكثير من تلك المبادئ قد افقدت

بريقها السابق بل ان بعضها قد اخذ ينحرف عن مساره الحقيقي الذي أراده لـه المجتمع الدولي كحق تقرير المصير، بل ان بعضها الاخر بات عرضة للتحريف والتغيير والبعض الآخر اخذ يستبدل بمفاهيم مستحدثة ألبست لبـاس الـشرعية الدولية لتقدم الى العالم بإطار أمني وقانوني على انه لصالح المجتمـع الـدولي ومنها على سبيل المثال مفهوم سيادة القانون والدفاع عن حقوق الإنسان وحماية الاقليات والتدخل الإنساني والسيادة المرنة والدبلوماسية الوقائية وغيرهـا مـن المفاهيم التي أخذت الولايات المتحدة تسعى جاهدة وضـمن اطـار التوجهـات الجديدة لتعديل الميثاق لتثبيتها كنصوص جديدة في الميثاق ولاسيما تلك المتعلقة بالتدخل الانساني لحماية حقوق الانسان والاقليات، وهنا يمكن ان نشير الى مـا كتبه الرئيس الأمريكي الأسبق ريتشارد نيكسون في كتابـه أمريكـا والفرصـة السانحة، عن اهمال ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الاقليات والجماعات الوطنيـة، كالأكراد في الشرق الأوسط ومواطنو التبت في الصين، اذ ان على زعماء الدول الديمقراطية ان يقوموا – على حد تعبيره – بمعالجة هذا النقص بأسـرع وقـت ممكن. ولاشك إن المتتبع لمسيرة الأمم المتحدة منذ تسعينيات القـرن المنـصرم يدرك الانحراف الواضح الذي بدأ يطبع عملها في تصديها لمعالجة قضايا حقوق الإنسان وحماية الاقليات والموقف من عمليات التدخل الإنـساني التـي أخـذت تتسربل بأغطية ومصالح سياسية بعيدة عن أهداف وتطلعات المجتمع الـدولي، لاسيما مع تصاعد حدة الصراعات والحروب الداخلية في مناطق مختلفـة مـن العالم، حيث بدأنا ندرك ونلمس مدى الضغوط التي تعرضت وتتعـرض لهـا المنظمة الدولية من قبل الولايات المتحدة في هذا الصدد، حيـث ان المـصلحة الأمريكية ينبغي ان تكون حاضرة في كل موقف او قرار تتخذه المنظمة الدوليـة في شأن الصراعات والحروب الاثنية، حتى يدى دور الأمم المتحدة هامشيا بعد ان جردتها الولايات المتحدة من كل دور وحرفتها عـن مقاصـدها الأساسـية

لتتحول الى أداة لثلم السيادة الكثير من الدول ومنع شعوبها من العيش بحرية واختيار نظمها السياسية والاقتصادية.

رابعا- السيادة والتطور الدولي في مضمونها:

تعرف السيادة (sovereignty) بانها مفهوم تاريخي قديم، ثابت ومقدس لارتباطه بالهوية والتميز الوطني، ومنذ ظهور الاطار القانوني للدولة في القرن السابع عشر وفقا لمعاهدة وستفاليا ١٦٤٨ اعتبر مفهم السيادة الركيزة الاساسية التي استند اليها ولا يزال التنظيم السياسي الدولي. فمنذ ذلك التاريخ وحتى بدايات القرن العشرين ظل المفهوم التقليدي للسيادة المطلقة مهيمنا على التصورات السياسية والفكرية وعلى نحو لم يكن يسمح بطرحه للنقاش السياسي والجدل الفكري للنظر في تعديله او التخفيف من مضمونه، برغم ما شهدته تلك الفترة من حروب واعتداءات وخروقات من قبل بعض الدول لسيادة واستقلال دول اخرى. لذا فقد بقي مفهوم السيادة القومية المطلقة بمكانته كحجر زاوية في سبيل حسم النزاعات وحلها وتحديد صاحب الحق والمعتدي[1]

هذا ومع تزايد تطور المعرفة الانسانية واتساع شبكة العلاقات بين الدول بسبب ارتفاع حجم التبادل التجاري الدولي في المجالات الاقتصادية المختلفة وفي موضوع الأمن القومي لتوفير ضمانات الحماية المشتركة تحت مظلة الأحلاف العسكرية ومواثيق الامن المتبادل وبروز التنظيمات الدولية فوق القومية (super national organization) كعصبة الامم وفيما بعد الامم المتحدة، فان المفهوم المطلق للسيادة القومية لم يعد قادرا على الحيلولة دون ان تنتظم الدول مع

(١) اسامة المجذوب، المتغيرات الدولية ومستقبل مفهوم السيادة المطلقة، السياسة الدولية، العدد ١٠٩، القاهرة، تموز- يوليو ١٩٩٢، ص ١١٦.

بعضها البعض بعلاقات الاعتماد المتبادل او الصراع والتنافس.

ومع ذلك فان التطور والتفاعل بين وحدات المجتمع الدولي لم يلغ استمرار الدول في التمسك بسيادتها وبقيت تتشدد للمحافظة عليها ومقاومة كل محاولة للمساس بها لاسيما بعد ان اخذ التأكيد على مفهوم السيادة طابعا مؤسساتيا بتأكيد الامم المتحدة عليه في الكثير من مواد ميثاقها لاسيما في الفقرتين الرابعة والسابعة من المادة الثانية للميثاق، لذلك لم يكن مستغربا ان نجد دول العالم الثالث وهي الحلقة الأضعف في سلسلة التكتلات الدولية التي ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية الى جانب الكتلتين الغربية والشرقية، تتشدد على مفهوم السيادة وتعده الضمان الحقيقي المعبر عن منهج الاستقلال الذي اختطته لنفسها منذ بداية الستينات للتخلص من السيطرة الاستعمارية، وقد نجحت هذه الدول والى حد بعيد وبالتعاون مع الاتحاد السوفيتي في الوقوف بوجه محاولات الدول الغربية للالتفاف على سيادتها واستقلالها من خلال حث الجمعية العامة للأمم المتحدة على إصدار العديد من الإعلانات التي تمنع التدخل في الشؤون الداخلية للدول وتعزز من مفهوم السيادة والاستقلال، ومنها مثلا الإعلان الخاص بالسيادة الدائمة على المصادر الطبيعية التي تبنته الجمعية العامة عام ١٩٦٢م واعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية الذي أصدرته الجمعية كذلك في عام ١٩٦٥ واعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول والاعلان الخاص عن عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول عام ١٩٨١، وجميع هذه الإعلانات اكدت سيادة الدول واستقلالها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ومن الملاحظ ان هذه الاعلانات قد شكلت حافزا معنويا للكثير من الأنظمة السياسية في العالم الثالث لاسيما ذات التوجهات الوطنية للوقوف بوجه الدول الغربية التي حاولت استعادة بريقها الاستعماري في دول العالم الثالث التي اضطرت عنوة للرحيل على اثر موجات التحرر الوطني.

لكن من الانصاف الاشارة الى ان بعض النظم السياسية في العالم الثالث قد اتخذت من بعض توصيات وقرارات الامم المتحدة المتعلقة بالسيادة ستارا أمعنت في ظله في مصادرة الكثير من حقوق الإنسان تحت شعارات المحافظة على الامن والسيادة ومنع التدخل في الشؤون الداخلية ولم تبدي الأمم المتحدة أي رد فعل حيال التصاعد الفاضح في انتهاكات حقوق الإنسان في الكثير من الدول بسبب شلل فاعليتها وخضوعها لآليات الحرب الباردة التي عطلت قدراتها في رصد ومعاقبة انتهاكات حقوق الإنسان. ومع ذلك وبالعودة الى واقع العلاقات الدولية فان ذلك الواقع لم يشر الى ان الدول الغربية قد تقاعست عن محاولاتها للنيل من سيادة دول العالم الثالث وزعزعة استقلالها السياسي والاقتصادي وخلق التوترات والاضطرابات المفضية الى تجريدها من خصوصياتها الوطنية وموارثها الثقافية.

وبانتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي والحرب الامريكية الأولى ضد العراق اصبح الطريق سالكا امام الولايات المتحدة وحلفائها الغربيين لطرح رؤى وتصورات جديدة استهدفت تقييد مفهوم السيادة والتقليل من قيمته الاساسية بتشجيع مفاهيم الاعتماد المتبادل والتعاون وبناء الاقتصاد العالمي الموحد والتنمية المتبادلة ومكافحة الارهاب وتشجيع بناء الديمقراطية في الدول النامية وتطوير مناهج التعليم[*] من منطلق ان الدول لا تستطيع ان تعتمد على

(*) لا احد ينكر اهمية تلك المصطلحات في عالم اليوم الذي يشهد اندفاعا متسارعا للدول نحو الاندماج والتكتل والتعاون فيما بينها في مجالات متنوعة وفي إطار تكتلات ذات طبيعة عالمية ولكن رؤيتنا ان ذلك الاندماج لم يحصل على أسس التكافؤ في القدرات والمواصفات وانما حدث بإطار قسري للكثير من دول الجنوب التي ارتضت لنفسها وتحت ضغوط العولمة وشروط صناديق الإقراض الدولية والشركات المتحدة الجنسيات وضرورات الانفتاح وعدم الانكفاء على الأسواق العالمية ارتضت لنفسها ان تقبع في موقع التابع وليس المكافئ للقوى الرأسمالية العالمية، مما انعكس بالتالي على تراجع أهمية ومفهوم السيادة التي باتت تحت =

نفسها لتسيير أمورها وان هناك اعتمادا متبادلا فيما بينها يفرض نفسه لاسيما في المجال الاقتصادي حيث لا يمكن لأي دولة ان تعيش بمعزل عن العالم الخارجي، فالاقتصاد العالمي ووفقا لهذه الرؤى اصبح ذات طبيعة اندماجية لا يمكن ان ينمو ويتطور الا بتطوير العلاقات والوشائج الاقتصادية وبما يخدم العالم اجمع. لذا فمن المنطقي جدا ان يبدا الغرب بالترويج لمفهوم اقتصاديات السوق والليبرالية الاقتصادية والاعتمادية المتبادلة القائمة على إزالة القيود والعوائق والقوانين الداخلية التي تحد من اندماج الدول في الاسواق العالمية. فهناك كما يرى البعض من الكتاب دول كثيرة تندمج تحقيقا للأمن الاقتصادي وعندها تتراجع أهمية السيادة السياسية مع تزايد الرغبة في إنجاز ودعم مستوى عال من النمو الاقتصادي. ومن الواضح ان هذا الاتجاه الاقتصادي نحو تقليص مفهوم السيادة قد تزامن مع اتجاه سياسي آخر اخذ بالتبلور في البيئة الدولية الراهنة ويتمثل في استخدام شعارات حقوق الإنسان وحماية الاقليات كأداة رئيسية للتدخل في سيادة الدول وسلطاتها الداخلي تحت واجهة مايدا يعرف بالتدخل الإنساني وهو ما سنناقشه في الصفحات التالية.

خامسا - السيادة وحق التدخل الانساني

اشرنا في صفحات سابقة الى ان الحق في التدخل الانساني قد تم استخدامه كثيرا من قبل الدول الأوروبية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر للتدخل في شؤون بعضها البعض او في شؤون الدول الأخرى مثل الدولة العثمانية تحت ذريعة حماية الاقليات الدينية التي كانت تتعرض وفق زعمهم لمعاملة سيئة لاتاتلف ومبادئ الإنسانية، مما فتح ذلك باب التدخل على مصراعيه في تلك

– مطرقة ورحمة الشعارات الجديدة المرفوعة عن التعاون والاعتماد المتبادل والتنمية المشتركة وغيرها من الشعارات التي أخذت تصادر مفهوم سيادة الدولة وتجرده من خصوصياته الوطنية.

الفترة. واليوم وبعد انقضاء فترة طويلة على اختفاء تلك الممارسات التدخلية باسم مبادئ العدالة والإنسانية، وبعد أن قامت الامم المتحدة بتنظيم حماية حقوق الانسان في العديد من الاتفاقيات والمعاهدات التي عقدت في كنفها وجعلتها أحد أهداف ميثاقها، يتجه المجتمع الدولي وبدفع من الدول الغربية لتعزيز ما يسمى التدخل الانساني في مسائل حقوق الانسان بحيث بات العالم على أبواب مبدا الحق في التدخل بديلا عن منع التدخل، وتعمل الدول الغربية بقيادة الولايات المتحدة على تعميق الحق في التدخل عبر بحوث وندوات ومؤتمرات تجعل منه حقيقة قانونية وممارسة سياسية، وقد تصدرت فرنسا التبشير بالحق في التدخل وأطلقت عليه واجب التدخل. كما بدأت الأمم المتحدة تشهد انعطافا حادا في منظورها لمبدأ عدم التدخل وإحلال الحق في التدخل بديلا عنه لاسيما ونحن نلاحظ ان الاتجاه الغربي هو المهيمن في الوقت الحاضر على توجيه مسائل الحماية الدولية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة وجهة سياسية.

فالبيئة الدولية الراهنة أخذت تشكل فيها قضايا حقوق الانسان وحماية الاقليات أداة رئيسة للتدخل في سيادة الدول وسلطانها الداخلي، حيث اصبح الحق في التدخل حقيقة الأمر الواقع على اثر حالات التدخل التي حصلت في مناطق متعددة من العالم، مثلما حصل في المناطق الكردية شمالي العراق عام ١٩٩١ والتدخل في الصومال وهايتي ويوغسلافيا وتيمور الشرقية وجنوب السودان وغرب السودان، ويحاول الغرب تثبيت هذا المبدأ وجعله حقيقة قانونية.

وعليه فان التدخل في شؤون الاقليات في مناطق العالم المختلفة ومحاولة منحها حق تقرير المصير على حساب الكيان السياسي للدولة القائمة يشكل اخطر آليات حقوق الإنسان التي بدأت تستخدمها الدول الغربية للتدخل في الشؤون الداخلية للدول وانتهاك سيادتها. والآلية المستخدمة في هذا الجانب تتمثل ابتداءا بنشر المعلومات عن أوضاع حقوق الإنسان لفئات سكانية محددة في دولة معينة

بصورة مبالغ فيها، حيث ترد في تقارير المنظمات غير الحكومية الدولية ثم تقدم كمشاريع قرارات ضد هذه الدولة في لجان حقوق الإنسان او في هيئة الامم المتحدة ومجلس الأمن، حيث يتم التركيز في تلك القرارات على تلك الحالات التي تستثير اهتمام الرأي العام العالمي وتجذب اهتمامه حيث تستغل الجوانب السلبية منها، وبالمقابل ان بعضا من حكومات تلك الدول المستهدفة عادة ما تتصرف بردود فعل سلبية تجاه هذه المعلومات وعلى النحو الذي يخلق نوعا من التوتر في علاقاتها مع بعض فئات مجتمعها السياسي، الامر الذي يدخلها في دوامة من الأزمات المتصاعدة التي تسهل للقوى الكبرى التدخل تحت اغطية الامم المتحدة بعد ان يتم تكييف المنظمة الدولية لتضطلع بدور مركزي ولتطارح من خلالها رؤى وتصورات جديدة منها مثلا ضرورة ممارسة الاقليات لحقها في تقرير المصير بإنشاء كيان يتمتع بنوع من السيادة التي تخل بلا شك بالإطار الكبير للسيادة الوطنية لاسيما اذا ما سمح لتلك الاقليات بممارسة نوع من العلاقات الخارجية مع بعض المنظمات والهيئات والدول الخارجية[١].

وقدمت لنا البوسنة والهرسك مثالا على التوجه الجديد الذي انتهجته الولايات المتحدة والدول الغربية في منح الاقليات حق تقرير المصير عبر تقسيم تلك الجمهورية الى ثلاث مقاطعات تتمتع باستقلال تام عن بعضها البعض وتبعا للتقسيم العرقي والديني الموجود فيها، كما يمكن الإشارة الى ما لعبته الولايات المتحدة والدول الغربية في منح الاستقلال السياسي لاقليم تيمور الشرقية عام ٢٠٠٠ وسلخها عن اندونوسيا بدعوى حقها في تقرير المصير واستنادا على اسس دينية. ويتعرض السودان الى محاولات غربية محمومة لفصل الجنوب عن

---

(١) باسيل يوسف، حقوق الانسان والامن القومي العربي: نحو ترابط شمولي في البيئة الدولية الراهنة، مجلة شؤون سياسية، العدد ٢، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ايار– مايو ١٩٩٤، ص ١٣٠.

الشمال عبر الادعاء بحقه في تقرير المصير، ورغم توصل الحكومة السودانية والفصائل المتمردة في الجنوب لاتفاقية نيفاشا في كينيا في نهاية مايو-ايار ٢٠٠٤ التي أنهت الحرب الأهلية في جنوب السودان وأقرت السلام والاستقرار فيه الا انه من المتوقع ان المحاولات الرامية الى فصل الجنوب لن تنتهي لاسيما اذا ما حاولت الحكومة السودانية الخروج عن خط الرؤية الأمريكية المرسومة للسلام في الجنوب حيث لا يمكن إنكار الدور الذي قامت به الحكومة الأمريكية في الضغط على الحكومة السودانية للتوصل الى اتفاقية السلام المذكورة.

وجدير بالذكر ان التوجه الجديد لترسيخ الحق في التدخل الإنساني قد بدأ يأخذ طابعا مؤسساتيا بتكييف الأمم المتحدة هيكليا وموضوعيا لتؤدي دورها المطلوب وفق التصور الغربي فقد اعتمدت الجمعية العامة وبناءا على قرار تقدمت به فرنسا بعنوان المساعدة الإنسانية لضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة في كانون الاول -ديسمبر ١٩٨٨(والذي تم التأكيد عليه في قرار الجمعية رقم ٤٥/١٠٠ في كانون الاول – ديسمبر ١٩٩٠ ، وقد دعا القرار الى ضرورة تقديم المنظمات للمساعدات الإنسانية كما دعا الدول التي يحتاج سكانها المساعدة ان تقدم التسهيلات للمنظمات الحكومية وغير الحكومية في تقديم المساعدة وخاصة الغذاء والأدوية والعناية الطبية ، ودعا القرار في فقرته السابعة الدول المحاذية للمناطق التي يتواجد فيها ضحايا الكوارث لتسهيل مرور المساعدات الإنسانية.اما القرار ٤٥/١٠٠ فقد دعا في فقرته العاملة التاسعة الأمين العام للأمم المتحدة لاعداد قائمة اسمية بالخبراء والمنظمات المؤهلة لادارة تقديم المساعدة الإنسانية التي يمكن للأمم المتحدة إرسالها بموافقة الدول المعنية من اجل توفير شروط افضل لإيصال المساعدات الإنسانية. ولاشك ان قراري الجمعية العامة قد وضعا أسسا مستقبلية للتدخل الإنساني في إطار تدوين قواعد قانونية دولية كانت غير مقبولة في السابق،

وفي الوقت نفسه اعتمد معهد القانون الدولي خلال مؤتمره في ١٤/٩/١٩٨٩ قرارا حول العلاقة بين حقوق الإنسان وعدم التدخل، اكد في فقرته الخامسة ان عرض دولة او مجموعة دول او منظمة دولية كالصليب الأحمر الدولي تقديم مساعدات إنسانية الى دولة تهدد حياة سكانها، لا يجوز عده تدخلا غير مشروع في الشؤون الداخلية لهذه الدولة ويتعين على الدول التي تتعرض الى كوارث طبيعية ألا ترفض تلقي المساعدات الإنسانية، هذا بالإضافة الى ان الآلية التي وردت في قراري الجمعية العامة السالفي الذكر قد وضعت مسارا عمليا للتدخل عبر ما يسمى ممرات الطوارئ الإنسانية، حيث تسمح الدول المجاورة بمرور المساعدات الى السكان في مواقع نزوحهم او تواجدهم ، كما ان الطلب من الأمين العام للأمم المتحدة إعداد قائمة بأسماء المنظمات والخبراء المؤهلين لدراسة أوضاع حالات الكوارث المماثلة لها يجعل من المساعدات الإنسانية عملية مؤسساتية منظمة[1].

ولاشك ان تلك الرؤية تعد الى حد كبير مقبولة لانها تعبر عن تطور مفهوم التعاون الدولي لمواجهة الأزمات الإنسانية التي تواجهه. ولكن الملفت للنظر هو السعي لتسويس المساعدات الإنسانية وفق التصور الفرنسي بامتداد مفهوم الكوارث الطبيعية الى ما يسميه الفقه الفرنسي الكوارث السياسية الناجمة عن انتهاكات حقوق الإنسان ، وهنا تكمن مواطن الانحراف في هذه المساعدات الإنسانية وتحويلها الى غايات سياسية.

ان حق التدخل لا سباب إنسانية كان قد ظهر أيضا بصورة جلية في التقارير السنوية التي قدمها الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة خافييردي كويلار والتي يبدو انها شكلت الضربات الأولى لخلخلة التوازن التقليدي داخل المنظمة الدولية ، فقد بدأت تلك التقارير تطرح ولاول مرة آراء وتصورات جديدة تتحدث

---

(١) المصدر نفسه، ص ١٣١.

عن ضرورة اجتياز العوائق التي تخلقها قواعد واعراف السيادة أمام متطلبات حماية حقوق الإنسان والاقليات التي تتعرض للانتهاكات الجسيمة ومتطلبات تقديم المساعدات الإنسانية وحماية قوافلها. ففي تقريره لعام ١٩٩١ أشار الأمين العام للأمم المتحدة بان مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول يجب ان لا يستخدم كحاجز واق يمكن ان ترتكب وراءه انتهاكات جسيمة او منظمة لحقوق الإنسان مع الإفلات من العقاب[١]، وعليه فان حقوق الإنسان وحماية الاقليات وفقا لتصور الأمين العام لم تعد تعتبر من القضايا الداخلية للدول وا نما هي واجب يقع امر حمايته على الجماعة الدولية، وبالتالي فلا يجب ان ينظر اليها من زاوية التدخل السياسي بل يجب إدراك ان حقوق الإنسان وحماية الاقليات اصبحت من المسائل الدولية التي تقتضي التعاون والتنسيق بين أعضاء الجماعة الدولية، وبعد انتهاء الحرب الأمريكية ضد العراق عام ١٩٩١ وانهيار الاتحاد السوفيتي اخذ التوجه الجديد يتعزز بطروحات الامين العام السابق بطرس غالي في تقاريره لمجلس الأمن والتي سمي بعضها بخطة للسلام (agenda for peace) وفي مقالاته ورسائله، حيث جاء الأمين العام بخطته للسلام بمقترحات جديدة لتوسيع مسؤوليات الأمم المتحدة في مبدأ التدخل الإنساني لحفظ السلام وصنعه.

وقد قام المحور في تلك الخطة على أساس دعوة الدول الأعضاء بتخصيص وحدات عسكرية جاهزة وسريعة الانتشار يمكن ان تعمل تحت علم الامم المتحدة عند الحاجة وبأسرع وقت ممكن، حيث كان الأمين العام يأمل في ان يكون استخدام هذه القوات ممكنا للتدخل قبل ايام من انفجار ازمة ما او نشوب صراع في أي مكان في العالم.

ولاشك ان ما سعى إليه الأمين العام من خطته هو أيجاد آلية تسمح بانتشار القوات الدولية المدربة دون الحاجة الى موافقة الأطراف المتنازعة

---

(١) د. عبد الحسين شعبان ن مصدر سبق ذكره، ٢٢

وحتى قبل ان تتوصل الى اتفاق على وقف اطلاق النار، لقد أكد الأمين العام ان زمن السيادة المطلقة الخالصة قد مضى، فالنظرية هنا لم تنطبق على الواقع.

فالأمم المتحدة لم تغلق بابها ولكن اذا ما طالبت كل مجموعة عرقية او دينية او لغوية بدولتها الخاصة فلن يكون للتجزئة حدود وسيصبح السلم والأمن والرفاهية الاقتصادية ابعد منالا بمراحل[1]، ووفقا لتصور الأمين العام فان استقرار الدول سيتعزز بالالتزام بحقوق الإنسان مع إحساس خاص بحقوق الاقليات وتزايد فعالية آلية الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان وحماية الاقليات، وعلى اثر ذلك اصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة في شباط فبراير ١٩٩٣ إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين الى اقليات اثنية دعت فيه الدول الى وجوب حماية الاقليات وهويتها الاثنية، واعتماد تدابير تشريعية وتدابير أخرى تضمن للأشخاص المنتمين الى اقليات ممارسة جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بهم ممارسة تامة وفعالة دون أي تمييز وفي مساواة تامة امام القانون[2].

كما أصدرت لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخمسين شباط فبراير ١٩٩٤ مشروع قرار حول الأشخاص المنتمين الى اقليات اثنية حثت فيه الدول على ان تتخذ جميع التدابير المؤسسية والتشريعية والإدارية لكفالة حقوق الأشخاص المنتمين الى الاقليات، ويطالب مشروع القرار الامين العام ان يوفر الخبرة الفنية المؤهلة بشأن قضايا الاقليات، فضلا عن منع المنازعات وحلها والسيطرة عليها وان يقدم المساعدة في الحالات القائمة او المحتملة التي تنطوي

---

(١) د. بطرس غالي، خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية، صنع السلم وحفظ السلم، الامم المتحدة، النسخة العربية، نيويورك ١٩٩٢ ص ٩.

(٢) انظر نص اعلان الامم المتحدة بشأن حقوق الاشخاص المنتمين الى اقليات قومية او اثنية او دينية او لغوية، رقم الوثيقة A/RES/47/135 في شباط – فبراير ١٩٩٦.

على أقليات[١] مما يضفي على العمليات طابعا مؤسساتيا منظما.

ولاشك أن ذلك يعد تطورا جديدا في مجموعة المعايير الدولية القائمة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان للأشخاص المنتمين الى أقليات بعد ان أدركنا في الصفحات السابقة الشلل الذي اعترى آلية المنظمة الدولية في هذا الميدان. وقد خطت المنظمة الدولية خطوة أخرى في الترويج لمفهوم التدخل الإنساني حينما تبنت الجمعية العامة في دورتها ال ٤٨ لعام ١٩٩٣ قرارا يقضي بإنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الانسان. وقد كان هذا المنصب – وهو من المقترحات الأمريكية – محل خلاف شديد بين الكتلتين الشرقية والغربية طيلة فترة الحرب الباردة الا انه مع تبدل الأحوال الدولية بعد عقد التسعينيات، بدا الترويج للاقتراح الأمريكي.

وقد اعتبر إنشاء مثل هذا المنصب نصرا للغرب على مجموعة الدول المعارضة من دول العالم الثالث التي اعتبرت ان إنشاء هذا المنصب هو تدخل في سيادة الدول وسلطانها الداخلي.

ان مسألة التدخل الإنساني لحماية حقوق الإنسان والاقليات كانت أيضا موضعا للكثير من الدراسات والبحوث التي اعدها خبراء اللجان المتخصصة في الامم المتحدة لاسيما اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات، ونذكر في هذ الخصوص التقرير النهائي الذي أعده البروفسور أسبيورن ايده أحد أعضاء اللجنة الفرعية عام ١٩٩٣، والذي شدد فيه على ضرورة قيام لجنة حقوق الإنسان بإنشاء فريق عمل معني بقضايا الاقليات يتيح الوصول الى ممثلي الحكومات والاقليات على السواء وتكون مهمة هذا الفريق هي تقصي الحقائق

---

(١) انظر تقرير فرانسوا كزافييه تغوييو، عن لجنة حقوق الانسان في دورتها الخمسين، الفصل الثامن عشر حول حقوق الاشخاص المنتمين الى اقليات قومية او اثنية او دينية ولغوية، رقم الوثيقة E/CN. 4/1994/ L. 10/ add.18 في اذار – مارس ١٩٩٤، ص ٥ وما بعدها.

ودراسة أوضاع الاقليات في مختلف أرجاء العالم بقصد تسهيل الاتصال بين الاقليات والحكومات وايجاد طرائق لتسوية النزاع او توجيهه في قنوات دولية، وعلى مركز حقوق الإنسان في جنيف ان ينظر في تكوين فريق مختص بمنع التمييز وبحماية حقوق الاقليات الضعيفة والشعوب الأصلية[1] كذلك أشار البيان الختامي للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد في فينا في تموز- يوليو ١٩٩٣ الى ضرورة تمكين الأمم المتحدة من الاستجابة وعلى وجه السرعة للادعاءات بوقوع انتهاكات لحقوق الأشخاص الذين ينتمون الى اقليات من خلال تقديم الخدمات المناسبة الى أجهزة المنظمة الدولية المعدة لهذا الغرض أهمها لجنة حقوق الإنسان ومركز حقوق الإنسان[2] وفي هذا المؤتمر عزز الامين العام السابق بطرس غالي توجه المجتمع الدولي نحو اباحة التدخل الانساني عبر دعوته لاعادة التفكير في قضايا السيادة وعدم التدخل.

اذ ان تعرض حقوق الانسان وحقوق الاقليات للانتهاكات لم يعد من امور السيادة الداخلية للدول على حد تعبيره، فحقوق الأفراد والجماعات اصبحت تستند اليوم الى بعد من السيادة العالمية التي تملكها البشرية قاطبة والتي تعطي جميع الشعوب حقا مشروعا في شغل نفسها بالقضايا التي تمس العالم في مجموعه[3]. وعلى ذات الخطى سار الامين العام السابق كوفي عنان في تقاريره وخطاباته وتوجهاته، ومنها تقريره الذي قدمه للدورة ٥٤ للجنة حقوق الانسان في أيلول -

---

(1) General Assembly, forty- eight session, report the secretary-general of the United Nations about the implementation of the declaration on the rights of persons belonging to (national or ethnic, religious and linguistic) minorities, 2 November 1993, p.5.

(٢) البيان الختامي للمؤتمر العالمي لحقوق الانسان المنعقد في فينا للفترة من ١٤- ٢٥ تموز- يوليو ١٩٩٣، رقم الوثيقة A/CONF- 157/24 ص ٣٧.

(٣) د. بطرس غالي، حقوق الانسان بين الديمقراطية والتنمية، السياسة الدولية، العدد ١١٤، اكتوبر ١٩٩٣، ص ص ١٤٢- ١٤٥.

سبتمبر ١٩٩٩ حينما دعا الى ايلاء مبدا التدخل الإنساني أهمية كبرى مقدما اياه على جميع الاعتبارات لاسيما المتعلقة بمفهوم سيادة الدول وسلطاتها الداخلية[١] ويبرز في هذا المجال تساؤل مهم حول الوسائل والآليات التي اخذت تتتهجها الامم المتحدة باتجاه إبراز الحق في التدخل الانساني.

لقد شكلت التقارير التي أخذ يقدمها الأمين العام للامم المتحدة اساسا للتصورات حول الآليات والوسائل المستحدثة لعمل المنظمة الدولية في ميدان التدخل الإنساني، لعل أهمها ما اصطلح على تسميتها بالدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم، فالدبلوماسية الوقائية هي العمل الرامي الى منع نشوب منازعات بين الأطراف ومنع تصاعد حدة المنازعات القائمة وتحولهما الى صراعات، ووقف انتشار هذه الصراعات عند وقوعها.

اما صنع السلم فهو العمل الرامي الى التوفيق بين الأطراف المتعادية لاسيما عن طريق الوسائل السلمية. وحفظ السلام هو نشر قوات تابعة للامم المتحدة في ميدان الصراع للفصل بين الأطراف المتنازعة.

ويشير د. بطرس غالي الى ان انتهاء الحرب الباردة قد أدى الى زيادة هائلة في الطلب على خدمات الأمم المتحدة في ميدان العمل الإنساني الوقائي وميدان حفظ السلم ففي ميدان العمل على منع نشوب النزاعات أمكن للأمم المتحدة توفير مساعدات إنسانية لأغراض وقائية لاحتواء الكثير من الصراعات، اذ ان أدراك الأسباب الجذرية للصراع في وقت مبكر يساعد على اتخاذ إجراء وقائي ملائم.

اما فيما يتعلق بحفظ السلم فقد ازدادت وتوسعت عمليات الامم المتحدة بشكل ملحوظ في السنوات الأخيرة وعلى نحو فاق ما قامت به المنظمة على

---

(١) انظر د. عبد الحسين شعبان، السيادة وحدود التدخل الانساني، جامعة صلاح الدين، اربيل، العراق، ٢٠٠٠.